

المعروف

بمسند البزار

تأليف

الحافظ الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار

(المتوفى سنة ٢٩٢ هـ)

ويقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار

من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد

« ابن كثير »

تحقيق

عادل بن سعد

راجعه وقرأه وقدم له

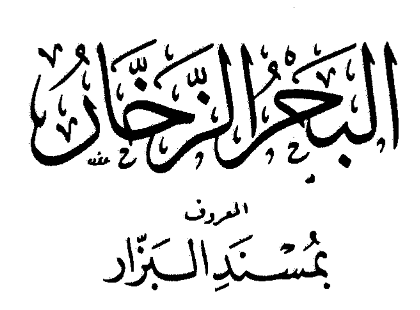
بدر عبد الله البدر — أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

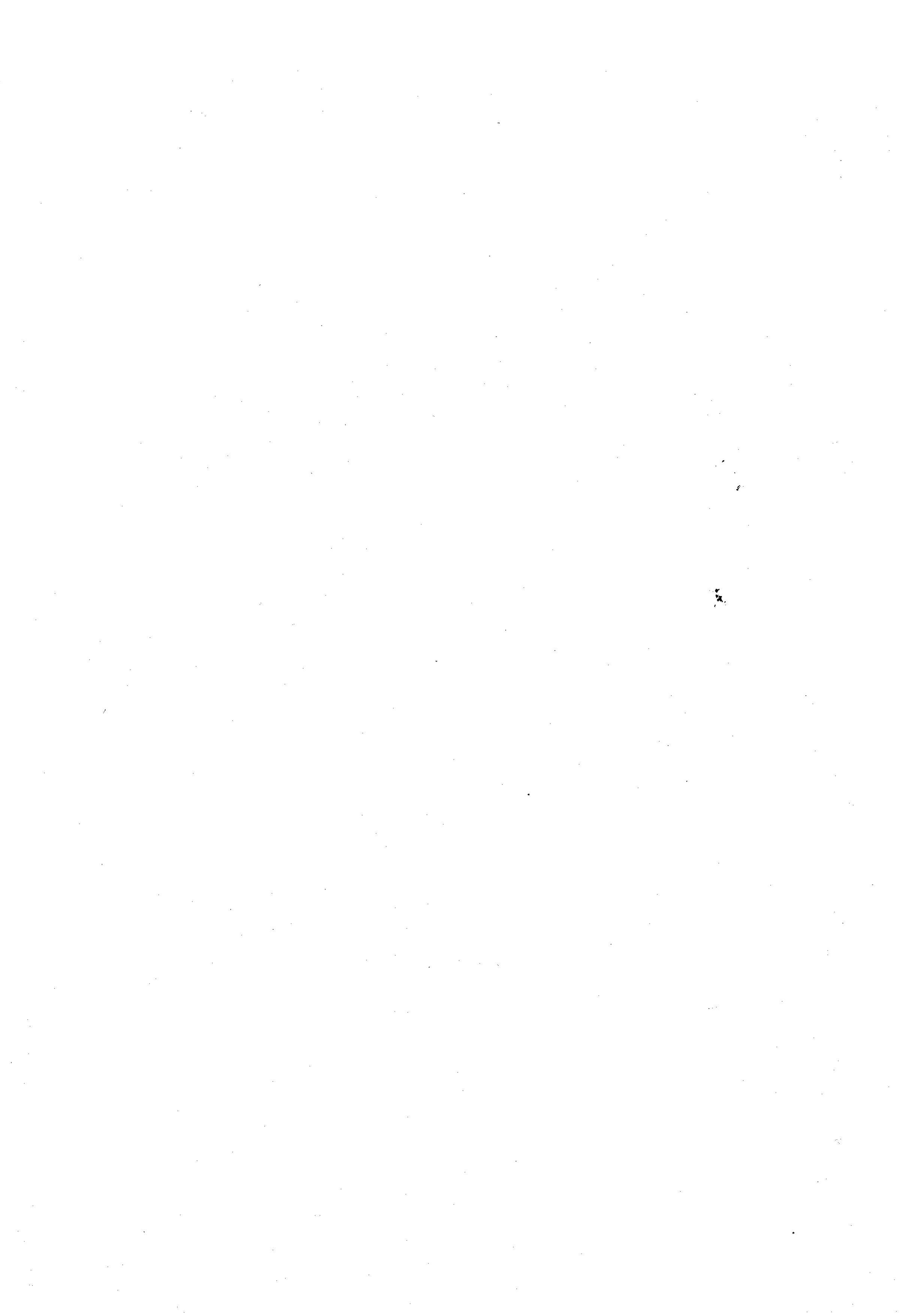
الجزء الثاني عشر

مكتبة العلوم والحكم

المدينة المنورة




البحر الزخار
المعروف
بمسند البزار



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان على خاتم المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذا هو الجزء الثاني عشر من كتاب "**البحر الزخار**" المعروف بـــ "**مسند البزار**" يشق طريقه إلى عالم النور، بعد أن تكفل الأخ الفاضل/ **عادل بن سعد** بتحقيقه، وذلك بعد أن من الله – عز وجل – عليه بتحقيق الجزئين السابقين له.

وقد كلفني الأخ الفاضل الدكتور/ **عبد القادر منصور (أبو دجانة)**، وهو الناشر لهذا الكتاب أن أقوم بمراجعة عمله وإبداء بعض الملاحظات عليه، فوجدته جزاه الله خيرا قد وفق في عمله لضبط النص وكذا في التعليق عليه ما عدا بعض المواضع أشرت إليها، وتقبلها جزاه الله خيرا بصدر رحب.

وأرجو من العلي القدير أن يوفقه لإكمال ما تبقى من هذا الكتاب، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

بدر بن عبد الله البدر

في الثاني عشر ربيع الأول ١٤٢٥ هـــ

الموافق الأول من أيار ٢٠٠٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان على خاتم المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذا هو الجزء الثاني عشر من كتاب "البحر الزخار" المعروف بـ"مسند البزار" يشق طريقه إلى عالم النور، بعد أن تكفل الأخ الفاضل / عادل بن سعد بتحقيقه، وذلك بعد أن منّ الله عز وجل عليه بتحقيق الأجزاء السابقة له.

وقد كلفني الأخ الفاضل / الدكتور عبد القادر منصور (أبو دجانة)، وهو الناشر لهذا الكتاب أن أقوم بمراجعته وإبداء بعض الملاحظات عليه، فوجدته جزاه الله خيرًا قد بذل جهده في عمله لضبط النص وإثبات التعليقات عليه ما عدا بعض المواضع أشرت إليها، وتقبلها جزاه الله خيرًا بصدر رحب.

وأرجو من العلي القدير أن يوفقه لإكمال ما بقي من هذا الكتاب، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناته، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه الفقير إلى الله
بدر بن عبد الله البدر
في [illegible] من شهر ربيع الأول ١٤٢٥هـ
الموافق الأول من أيار ٢٠٠٤م

صورة خطية من مقدمة فضيلة الشيخ بدر حفظه الله تعالى

٥٣٦٥- [...][1] [١] حسان[2]، عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**صلاة المغرب وتر النهار، فأوتروا صلاة الليل**»[3].

وهذا الحديث في صلاة المغرب وتر النهار، لا نعلم رواه إلا عبد العزيز عن هشام، وجمع الحديثين في صلاة الليل مثنى مثنى معروف عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر.

٥٣٦٦- نا محمد بن المثنى: نا محمد بن أبي عدي، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[4].

٥٣٦٧- ونا مسلم بن حاتم، نا عبد الوهاب[5]، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ..... بنحو حديث: «**صلاة الليل مثنى مثنى**»[6].

---

(١) بداية النسخة الأزهرية وأولها طمس بمقدار صفحة.

(٢) هو هشام بن حسان، كما بمصادر التخريج.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٣٠، ٣٢، ٤١) وابن أبي شيبة (٢/٨١) رقم (٦٧٠٩) من طريق يزيد عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين بسنده، به. والموضع الثاني عند أحمد ليس فيه ذكر المغرب.
وأخرجه عبد الرزاق أيضًا برقم (٤٦٧٥) من طريق هشام به.
وأخرجه أحمد (٢/٨٢)، والطبراني في الأوسط (٨/٢٠٧) من طريق هارون ابن إبراهيم الأنصاري عن محمد بن سيرين بسنده، به.
وأخرجه الطبراني في الصغير (٢/٢٣١) برقم (١٠٨١) من طريق عباد بن صهيب عن هارون بن إبراهيم بسنده — به وقال عقبه: لم يروه عن هارون إلا عباد بن صهيب، سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: سألت أبي عن عباد ابن صهيب فقال: إنما أنكروا عليه مجالسته لأهل القدر فأما الحديث فلا بأس به.
وأخرجه عبد الرزاق (٣/٢٨) رقم (٤٦٧٤) من طريق عبد العزيز بن أبي رواد.

(٤) انظر التعليق على الحديث السابق.

(٥) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٣/٢٨) برقم (٤٦٧٦) من طريق معمر عن أيوب عن

٥٣٦٨- نا محمد بن المثنى، نا محمد بن جعفر[١]: نا شعبة، عن يزيد ابن أبي زياد[٢]، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عمر قال: كنا مع رسول الله ﷺ في جيش فلقينا العدو، فلما رجعنا المدينة، قلنا: لو لقينا رسول الله ﷺ فإن كانت لنا، فلقيناه عند صلاة الفجر، فقلنا له: نحن الفرارون. قال: «**بل أنتم الكرارون**». فقالوا: كان كذا وكذا، فأخبروه. فقال: «**لا تفعلوا، فإني فئة المسلمين**» قال: وقبلنا يده[٣].

ولا نعلم روى ابن أبي ليلى عن ابن عمر غير هذا الحديث.

٥٣٦٩- ونا عمرو بن علي: نا أبو قتيبة: نا قيس بن الربيع[٤]، عن زهير بن أبي ثابت، عن تميم بن عياض[٥] -أو فلان بن عياض- عن ابن عمر قال: تسحر النبي ﷺ ليلة، فجاء علقمة بن علاثة، فدعا النبي ﷺ برأس فجعل يأكل منه، فجاء بلال يؤذنه لصلاة الصبح، فقال له النبي ﷺ: «**رويدك يا بلال، يفرغ علقمة من سحوره**»[٦].

=

ابن سيرين بسنده، به. وانظر التعليق على الحديث السابق.

(١) ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. تقدم (٤٢٠٧).

(٢) ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا. تقدم (٤٥٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٨٦) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة بسنده به، وأخرجه أبو داود (٢٦٤٧، ٥٢٢٣) من طريق زهير عن يزيد بن أبي زياد، به.
وأخرجه الترمذي (١٧١٦)، وأحمد (٢/٩٩)، والحميدي (٦٨٧) وغيرهم من طريق سفيان بن عيينة عن يزيد بسنده به.
وأخرجه أحمد (٢/٢٣)، (٢/٥٨)، (٢/١٠٠)، (٢/١١٠) من طرق أخرى عن يزيد بن أبي زياد بسنده، به مختصرا ومطولا.

(٤) صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. تقدم (٤٢٧٧).

(٥) لم أجد ترجمته.

(٦) أخرجه أبو داود الطيالسي (١/٢٥٨) عن قيس بن الربيع به.
وأخرجه عبد بن حميد (٨٥٢) من طريق يحيى بن عبد الحميد قال: حدثنا =

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وإنما كان بلال يؤذن قبل الفجر، فقال له النبي ﷺ: «**رويدك يفرغ علقمة من سحوره**» لأن علقمة لم يكن يعرف أن بلالا يؤذن قبل الفجر، فلو أذن بلال امتنع علقمة لقلة معرفته بأن بلالا يؤذن قبل الفجر.

٥٣٧٠- نا عمرو بن علي: نا أبو داود: نا شعبة، عن توبة العنبري، عن الشعبي، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أتي بضب، فتقذره بعض أزواجه، فقال: «**كلوه، هو حلال، لا بأس به**»[١]

وهذا الحديث لا نعلمه [يروى عن ابن][٢] عمر بهذا اللفظ إلا برواية الشعبي عنه.

٥٣٧١- حدثنا الحسن [....][٣] إبراهيم بن عيينة[٤]: نا عمرو

=

قيس عن زهير، به. وهذا إسناد ضعيف جدا لضعف قيس بن الربيع وكذا يحيى بن عبد الحميد الحماني فهو منكر الحديث.

وذكره ابن عدي في الكامل (٦/٤١) ترجمة قيس بن الربيع.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٦٧)، ومسلم (١٩٤٤/٤٢)، وأحمد في مسنده (٢/٨٤) وغيرهم من طرق عن محمد بن جعفر عن شعبة عن توبة بسنده بنحوه به.

وأخرجه أحمد (٢/٨٤) من طريق يحيى بن أبي بكير عن شعبة بسنده بنحوه به.

وأخرجه مسلم (١٩٤٤/٤٢) من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة بسنده بنحوه به.

وأخرجه أحمد (٢/١٥٧) من طريق أبي قطن عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي بسنده بنحوه به.

(٢) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل.

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل.

والحديث بسنده ومتنه في صحيح ابن حبان وفيه: أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا يحيى بن موسى بن خت قال: حدثنا إبراهيم بن عيينة قال: حدثنا عمرو بن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر قال: أتى النبي ﷺ بجبنة من تبوك فذكره.

(٤) إبراهيم بن عيينة بن أبي عمران الهلالي مولاهم الكوفي أبو إسحاق أخو سفيان

=

ابن منصور[1]، عن الشعبي، عن [...][2] فقال: «**ضعوا فيها السكين، واذكروا اسم الله**»[3].

[...][4] يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلا [...][5].

٥٣٧٢- [...][6] علي: نا عثمان بن عمر[7]: نا مالك بن مغول، عن جنيد[8]، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**لجهنم سبعة أبواب، باب منها لمن سل السيف على أمتي**» أو قال: «**على أمة محمد**»[9].

=

صدوق يهم من الثامنة مات قبل المائتين. التقريب (٢٢٧).

(١) عمرو بن منصور الهمداني المشرقي بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الراء بعدها قاف الكوفي صدوق يهم من السابعة. التقريب (٥١١٧). وضعفه أبو حاتم، الجرح والتعديل (٦/٢٦٤).

(٢) طمس بالأصل وانظر أول تعليق على الحديث.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢/٤٦) رقم (٥٢٤١) من طريق شيخ المصنف هنا بسنده به.

وأخرجه أبو داود (٣٨/١٩) ومن طريقه البيهقي في سننه (٦/١٠) عن يحيى ابن موسى بسنده، به.

والحديث تفرد به عمرو بن منصور وهو ضعيف الحديث كما قال أبو حاتم.

(٤) طمس بالأصل ولعله: «وهذا الحديث لا نعلمه».

(٥) طمس بالأصل يظهر بعض حروفه وهو «عمرو بن منصور». ولعله: «إبراهيم ابن عيينة».

(٦) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل وهو: عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي أبو حفص البصري الفلاس الحافظ ثقة. انظر ترجمته (٢٢/١٦٢).

(٧) عثمان بن عمر بن فارس العبدي بصري أصله من بخارى ثقة قيل كان يحيى ابن سعيد لا يرضاه من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين. التقريب (٤٥٠٤).

(٨) جنيد عن ابن عمر ، قيل : ولم يسمع منه. مستور من الخامسة. التقريب (٩٨١).

(٩) أخرجه الترمذي برقم (٣١٢٣) من طريق عبد بن حميد عن عثمان بن عمر بسنده، به.

وأخرجه أحمد (٢/٩٤) من طريق عثمان بن عمر بسنده، به.

=

وهذا الحديث: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

٥٣٧٣- نا عمرو: نا يزيد، عن فضيل بن مرزوق[١]، عن عطية[٢]، قال: قرأت على ابن عمر: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعۡفٍ﴾[٣] قال: ﴿**من ضعف**﴾ ثم قال: قرأته على رسول الله ﷺ ﴿مِّن ضَعۡفٍ﴾[٤].

=

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢١١/١) في ترجمة جنيد بن العلاء.

وقال ابن حبان: يروى عن أبي الدرداء وابن عمر ولم يرهما وعنه عبد الرحيم ابن سليمان وأبو أسامة ينبغي مجانبة حديثه. وانظر ميزان الاعتدال (١٥٨/٢).

(١) فضيل بن مرزوق الأغر بالمعجمة والراء الرقاشي الكوفي أبو عبد الرحمن صدوق يهم ورمي بالتشيع من السابعة مات في حدود سنة ستين. التقريب (٥٤٣٧).

(٢) عطية بن سعد بن جنادة بضم الجيم بعدها نون خفيفة العوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة الكوفي أبو الحسن صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا من الثالثة مات سنة إحدى عشرة التقريب (٤٦١٦).

(٣) سورة الروم: (٥٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٣٦)، وأحمد (٥٨/٢) من طريق يزيد بن هارون عن فضيل بسنده، به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن مرزوق.

وأخرجه الترمذي في نفس الموضع من طريق نعيم بن ميسرة النحوي عن فضيل، به. [وتحرف في المطبوع نعيم بن ميسرة إلى: محمد بن ميسر].

وأخرجه أحمد (٥٨/٢) من طريق وكيع عن فضيل، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٧٨) من طريق زهير عن فضيل، به.

وأخرجه الحاكم (٢٧٠/٢) من طريق سفيان عن فضيل به، وقال: تفرد به عطية العوفي ولم يحتجا به وقد احتج مسلم بالفضيل بن مرزوق اهـ.

وذكره العقيلي في الضعفاء (٨٩/٣) من طريق نافع عن ابن عمر وقال: هذا الحرف يعرف بفضيل بن مرزوق عن عطية عن بن عمر

ووافقه الذهبي في لسان الميزان (٣٩٠/٣) وقال: هذا منكر ولا يعرف، ولكن يعرف بفضيل بن مرزوق اهـ.

٥٣٧٤- نا عمرو بن علي: نا أبو معاوية، عن [٢] الأعمش، عن عطية[١]، عن أبي سعيد، قال رسول الله ﷺ: «**من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة**». فلقيت ابن عمر بالبلاط فذكرت له حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ فقال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي[٢].

٥٣٧٥- ونا عمرو: نا يحيى بن سعيد، نا شعبة، نا جبلة بن سحيم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من جر ثوبا من ثيابه خيلاء - أو مخيلة- لم ينظر الله إليه يوم القيامة**»[٣].

٥٣٧٦- حدثنا محمد بن الليث الهدادي[٤]: نا عبيد الله بن

---

(١) صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا. تقدم الحديث السابق (٥٣٧٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه (٣٥٧٠) من طريق ابن أبي شيبة قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش بسنده به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٦٥/٥) رقم (٢٤٨٠٩).
وأخرجه أحمد (٣٩/٣) من طريق معاوية بن هشام قال حدثنا شيبان عن فراس عن عطية به.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٨١/٢) رقم (١٣١٠) من طريق زهير بن معاوية عن جرير عن الأعمش، به.
وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٨٤/٤): هذا إسناد ضعيف لضعف عطية ابن سعد العوفي .. وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة وابن عمر. وانظر الحديث التالي.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٩٢/٥) رقم (٩٧٢٧) من طريق عمرو بن علي قال ثنا يحيى بسنده، به.
وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٩٢/٥)، وأحمد (٤٤/٢، ٤٦، ٨١، ١٠٣، ١٣١) من طرق أخرى عن شعبة عن جبلة بسنده، به.
وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) من طريق الشيباني وشعبة كلاهما عن محارب بن دثار وجبلة بن سحيم عن ابن عمر، به.

(٤) ذكره ابن حبان في الثقات (١٥٣/٩) وقال: يخطئ، وانظر لسان الميزان (٣٥٦/٥).

موسى[1]: نا شيبان، عن فراس[2]، عن عطية العوفي[3]، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**التمسوا ليلة القدر في السبع الأواخر**».

٥٣٧٧- ونا محمد بن الليث[4]، نا عبيد الله[5]، عن شيبان عن فراس[6]، عن عطية[7]، عن ابن عمر قال: كان مسجد رسول الله ﷺ في حياة رسول الله ﷺ من جذوع النخل، فخرب في زمن أبي بكر، فبناه من جذوع النخل وجريد، ثم خرب في زمن عمر، فبناه من جذوع النخل وجريد، ثم خرب في خلافة عثمان، فبناه بالآجر، فلما يزل بناؤه إلى الساعة.

قال: وسئل النبي ﷺ عن الضب فقال: «**لا آكله، ولا أنهى عنه**».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع في بيته وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيتها وهي مسئولة عن رعيتها، والعبد في مال سيده وهو مسئول عن رعيته**».

قال: فقال ابن عمر: طلقت امرأتي وهي حائض، فأمرني النبي ﷺ أن أراجعها[8].

---

(١) ثقة كان يتشيع، تقدم (٤٤٢٠).
(٢) فراس بكسر أوله وبمهملة، ابن يحيى الهمداني الخارقي، بمعجمة وفاء، أبو يحيى الكوفي، المكتب، صدوق ربما وهم، من السادسة، مات سنة تسع وعشرين، التقريب (٥٣٨١).
(٣) صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا، تقدم (٥٣٧٣).
(٤) يخطئ ويخالف. تقدم (٥٣٧٦).
(٥) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).
(٦) صدوق ربما وهم. تقدم (٥٣٧٦).
(٧) صدوق يخطئ كثيرا وكان شيعيا مدلسا. تقدم (٥٣٧٣).
(٨) أخرجه أبو داود في سننه (٤٥٢) من طريق محمد بن حاتم عن عبيد الله بن

٥٣٧٨- حدثنا عمرو بن علي: نا يزيد بن هارون: نا أصبغ بن زيد[(١)]، قال: أخبرني أبو بشر[(٢)]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من احتكر طعاما فقد برئ من الله وبرئ الله منه**»، قال: «**وأيما أهل عرصة ظل فيهم امرؤ من المسلمين طاويا فقد برئت ذمة الله منهم**»[(٣)].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

٥٣٧٩- حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه المروزي[(٤)]: نا أبو

=

موسى عن شيبان به مقتصرا على ذكر المسجد.

(١) صدوق يغرب. تقدم (٥٠٠٢).

(٢) أبو بشر صاحب أبي الزاهرية، ضعيف. التقريب (٧٩٥٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٣)، والطبراني في الأوسط (٨/٢١٠) رقم (٨٤٢٦)، وأبو يعلى في مسنده (١٠/١١٧) رقم (٥٧٤٦) من طريق يزيد بسنده، به.

وأخرجه الحاكم (٢/١٤) من طريق عمرو بن الحصين عن أصبغ، به.

وأخرجه الحارث في مسنده -كما في البغية- (١/٤٩١) رقم (٤٢٦) من طريق أبي مهدي عن أبي الزاهرية، به.

وقال ابن أبي حاتم في العلل نقلا عن أبيه (١/٣٩٢) رقم (١١٧٤): هذا حديث منكر وأبو بشر لا أعرفه.

وذكره ابن عدي في الكامل (١/٤٠٩) ترجمة أصبغ وقال غير محفوظ.

وانظر نصب الراية (٤/٢٦٢)، وتلخيص الحبير (٣/١٣)، وانظر ترجمة أصبغ السابقة وأبي بشر، أما طريق الحارث ففيها أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف متروك.

(٤) عبد الله بن أحمد بن شبويه المروزي، قال ابن حبان في الثقات (٨/٣٦٦): مستقيم الحديث، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٦): حافظ الزهري ومالك، وقال الخطيب في تاريخ بغداد (٩/٣٧٩): من أئمة أهل الحديث.

اليمان: نا أبو المهدي سعيد بن سنان[1]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إن لكل شجرة ثمرة، [...]**[2] **القلوب الولد، إن الله لا يرحم من لا يرحم ولده، والذي نفسي بيده لا يرحم الله إلا رحيم [...]**[3] **إلا رحيم**». قلنا: يا رسول الله، كلنا يرحم. قال «**ليس برحمة أن يرحم أحدكم صاحبه، إنما [...]**[4]»[5].

٥٣٨٠- حدثنا عبد الله بن أحمد[6]: نا أبو اليمان: نا سعيد بن سنان[7]، عن أبي الزاهرية [....][8] عن النبي ﷺ قال: «**خمس من الإيمان، من لم يكن فيه شيء منه، فلا إيمان له، [...]**[9] **الرضا بقضاء الله،**

---

(١) أبو المهدي سعيد بن سنان الحنفي، أو الكندي الحمصي، متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، من الثامنة، مات سنة ثلاث -أو ثمان- وستين. التقريب (٢٣٣٣).

(٢) ما بين المعقوفين قدر كلمة أصابها الخرق، وفي كشف الأستار (٢/٣٧٧): «وثمرة».

(٣) ما بين المعقوفين قدر ثلاث كلمات أصابها الخرق، وفي المصدر السابق: «والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة».

(٤) ما بين المعقوفين قدر أربع كلمات أصابها الخرق، وفي المصدر السابق: «الرحمة أن يرحم الناس».

(٥) ذكره الهيثمي في المجمع (٨/١٥٥) وعزاه للبزار وقال: وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف متروك.
وذكره ابن عدي في الكامل (٣/٣٦١) من طريق سعيد بن سنان واستنكره.

(٦) مستقيم الحديث. تقدم الحديث السابق (٥٣٧٩).

(٧) متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. تقدم الحديث السابق (٥٣٧٩).

(٨) ما بين المعقوفين أصابه الخرق وفي كشف الأستار (١/٢٥). «عن كثير بن مرة، عن ابن عمر».

(٩) ما بين المعقوفين أصابه الخرق وفي كشف الأستار: «التسليم لأمر الله والرضا».

والتفويض إلى أمر الله، والتوكل على الله، والصبر عند [...][1] **امرؤ حقيقة الإسلام حتى يأمنه الناس على دمائهم وأموالهم».** فقال قائل: يا رسول الله،[...][2] أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده، علامات كمنار الطريق شهادة [...]**[3] **وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحكم بكتاب الله، وطاعة النبي الأمي، والتسليم على بني آدم إذا لقيتموهم**»[4].

٥٣٨١- ونا عبد الله بن أحمد[5]: نا أبو اليمان: نا سعيد بن سنان[6]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ [٣] أنه كان يقرأ في الوتر بـ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾[7] و﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾[8] و﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[9][10].

٥٣٨٢- ونا عبد الله بن أحمد[11]: نا أبو اليمان: نا سعيد بن

---

(١) ما بين المعقوفين أصابه الخرق وفي كشف الأستار: «الصدمة الأولى، ولم يطعم».
(٢) ما بين المعقوفين أصابه الخرق وفي كشف الأستار: «أي الإسلام».
(٣) ما بين المعقوفين أصابه الخرق وفي كشف الأستار: «أن لا إله إلا الله».
(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٦/١) وعزاه للبزار وقال: فيه سعيد بن سنان ولا يحتج به.
(٥) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).
(٦) متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).
(٧) سورة الأعلى.
(٨) سورة الكافرون.
(٩) سورة الإخلاص.
(١٠) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٤٣/٢) وعزاه للبزار والطبراني في الكبير والأوسط وقال: وفيه سعيد بن سنان وهو ضعيف.
وذكره ابن عدي في الكامل (٣٦٠/٣) واستنكره على سعيد بن سنان.
(١١) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

سنان[1]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر قال: سئل النبي ﷺ فقيل: أرأيت الأرض على ما هي؟ فقال: «**الأرض على الماء**» فقيل: الماء على ما هو؟ فقال: «**على صخرة خضراء**» فقيل: الصخرة على ما هي؟ قال: «**على ظهر حوت يلتقي طرفاه بالعرش**» قيل: فالحوت على ما هو؟ فقال: «**على كاهل ملك قدماه في الهواء**»[2].

٥٣٨٣- ونا عبد الله بن أحمد[3]: نا أبو اليمان الحكم بن نافع: نا أبو المهدي سعيد بن سنان[4]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**السلطان ظل الله في الأرض، يأوي إليه كل مظلوم من عباده، فإن عدل كان له الأجر، وكان - يعني على الرعية- الشكر، وإن جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر، وعلى الرعية الصبر، وإذا جارت الولاة قحطت السماء، وإذا منعت الزكاة هلكت المواشي، وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة، وإذا خفرت الذمة أديل للكفار**» أو كلمة نحوها[5].

---

(١) متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع (٥٣٧٩).

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (١٣١/٨) وعزاه للبزار.

وقال عن شيخه عبد الله بن أحمد يعني أبي شبويه: وهو ضعيف، وذكره ابن عدي في الكامل (٣٦١/٣) في ترجمة سعيد بن سنان واستنكره عليه.

فالحديث له علتان الأولى ضعف عبد الله بن أحمد والثانية ضعف سعيد بن سنان.

(٣) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

(٤) متروك الحديث ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٦/٦) رقم (٧٣٧٠) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠١/١) كلاهما من طريق بشر بن بكر عن سعيد بن سنان — به.

وذكره ابن عدي في الكامل (٣٦١/٣) واستنكره على سعيد.

=

٥٣٨٤- حدثنا عبد الله بن أحمد[1]: نا أبو اليمان: نا سعيد بن سنان[2]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر قال: سأل رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر -رحمة الله عليهما- عن وترهما. فقال أبوبكر: أوتر من أول الليل. فقال: «**حذر**». وقال لعمر، فقال: أوتر آخر الليل، فقال: «**قوي معان**»[3].

٥٣٨٥- وحدثنا عبد الله بن أحمد[4]: نا أبو اليمان: نا سعيد بن سنان[5]، أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ تلبث عن أصحابه في صلاة الصبح، حتى قالوا: طلعت الشمس -أو: تطلع-، ثم خرج فصلى بهم صلاة الصبح، فقال: «**اثبتوا على مصافكم**» ثم أقبل عليهم، فقال لهم: «**هل تدرون ما حبسني عنكم؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «**إني صليت في مصلاي، فضرب على أذني، فجاءني ربي -تبارك وتعالى- في أحسن صورة، فقال: يا محمد، قلت: لبيك رب وسعديك، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري يارب. فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردهما بين ثديي، فعلمت ما سألني عنه، ثم قال: يا محمد، قلت: لبيك رب وسعديك قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ فقلت: في**

=

والحديث فيه أيضا ضعف شيخ البزار «عبد الله بن أحمد».

(١) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

(٢) متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).

(٣) لم أجده من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وسيأتي في مسند أبي هريرة رضي الله عنه من حديثه.

وفي إسناده ضعف كما بينا في الحديث السابق.

(٤) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩)

(٥) متروك الحديث ورماه الدراقطني وغيره بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).

الكفارات والدرجات. قال: وما الكفارات والدرجات؟ فقلت: الكفارات: إسباغ الوضوء عند الكريهات ومشي على الأقدام إلى الجمعات، وجلوس في المساجد خلف الصلوات. وأما الدرجات: فإطعام الطعام، وطيب الكلام، والسجود بالليل والناس نيام. فقال لي ربي -تبارك وتعالى- سلني يا محمد، (قلت: أسألك)[1] فعل الخيرات، وترك المنكرات وحب المساكين، وأسألك أن تغفر (لي وترحمني، وإذا)[2] أردت بقوم فتنة، فتوفني غير مفتون، اللهم أسألك حبك وحب (من يحبك)[3] وحب عمل يقربني إلى حبك، اللهم أسألك إيمانا يباشر قلبي، حتى أعلم أن لن يصيبني إلا ما كتبت لي، ورضا بما قدرت علي»[4].

٥٣٨٦- وحدثنا عبد الله بن أحمد[5]: نا أبو اليمان: نا سعيد بن سنان[6]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**ثلاث قاصمات الظهر**» قال أبو بكر: ذهب عني واحدة. «**وزوج سوء يأمنها صاحبها وتخونه، وإمام يسخط الله ويرضي الناس [٤] وإن مثل عمل المرأة المؤمنة كمثل عمل سبعين صديقا، وإن عمل المرأة الفاجرة كفجور ألف فاجرة**»[7].

---

(١) ما بين الأقواس خرم بالأصل، وإثباته من كشف الأستار (١٤/٣).

(٢) ما بين الأقواس خرم بالأصل، وإثباته من كشف الأستار (١٤/٣).

(٣) طمس بالأصل والسياق يقتضيه.

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع (١٧٨/٧) وعزاه للبزار وقال: وفيه سعيد بن سنان وهو ضعيف وقد وثقه بعضهم و لم يلتفت إليه في ذلك.

(٥) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

(٦) متروك الحديث ورماه الدارقطني بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).

(٧) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد الهيثمي (٥٤٥/١) رقم (٤٩٠) من طريق محمد بن حرب عن أبي مهدي سعيد بن سنان بسنده به بلفظ

٥٣٨٧- حدثنا سلمة: نا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج: نا سعيد بن سنان[(١)]، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «**اللهم** -أحسبه قال- **إيمانا يباشر قلبي، حتى أعلم ألا يصيبني إلا ما كتبت لي، ورضا من المعيشة بما قسمت لي**»[(٢)].

وأحاديث سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن ابن عمر إنما كتبت لحسن كلامهما، ولا نعلم شاركه في أكثرها غيره.

وسعيد ليس بالحافظ، وهو شامي قد حدث عنه الناس على سوء حفظه، واحتملوا حديثه، وما كان بعده من سائر الإسناد فحسن.

٥٣٨٨- حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد: نا أبي: نا الأعمش[(٣)] عن عبد الله بن عبد الله عن سعد مولى طلحة[(٤)]، عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يحدث حديثا لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين -حتى عد سبع مرات- ولكني سمعته أكثر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله، فأتته امرأة فأعطاها ستين دينارا على**

=

«ثلاث قاصمات الظهر فقر داخل لا يجد صاحبه متلدا وزوجة ...».
وكذا ذكره الديلمي في الفردوس (٨٩/٢) رقم (٢٤٧٧) بهذا اللفظ.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٢/٤) وقال: رواه البزار وقال: ذهبت عني واحدة وقد مرت بي: «وجار سوء إن رأى خيرا دفنه وإن رأى شرا أذاعه». وفيه سعيد بن سنان وهو متروك.

(١) متروك الحديث ورماه الدارقطني بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).
(٢) تقدم برقم (٥٣٨٥) من طريق أبي اليمان عن سعيد بن سنان به.
(٣) ثقة حافظ لكنه يدلس. تقدم (٤١٥٣).
(٤) سعد، أو سعيد مولى طلحة، ويقال: طلحة مولى سعد، مجهول، من الرابعة. التقريب (٢٢٦٣).

أن يطأها، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أرعدت وبكت، فقال: ما يبكيك؟ قالت: لا، ولكنه عمل ما عملته قط، وإنما حملني عليه الحاجة، قال: فتفعلين أنت هذا وما فعلتيه قط، اذهبي فهي لك -يعني الدنانير وقال: والله لا أعصي الله بعدها أبدا، فبات من ليلته، فأصبح مكتوب على بابه: إن الله قد غفر للكفل»[1].

وهذا الحديث لا نعلم له طريقا عن ابن عمر إلا هذا الطريق.

٥٣٨٩- حدثنا عمرو بن علي: نا عبد الرحمن، عن سفيان، عن فراس[2] قال: حدثني أبو صالح، عن زاذان[3] قال: كنت عند ابن عمر فدعا عبدا له قد أغضبه، فأعتقه، ثم قال: ما لي من أجره ما يساوي هذه - أو: قدر هذه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من ضرب عبدا له حدا، أو لطمه لطمة** -شك عبد الرحمن- **كان كفارته عتقه»**[4].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٩٦)، والبيهقي في الشعب (٥/٤١٣) رقم (٧١٠٨) وغيرهم من طرق عن أسباط بسنده به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن قد رواه شيبان وغير واحد عن الأعمش نحو هذا ورفعوه وروى بعضهم عن الأعمش فلم يرفعه، وروى أبو بكر بن عياش هذا الحديث عن الأعمش فأخطأ فيه وقال: عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد ابن جبير عن ابن عمرو، وهو غير محفوظ.
وأخرجه الحاكم في مستدركه (٤/٢٨٣) من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن الأعمش بسنده به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وأخرجه الطبراني في الدعاء(١/٣٤٣) من طريق ابن فضيل عن الأعمش أيضا.
والحديث مداره على سعد مولى طلحة وهو مجهول كما قال الحافظ في التقريب.

(٢) صدق ربما وهم. تقدم (٥٣٧٦).

(٣) زاذان أبو عمر الكندي البزاز. ويكنى أبا عبد الله أيضا صدوق يرسل.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٥٧/٣٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان =

وهذا الحديث لا نعلم له طريقا (عن)[1] ابن عمر أحسن من هذا الطريق.

٥٣٩٠- حدثنا عمرو بن علي: نا محمد بن جعفر[2]: نا شعبة، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر أن رجلا حلف بالكعبة، فقال ابن عمر: احلف برب الكعبة، فإن عمر كان يحلف بأبيه، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تحلف بأبيك، [فإنه من]**[3] **حلف بغير الله فقد أشرك**»[4].

٥٣٩١- وناه عمرو بن علي: نا أبو عاصم، عن سفيان، [...][5]

=

بسنده، به.

وأخرجه أيضا أحمد في مسنده (٦١/٢) من نفس الطريق.

وأخرجه مسلم (٢٩/١٦٥٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٧٧) من طريق أبي عوانة عن فراس بسنده به.

وأخرجه مسلم (٣٠/١٦٥٧) من طريق شعبة عن فراس بسنده به.

(١) طمس بالأصل والسياق يقتضيها.

(٢) ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، تقدم (٤٢٠٧).

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل وإثباته بالاستعانة بمصادر التخريج.

(٤) أخرجه أحمد (١٢٥/٢) من طريق محمد بن جعفر به عن سعد بن عبيدة قال: كنت جالسا عن عبد الله بن عمر فجئت سعيد بن المسيب وتركت عنده رجلا من كندة فجاء سنان مروعا فقلت: ما وراءك قال: جاء رجل إلى عبدالله بن عمر آنفا فقال: احلف بالكعبة فقال: .. الحديث.

وأخرجه البيهقي من طريق أحمد بن حنبل (٢٩/١٠) وقال قبله: وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر رضي الله عنهما.

والحديث قد أخرجه بنحو رواية الإمام أحمد في المسند عبد الرزاق في المصنف (٤٦٧/٨) من طريق منصور به.

وأخرجه أحمد أيضا (٥٨/٢-٦٠) من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة به.

وأخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وأحمد (١٢٥/٢) من طريق الحسن بن عبيد الله عن سعد به.

(٥) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل وفي مصادر التخريج: (عن سفيان عن أبيه =

منصور، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: [و][1] **حلف بـ[...]**[2] **أشرك»**[3].

٥٣٩٢- وناه أحمد بن عمرو بن عبيدة: نا أبو عاصم: نا سفيان: حدثني أبي [...][4] عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[5].

٥٣٩٣- وناه عمرو بن علي: نا عبد الرحمن: نا سفيان، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**»[6].

٥٣٩٤- حدثنا سلمة: نا عبد القدوس بن الحجاج: نا سعيد بن سنان[7] عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك بالعلم أن يرفع**» -فرددها [٥] ثلاثا-، فقال زياد ابن لبيد: يا نبي الله، بأبي وأمي وكيف يرفع العلم منا، وهذا كتاب الله قد قرأناه، ونقرئه أبناءنا، ويقرئه أبناؤنا أبناءهم؟! فأقبل عليه رسول الله ﷺ

=

والأعمش ومنصور ...).

(١) كذا بالأصل ولعله خطأ وفي كتب السنن وغيرها: «من».

(٢) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل وفي مصادر التخريج «من حلف بغير الله فقد أشرك».

(٣) أخرجه أحمد (٣٤/٢)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٦٧/٨) من طريق سفيان عن أبيه والأعمش ومنصور عن سعد به.
وانظر الحديث السابق.

(٤) ما بين المعقوفين أصابه الخرم وفي مصادر التخريج: «نا سفيان: حدثني أبي ومنصور والأعمش».

(٥) انظر التخريج السابق.

(٦) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة، تقدم (٤٧١٢).

(٧) متروك الحديث ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. تقدم (٥٣٧٩).

يقول: «**ثكلتك أمك يا زياد بن لبيد، إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة !! أو ليس هؤلاء اليهود عندهم التوراة والإنجيل ؟! فماذا أغنى عنهم؟! إن الله ليس يذهب بالعلم رفعا يرفعه، ولكن يذهب بحملته**» أحسبه قال: «**ولا يذهب عالم من هذه الأمة إلا كان ثغرة في الإسلام لا تسد إلى يوم القيامة**»[١].

هؤلاء يعرفون بكناهم: سعد بن سنان أبو المهدي، وكثير بن مرة أبو شجرة، وأبو الزاهرية اسمه حدير.

٥٣٩٥- حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري[٢]: نا الحسن بن علي ابن شقيق[٣]، عن حسين بن واقد[٤]، عن مروان بن المفقع[٥] عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «**ذهب الظمأ وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله**»[٦].

---

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٠) وقال: رواه البزار وفيه سعد بن سنان وقد ضعفه البخاري ويحيى بن معين وجماعة إلا أن أبا مسهر قال حدثنا صدقة بن خالد قال حدثني أبو مهدي سعيد بن سنان مؤذن أهل حمص وكان ثقة مرضيا.

(٢) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة، تقدم (٤٧١٢).

(٣) كذا بالأصل وقد انقلب اسمه على الناسخ أو الراوي وصوابه: علي بن الحسن ابن شقيق وهو ثقة.

(٤) ثقة له أوهام. تقدم (٤٤٠٥).

(٥) مروان بن سالم المفقع، بفاء ثم قاف ثقيلة، مصري، مقبول من الرابعة، التقريب (٦٥٦٩).

(٦) أخرجه أبو داود (٢٣٥٧) من طريق عبد الله بن محمد عن علي بن الحسن بن شقيق به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٢٥٥) رقم (٣٣٢٩) من طريق قريش بن عبد الرحمن عن علي بن الحسن، به.

=

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

٥٣٩٦- وحدثنا إبراهيم بن سعيد(١)، نا محمد بن ربيعة الكلابي، عن عبد الله بن سعيد(٢)، عن أبيه(٣)، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل مكة قال: «**اللهم لا تجعل منايانا بها حتى تخرجنا منها**»(٤).

٥٣٩٧- حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن المفضل الحراني(٥): نا عثمان

=

وأخرجه الحاكم (٥٨٤/١)، والبيهقي (٢٣٩/٤) من طريق إبراهيم بن هلال عن علي بن الحسن، به.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بالحسين بن واقد ومروان بن المقفع.

وأخرجه الدارقطني في سننه (١٨٥/٢) رقم (٢٥) من طريق علي بن مسلم عن علي بن الحسن به.

وقال الدارقطني: تفرد به الحسين بن واقد وإسناده حسن.

(١) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤٧١٢).

(٢) عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، أبو عباد الليثي مولاهم، المدني متروك، من السابعة. التقريب (٣٣٥٦).

(٣) هو سعيد بن أبي سعيد: كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة، مات في حدود العشرين وقيل قبلها وقيل بعدها التقريب (٢٣٢١).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٥/٢) والطبراني في معجمه (٣٥٦/١٢) رقم (١٣٣٢٩) كلاهما من طريق محمد بن ربيعة بسنده، به.

وأخرجه البيهقي من طريق يزيد بن عبد الله البيسري عن عبد الله بن سعيد به.

وأخرجه أحمد (٢٥/٢)، والبيهقي (١٩/٩) من طريق وكيع عن عبد الله بن سعيد بسنده به.

فالحديث مداره على عبد الله بن سعيد وهو متروك كما قال الحافظ وغيره.

(٥) لم أجد ترجمته.

ابن عبد الرحمن الحراني [1]: نا عبد الرحمن بن ثابت[2]، عن أبي العوام[3]، عن عبد الملك بن مساحق[4]، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إنكم ستجندون أجنادا**» فقال رجل: يا رسول الله، خر لي. قال: «**عليك بالشام فإنها صفوة الله من بلاده، فيها خيرة الله من عباده، فمن رغب عن ذلك فليلحق بنجده، فإن الله تكفل لي بالشام وأهله**»[5].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

٥٣٩٨- حدثنا سليمان بن سيف الحراني: نا أبو علي الحنفي: نا عباد

---

(١) عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني، المعروف بالطرائفي، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين. التقريب (٤٤٩٤).

(٢) صدوق يخطئ ورمي بالقدر، وتغير بأخرة، تقدم (٤١٥٧).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) عبد الملك بن نوفل بن مساحق بن عبد الله بن مخرمة العامري، عامر قريش، مدني، يكنى أبا نوفل مقبول، من الثالثة. التقريب (٤٢٢٦).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/١٥٤) رقم (٣٨٥١) من طريق إسحاق بن زريق الراسبي عن عثمان بن عبد الرحمن بسنده به.

وأخرجه الطبراني في الشاميين (١/١٤٣) من طريق محمد بن سليمان بن أبي داود عن ابن ثوبان به.

وقال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن أبي ثوبان إلا عثمان بن عبد الرحمن. قلت: الإسناد به أكثر من راو ضعيف كما تقدم بيانه، وأبو العوام لا أدري من هو.

وانظر مجموع فضائل الشام من تحقيقي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ففيه زيادة.

[...][1] حدثني محمد بن المنكدر: نا عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قرأ هذا الآية على المنبر: ﴿ وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ﴾[2] حتى فرغ من الآية، بلغ: ﴿ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[3]. قال: فقال المنبر هكذا، فجاء وذهب -ثلاث مرات-[4].

وهذا الحديث رواه عن ابن عمر عبيد الله بن مقسم، ومحمد بن المنكدر، وزاد عبيد الله بن مقسم: فجعل يجيء ويذهب، حتى قلنا: ليخرن به.

٥٣٩٩- حدثنا سليمان بن سيف: نا محمد بن سليمان بن أبي داود[5]: نا أبو بكر بن بدر[6] قال: سمعت ميمون بن مهران[7] يحدث

---

(١) ما بين المعقوفين غير واضح بالأصل بسبب التصوير وهو كما في "العظمة" لأبي الشيخ «عباد المنقري».

(٢) سورة الزمر: (٦٧).

(٣) سورة الزمر: (٦٧).

(٤) أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٤٣٦/٢) رقم (١٤) من طريق سليمان بن سيف الحراني بسنده به.
وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٣٥٢/١٢) رقم (١٣٣٢١) من طريق أبي عبيدة الحداد عن عباد به.
والحديث في صحيح مسلم برقم (٢٧٨٨) من طريق عبيد الله بن مقسم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بنحوه.

(٥) محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني قال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث. انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٦٨/٣).

(٦) أبو بكر محمد بن بدر، قال الذهبي في الميزان (٧٨/٦) صدوق إلا أنه يترفض .. وانظر تاريخ بغداد (٦٠/٥).

(٧) ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب، أصله كوفي، نزل الرقة، ثقة فقيه، ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة. التقريب (٧٠٤٩).

قال: سمعت ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يحفي شاربه[1].

٥٤٠٠- حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي: نا أبو نعيم[2]: نا شريك[3]، عن عبد الله بن عيسى[4]، عن عطية[5]، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«من لا يَرْحم لا يرُحم»**[6].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عمر إلا عطية، ولا عن عطية إلا عبد الله بن عيسى، ولا عن عبد الله بن عيسى إلا شريك، ولا عن شريك إلا أبو نعيم.

٥٤٠١- حدثنا أحمد بن عبد الله بن الحسين[7]: نا عمر بن شبيب[8]:

---

(١) لم أجده من هذا الطريق بهذا اللفظ وإسناده ضعيف وقد بينا حال رجاله. وانظر ما سيأتي برقم (٥٥٦٦، ٥٥٦٧).

(٢) صدوق له أغلاط. تقدم (٤٢١٥).

(٣) صدوق يخطئ كثيرًا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. تقدم (٤١٥١).

(٤) ثقة فيه تشيع. تقدم (٥١١٨).

(٥) صدوق يخطئ كثيرًا وكان شيعيًا مدلسًا. تقدم (٥٣٧٣).

(٦) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٧/٨) وقال: رواه البزار، والطبراني وفيه عطية، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. اهـ.
قلت: أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٣/١٢) رقم (١٣٤٨٨).

(٧) أحمد بن عبد الله بن الحكم بن أبي فروة الهاشمي يعرف بابن الكردي، أبو الحسين البصري، ثقة من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين. التقريب (٥٦) صوب الشيخ محفوظ -رحمه الله- أنه أحمد بن عبد الله أبو الحسين. انظر مسند البزار (١٣٥/٦).

(٨) عمر بن شبيب بفتح المعجمة وبموحدتين الأولى مكسورة بينهما تحتانية ساكنة المسلي بضم الميم وسكون المهملة بعدها لام الكوفي ضعيف من صغار الثامنة مات بعد المائتين. التقريب (٤٩١٩).

نا عبد الله بن عيسى[1]، عن عطية[2]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تطلق الأمة [٦] تطليقتين، وقرؤها حيضتين**»[3][4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عمر بن شبيب.

٥٤٠٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[5]: نا محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني[6]، عن أبيه[7]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**صام نوح الأيام البيض، وهي: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة**»[8].

---

(١) ثقة فيه تشيع تقدم (٥١١٨).

(٢) صدوقا يخطئ كثيرًا وكان شيعيًا مدلسًا. تقدم (٧٥٧٣).

(٣) كذا بالأصل، والصواب: حيضتان.

(٤) أخرجه البيهقي (٧/٣٧٠) من طريق سعدان بن نصر عن عمر بن شبيب المُسْلي بسنده به، وقال البيهقي: تفرد به عمر بن شبيب المسلي هكذا مرفوعًا وكان ضعيفًا والصحيح ما رواه سالم ونافع عن ابن عمر موقوفا على ما مضى.

ونقل البيهقي عن الدارقطني قوله: حديث عبد الله بن عيسى عن عطية عن ابن عمر عن النبي ﷺ غير ثابت من وجهين: أحدهما أن عطية ضعيف وسالم ونافع أثبت منه وأصح رواية.

والوجه الآخر أن عمر بن شبيب ضعيف لا يحتج بروايته والله أعلم.

(٥) محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي البصري، ضعيف، من السابعة التقريب (٥٧٩٧).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، بفتح الموحدة واللام بينهما تحتانية ساكنة ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان من السابعة. التقريب (٦٠٦٧).

(٧) عبد الرحمن بن البيلماني، مولى عمر، مدني نزل حران، ضعيف، من الثالثة. التقريب (٣٨١٩).

(٨) لم أجده بهذا اللفظ من هذا الطريق ولا غيره.

٥٤٠٣- ونا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[(١)]: حدثني محمد ابن عبد الرحمن[(٢)]، عن أبيه[(٣)]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تعافوا تسقط الضغائن بينكم**»[(٤)].

٥٤٠٤- وحدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[(٥)]: حدثني محمد ابن عبد الرحمن[(٦)]، عن أبيه[(٧)]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ في العبيد: «**إن أحسنوا فاقبلوا وإن أساءوا فاعفوا، وإن غلبوكم فبيعوا**»[(٨)].

٥٤٠٥- ونا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[(٩)]: حدثني محمد ابن عبد الرحمن[(١٠)]، عن أبيه[(١١)]، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا شفعة لغائب ولا لصغير، والشفعة كحَلِّ العقال**»[(١٢)].

---

(١) ضعيف. تقدم الحديث السابق (٥٤٠٢).

(٢) ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم الحديث السابق (٥٤٠٢).

(٣) ضعيف. تقدم الحديث السابق (٥٤٠٢).

(٤) ذكره الهيثمي (٨/٨٢) وقال: رواه البزار من طريق محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

(٥) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٦) ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٧) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٨) ذكره الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٦) وعزاه للبزار، وقال: فيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٥٠) وعزاه له أيضًا.

(٩) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(١٠) ضعيف. وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢)

(١١) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(١٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥٠١)، والبيهقي (٦/١٠٨) من طريق سويد بن سعيد عن محمد بن الحارث بسنده به.

٥٤٠٦- وحدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[١]: حدثني محمد بن عبد الرحمن[٢]، عن أبيه[٣]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلاة المسايفة[٤] ركعة على أي وجه كان الرجل يجزئ عنه، فإذا -أحسبه قال- فعل ذلك، لم يعد»**[٥].

٥٤٠٧- وحدثني محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[٦]، نا محمد ابن عبد الرحمن[٧]، عن أبيه[٨]، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من مثل بمملوكه فهو حر، وهو مولى الله ورسوله»**[٩].

=

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٠٠)، و البيهقي (١٠٨/٦) من طرق أخرى عن محمد ابن الحارث بسنده به.

والحديث ذكره الذهبي في الميزان (٩٧/٦) في ترجمة محمد بن الحارث وقال: يروي عن ابن البيلماني أحاديث منكرة.

وضرب أبو زرعة عليه وقال: هذا حديث منكر.

انظر العلل لابن أبي حاتم (٤٧٩/١)، والمجروحين لابن حبان (٢٦٦/٢)، والكامل لابن عدي (١٠٨/٦).

(١) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٢) ضعيف. وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٣) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٤) المسايفة: أي التقاء السيوف أو المبارزة.

(٥) ذكره الهيثمي في المجمع (١٩٦/٢) وعزاه للبزار وقال: فيه محمد بن عبد الرحمن ابن البيلماني وهو ضعيف جدا.

(٦) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٧) ضعيف. وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٨) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٩) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٠٩/٤) من طريق عمرو بن دينار عن ابن عمر، وذكره ابن عدي في الكامل (٣٧٧/٢) وقال: فيه حمزة الجزري وله =

٥٤٠٨- وحدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[١]: حدثني محمد بن عبد الرحمن[٢]، عن أبيه[٣]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المنحة مردودة، والناس على شروطهم ما وافق الحق**»[٤].

٥٤٠٩- وحدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[٥]: حدثني محمد بن عبد الرحمن[٦]، عن أبيه[٧]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**استهلال الصبي العطاس**»[٨].

٥٤١٠- وحدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[٩]: حدثني

=

أحاديث صالحة وكل ما يرويه أو عامته مناكير موضوعة والبلاء منه ليس ممن يروى عنه ولا ممن يروي عنهم. اهـ. أما طريق المصنف ففيها محمد بن الحارث ومحمد بن عبد الرحمن عن أبيه وقد بينا حالهم في الأحاديث السابقة.

حتى أن ابن حبان قال في المجروحين (٢/٢٦٦): تلك النسخة التي ذكرناها - وهي نسخة محمد بن عبد الرحمن- أكثرها موضوعة أو مقلوبة ا.هـ.

(١) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٢) ضعيف. وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٣) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٤) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٨٤) وعزاه للبزار وقال: فيه محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف جدا، وذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية وضعفه (٤/١١٨).

(٥) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٦) ضعيف. وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٧) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٨) ذكره الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٥) وضعفه.

وكذا ضعفه الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/١١٤).

(٩) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

محمد بن عبد الرحمن[1]، عن أبيه[2]، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ملعون من تولى إلى غير مواليه، ملعون من ادعى إلى غير أبيه، وملعون من غير علام الأرض**»[3].

٥٤١١- وحدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن الحارث[4]: حدثني محمد ابن عبد الرحمن[5]، عن أبيه[6]، عن ابن عمر أنه أتى النبي ﷺ: وهو قائم يصلي في ثوب واحد، فقمت على شماله، فأدارني حتى جعلني على يمينه[7].

قال أبو بكر: وأحاديث محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن عمر كثيرة، وهي كثيرة المناكير، وإنما أخرجنا منها ما يحسن إخراجه؛ لأن محمدا ضعيف الحديث عند أهل العلم.

٥٤١٢- نا محمد بن بشار: نا محمد بن الحارث[8]، عن محمد بن عبد الرحمن[9]، عن أبيه[10]، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**الحرب**

---

(١) ضعيف. وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٢) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٣) ذكره الهيثمي في المجمع (١٦٠/٤) وعزاه للبزار وضعفه.

(٤) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٥) ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(٦) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٠/٢) وعزاه للبزار وقال: إسناده ضعيف جدا. وأورده ابن عدي في الكامل (١٨٠/٦) وقال كل ما روي عن ابن البيلماني فالبلاء فيه منه.

(٨) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٩) ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان. تقدم (٥٤٠٢).

(١٠) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

خدعة»[1].

محمد بن الحارث روى عنه عفان وهو رجل مشهور ليس به بأس، وإنما يأتي نكرة هذه الأحاديث من محمد بن عبد الرحمن.

٥٤١٣- حدثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي، ومحمد بن مسكين قالا: نا يحيى بن حسان: نا عبد الله بن زيد بن أسلم[2]، عن أبيه[3]، عن ابن عمر.

٥٤١٤- وناه عمر بن الخطاب: نا يحيى الوحاظي: نا عبد الله بن زيد[4]، عن أبيه[5]، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب»**[6].

---

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٢٠) وعزاه للبزار وضعفه.
قلت: ومتنه ثابت من حديث أبي هريرة ﷺ. أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٤٠).

(٢) عبد الله بن زيد بن أسلم العدوي، مولى آل عمر، أبو محمد، المدني، صدوق فيه لين، من السابعة، مات سنة أربع وستين. التقريب (٣٣٣٠).

(٣) ثقة عالم وكان يرسل تقدم (٥٢٧٥).

(٤) صدوق فيه لين. تقدم (٥٤١٣).

(٥) ثقة عالم وكان يرسل. تقدم (٥٢٧٥).

(٦) أخرجه ابن عدي (٤/١٨٦) من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر، به.
وقال: وهذا الحديث لا أعلم يوصله عن زيد بن أسلم عن أبيه غير عبد الله هذا، ورواه الدراوردي وغيره عن زيد بن أسلم مرسلا اهـ.
وأخرجه أحمد (٢/٩٤)، والطبراني في الكبير (١٢/٤٣٤)، وفي الأوسط (٣/٦٤) وغيرهم من طريق عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما.
وذكره الهيثمي في المجمع (٨/١١٧) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح.
=

وهذا الحديث رواه زيد بن أسلم عن ابن عمر، ورواه عطاء [٧] بن أبي رباح عن ابن عمر، ولا نعلم يروى عن ابن عمر إلا من هذين الطريقين.

حدثنا أبو عبد الله: أنا محمد بن أيوب، قال: أملى علي أبو بكر قال: وأحاديث نافع، عن ابن عمر هذه رواها عبيد الله بن عمر، وقد تابع عبيد الله غير واحد في روايته هذه عن نافع، فذكرنا بعض من تابعه على روايته عن نافع؛ لأنه كان أكثر من روى عن نافع صردا، فبدأنا به، ثم ذكرنا ما لم يروه عبيد الله وما رواه غيره بعد.

٥٤١٥- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله بن عمر قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«اجعلوا آخر صلاتكم وترا»**(١).

٥٤١٦- وحدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: **«ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»**(٢).

٥٤١٧- وحدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب(٣): نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«ما حق امرئ له مال يريد أن يوصي فيه، أن يبيت ليلتين، إلا ووصيته مكتوبة عنده»**(٤).

= والحديث ثابت من حديث المقداد وغيره. انظر صحيح مسلم (٢٢٩٧).

(١) أخرجه مسلم (٧٥١/١٥٠) من طريق محمد بن المثنى به.
وأخرجه البخاري (٩٩٨) من طريق مسدد عن يحيى بن سعيد به.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٢٧/١) من طريق شيخ المصنف به.
وأخرجه البخاري (٢٧٣٨) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٢٧)، والترمذي (٢١١٨)، وأحمد (٢/٥٠) وغيرهم من =

٥٤١٨- وحدثناه محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[١].

٥٤١٩- وحدثناه أحمد بن ثابت: نا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر قال: أظنه عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٤٢٠- وناه محمد بن حرب: حدثنا عبيدة بن حميد[٣]: نا عمر ابن راشد[٤]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من حق المسلم ألا يبيت ليلتين حتى يكتب وصيته**»[٥].

٥٤٢١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله بن عمر قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**اجعلوا من صلاتكم**

=

طرق عن أيوب عن نافع به.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٠٢) من طريق محمد بن معمر عن روح بن عوف عن نافع. وهذا خطأ كما نبه عليه الدكتور بشار في المسند الجامع وصوابه والله أعلم كما هنا روح بن عبادة عن مالك عن نافع ولعل هذا من النساخ.
وأخرجه البخاري (٢٧٣٨)، وأحمد (١١٣/٢) وغيرهما من طرق عن مالك عن نافع- به.

(٢) أخرجه النسائي (٢٣٩/٦) من طريق عبد الله عن ابن عون بسنده به.
وانظر ما سبق.

(٣) عبيدة بن حميد الكوفي، أبو عبد الرحمن، المعروف بالحذاء، التيمي، أو الليثي، أو الضبي، صدوق نحوي ربما أخطأ من الثامنة، مات سنة تسعين وقد جاوز الثمانين. التقريب (٤٤٠٨).

(٤) عمر بن راشد بن شجرة، بفتح المعجمة والجيم، اليمامي، ضعيف، من السابعة، ووهم من قال إن اسمه عمرو، وكذا من زعم أنه ابن أبي خثعم. التقريب (٤٨٩٤).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣/٨) رقم (٧٨٠٨) من طريق شيخ المصنف به.

في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورا»[١].

٥٤٢٢- ونا عمرو بن علي: نا عبد الوهاب[٢]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورا»**.

٥٤٢٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٣].

٥٤٢٤- وناه أحمد بن مالك: نا عبد الوارث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن الوصال، قالوا: إنك تواصل يا رسول الله !! قال: **«إني لست كأحد منكم، إني أبيت أطعم وأسقى»**.

٥٤٢٥- ونا محمد بن معمر: نا روح بن عبادة: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٤].

ورواه موسى بن عقبة، ورواه أيضا – عمر بن شيبة، عن نافع، عن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٨/٧٧٧) من طريق ابن المثنى، به.
وأخرجه البخاري (٤٣٢) من طريق مسدد عن يحيى، به.
وأخرجه أيضا (١١٨٧) من طريق وهيب عن أيوب وعبيد الله عن نافع، به.

(٢) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).
أخرجه مسلم (٢٠٩/٧٧٧) من طريق عبد الوهاب عن أيوب، به.
وانظر الطريق السابق.

(٣) أخرجه أحمد (٢١/٢) من طريق يحيى بسنده، به.
وأخرجه مسلم (١١٠٢) من طريق ابن نمير عن عبيد الله بسنده، به.
وأخرجه البخاري (١٩٦٢)، ومسلم (١١٠٢)، وأبو داود (٢٣٦٠) من طرق أخرى عن نافع، به.

(٤) الحديث طرقه كثيرة جدا في الكتب الستة وغيرها وقد أراد المصنف الاختصار ونحن نتبعه إن شاء الله ونكتفي بما خرجناه منها.

ابن عمر، فاجتزينا بمن سمينا.

٥٤٢٦- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: ما تركت استلام هذين الركنين: اليماني، والحجر منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما في شدة ولا رخاء[١].

٥٤٢٧- وناه عمرو بن علي: نا عاصم بن هلال[٢]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٣].

وهذا الحديث رواه ابن أبي رواد وغيره عن نافع، فتابع من سمينا.

٥٤٢٨- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب الشفق، ويقول: إن رسول الله ﷺ [٨] كان إذا أجد به السير جمع بين المغرب والعشاء[٤].

٥٤٢٩- وناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم: نا عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥/١٢٦٨) من طريق محمد بن المثنى عن يحيى به.
وأخرجه البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٨) وغيرهم من طرق عن يحيى بسنده، به.

(٢) فيه لين. تقدم (٤٩٦٣).

(٣) أخرجه أحمد (٣٣/٢)، والنسائي (٢٣٢/٥- ٢٣٣) من طريقين عن أيوب، به.

(٤) أخرجه مسلم (٧٠٣) من طريق شيخ المصنف به.
وأخرجه أيضا البيهقي في سننه (١٥٩/٣) من طريق ابن بشار وابن المثنى عن يحيى، به. ويأتي من طرق أخرى في الذي بعده.

(٥) أخرجه الدارقطني (٣٩١/١) من طريق عمر بن محمد بسنده، به.

=

٥٤٣٠- وناه علي بن المنذر[١]: نا ابن فضيل[٢]: نا أبي، عن نافع وعبد الله ابن واقد[٣] قالا: أتى ابن عمر الصريخ على صفية عند غيبوبة الشمس فقال للمؤذن: الصلاة، فقال: سر، فسار حتى كان قبل غيبوبة الشمس الشفق نزل فصلى المغرب، ثم انتظر حتى غاب الشفق، ثم صلى العشاء، ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت. فسار في ذلك اليوم والليلة مسيرة ثلاث[٤].

٥٤٣١- ناه محمد بن عثمان: نا عبيد الله يعني: ابن موسى[٥]: نا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير[٦]: عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان إذا عجل به السير، جمع بين المغرب والعشاء[٧].

٥٤٣٢- وناه ابن كرامة، عن عبيد الله[٨] عن إسرائيل[٩]، عن

=

وانظر ما قبله وما بعده من طرق أخرى عن نافع، به.

(١) علي بن المنذر الطريقي، بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم قاف الكوفي، صدوق يتشيع من العاشرة، مات سنة ست وخمسين. التقريب (٤٨٠٢).

(٢) صدوق عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٣) عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر العدوي المدني، مقبول، من الرابعة مات سنة تسع عشرة. التقريب (٣٦٨٥).

(٤) أخرجه أبو داود (١٢١٢) من طريق محمد بن فضيل عن فضيل، به.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٨/٧) من طريق فضيل بسنده، به.
والدارقطني في السنن (٣٩٣/١) من طريق محمد بن عبيد المحاربي عن ابن فضيل به.

(٥) ثقة كان يتشيع تقدم (٤٤٢٠).

(٦) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٧) أخرجه أحمد (٨٠/٢) من طريق سفيان عن يحيى عن نافع — به.
وانظر ما سبق.

(٨) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٩) ثقة، تكلم فيه بلا حجة تقدم (٤١٤٩).

خصيف[١]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان إذا جد به السير أخر الظهر، وعجل العصر، وأخر المغرب، وعجل العشاء[٢].

وقد روى هذا الحديث جماعة ممن لم نسمه عن نافع، عن ابن عمر.

٥٤٣٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب بن عبدالمجيد[٣]: نا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه. في تعجيل الصلاة[٤].

٥٤٣٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع أن عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله كلما عبد الله حين كان بين الحجاج وابن الزبير، وقالا: لا يضرك ألا تحج العام، فإنا نخشى أن يكون بين الناس قتال، أو يحال بينك وبين البيت، فقال: إن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله ﷺ. حين حالت كفار قريش بينه وبين البيت: أشهدكم أني قد أوجبت عمرة، فانطلق حتى أتى ذا الحليفة، فلبى بعمرة، ثم قال: إن حيل بيني وبينه، فعلت كما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه، ثم تلا: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثم سار حتى إذا كان بظهر البيداء، فقال: ما أمرهما إلا واحد، إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج، أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي، فانطلق حتى ابتاع بقديد هديا، ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبين الصفا والمروة، ولم يحل منهما أو منهما حتى كان يوم النحر[٥].

---

(١) صدوق سيئ الحفظ خلط بأخرة ورمي بالإرجاء. تقدم (٤٧٤٦).

(٢) لم أجده من طريق خصيف وقد تقدم تخريجه من طرق أخرى.

(٣) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنينٌ. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) انظر الحديث السابق.

(٥) أخرجه مسلم (١٢٣٠/١٨١) من طريق ابن المثنى بسنده ومتنه.

=

وهذا الحديث رواه موسى بن عقبة، وابن عجلان، ومالك وجماعة، عن نافع، عن ابن عمر، فاجتزينا بمن ذكرنا.

٥٤٣٥- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: تلقفت التلبية من رسول الله ﷺ: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك**»(١).

٥٤٣٦- وناه محمد بن المثنى: نا خالد بن الحارث، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: تلقيتها من رسول الله ﷺ، وفي موضع آخر: تلقفتها من رسول الله ﷺ ... فذكر بنحوه(٢).

=

وأخرجه البخاري (٤١٨٤) من طريق يحيى بسنده، به.
وأخرجه البخاري (١٦٣٩)، ومسلم (١٨٣/١٢٣٠) من طريق أيوب عن نافع، به.
وأخرجه البخاري (١٦٤٠)، ومسلم (١٨٢/١٢٣٠) من طريق ليث عن نافع، به.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٥١/٢)، من طريق موسى بن عقبة عن نافع، به.

(١) أخرجه مسلم (٢٠/١١٨٤) من طريق شيخ المصنف به.
وأخرجه أحمد (٥٣/٢)، وابن خزيمة (٢٦٢٢) من طريق يحيى بسنده، به.
وأخرجه أحمد (٤١/٢) من طريق أبي معاوية عن عبيد الله، به.
وأخرجه ابن ماجه (٢٩١٨) والدارقطني في سننه (٢٢٥/٢) من طريق أبي أسامة وابن نمير عن عبيد الله، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٤/٣) من طريق ابن إدريس عن عبيد الله ويحيى عن نافع، به.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٠/٥) من طريق المفضل عن عبيد الله به.

(٢) انظر التعليق السابق.

٥٤٣٧- حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد: نا أبو خالد -يعني[(١)]: الأحمر-: نا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يلبي: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك ...**» فذكر نحوه[(٢)].

وهذا الحديث رواه مالك، وابن أبي ليلى، وغير واحد، فاجتزينا بمن ذكرنا.

٥٤٣٨- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ [٩] سابق بين الخيل المضمرة من الحفياء إلى ثنية الوداع، وما لم تضمر منها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق[(٣)].

٥٤٣٩- ناه محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحو منه[(٤)].

٥٤٤٠- وناه مؤمل: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع،

---

(١) صدوق، يخطئ. تقدم (٤٨٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٥٣)، وابن أبي شيبة (٣/٢٠٣) والدارقطني (٢/٢٢٥) من طريق يحيى بن سعيد بسنده، به.
وانظر ما سبق.

(٣) أخرجه مسلم (٩٥/١٨٧٠) من طريق شيخ المصنف، به.
وأخرجه أحمد (٢/٥٥)، والدارقطني (٤/٢٩٩) من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٢٨٦٨)، وأبو داود (٢٥٧٦)، والترمذي (١٦٩٩)، وابن ماجه (٢٨٧٧) من طرق أخرى عن عبيد الله بسنده، به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٢١)، ومسلم (٩٥/١٨٧٠). وأبو داود (٢٥٧٥)، وأبو عوانة (٤/٤٤٠)، والبيهقي في سننه (١٠/١٦)، وغيرهم من طرق عن مالك به. وانظر الطرق السابقة.

عن ابن عمر أن النبي ﷺ سبق بين الخيل، فأرسل ما ضمر منها من الحفياء إلى ثنية الوداع، وأرسل ما لم يضمر منها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق[(١)].

وهذا الحديث قد رواه صخر بن جويرة[(٢)]، ومالك، وموسى بن عقبة[(٣)]، وجويرية[(٤)] بن أسماء وغيرهم فاجتزينا بمن سمينا.

٥٤٤١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم**»[(٥)].

٥٤٤٢- وحدثناه وهب بن يحيى[(٦)]: نا ميمون بن زيد[(٧)]: نا عمر ابن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الذين يصنعون الصور أشد الناس عذابا يوم القيامة، يقال: أحيوا ما خلقتم**»[(٨)].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٢)، وأبو عوانة (٤٤١/٤)، والبيهقي (١٩/١٠)، والدارقطني في سننه (٣٠٠/٤) من طرق عن أيوب بسنده، به.

(٢) كذا بالأصل، وهو تصحيف وصوابه: جويرية.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٧٠).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣٣٦).

(٥) أخرجه مسلم (٩٧/٢١٠٨)، والبيهقي في سننه (٢٦٨/٧) من طريق ابن المثنى بسنده، به.

وأخرجه البخاري (٥٩٥١) من طريق أنس بن عياض عن عبيد الله بسنده، به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٠٣/٥)، وابن أبي شيبة (٢٠٠/٥) من طرق عن نافع به، وله طرق كثيرة. فانظر الحديث التالي وما بعده.

(٦) له ترجمة في تكملة الإكمال (٣٣/٣) تقدم (٥٣١٠).

(٧) لين. تقدم (٤٨٧٦).

(٨) سبق تخريجه من طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما.

=

٥٤٤٣- وحدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[١]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

وهذا الحديث قد رواه غير واحد لم نسمه، واجتزأنا بمن ذكرنا.

٥٤٤٤- نا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: سأل رجل النبي ﷺ عن صلاة الليل، قال: «**يصلي أحدكم مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى ركعة توتر له صلاته**»[٣].

٥٤٤٥- وناه محمد بن مرداس الأنصاري[٤]: نا سليمان بن سليمان[٥]: نا سليمان التيمي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة**»[٦].

=

وانظر الحديث التالي.

(١) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٢) أخرجه النسائي (٥٠٣/٥) من طريق عبد الوهاب الثقفي بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٧٥٥٨)، ومسلم (٩٧/٢١٠٨).
وأحمد في مسنده (١٢٥/٢) وغيرهم من طرق عن أيوب، به.

(٣) أخرجه أحمد (٥٤/٢) من طريق يحيى بسنده به.
وأخرجه أحمد (١٠٢/٢) من طريق محمد بن عبيد والبخاري (١٢٧/١) من طريق بشر بن المفضل كلاهما عن عبيد الله به.
وانظر التعليق الآتي.

(٤) محمد بن مرداس الأنصاري، البصري، مقبول، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين. التقريب (٦٢٧٨).

(٥) كذا بالأصل، والصواب سليمان بن مسلم أبو المعلى كما سيأتي (٥٩٨٠، ٥٩٨١، ٥٩٨٢) وهو بصري مجهول لا يتابع على حديثه. انظر الضعفاء للعقيلي (١٣٩/٢) وذكره ابن حبان في الثقات (٨٠٠/١).

(٦) أخرجه مسلم (١٤٥/٧٤٩)، والبخاري (٩٩٠)، وأبو داود (١٣٢٦)، وأحمد
=

وحديث سليمان التيمي قد رواه غير سليمان بن سليمان عن سليمان التيمي عن طاوس عن ابن عمر[1].

٥٤٤٦- وحدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[2]: نا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير[3]، عن أبي سلمة ونافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«صلاة الليل ركعتين، فإذا خفتم الصبح فأوتروا بواحدة»**[4].

٥٤٤٧- وناه محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له صلاته»**[5].

٥٤٤٨- وناه عمرو بن علي: نا عبد الوهاب[6]، عن أيوب، عن

=

(٢/٤٩، ٦٦)، والنسائي في الكبرى (١/١٧٩)، وابن أبي شيبة (٢/٨٨)، وابن حبان (٦/٣٥٢) وغيرهم من طرق كثيرة عن نافع به، وانظر الحديث السابق والتالي أيضا.

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٠) وأبو يعلى (٩/٤٧٠) رقم (٥٦٢٠) من طريق يزيد عن سليمان التيمي عن طاوس عن ابن عمر عن النبي ﷺ، به.

(٢) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٣) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٧٥) عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير، به.
وأخرجه النسائي (٣/٢٣٣) عن معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير، به.
وأخرجه أحمد (٢/١٠)، والنسائي (٣/٢٢٧)، وابن ماجه (١٣٢٠)، وابن خزيمة (١٠٧٢) عن عبد الله بن أبي لبيد عن أبي سلمة، به.

(٥) أخرجه البخاري (٩٩٠) ، ومسلم (٧٤٩/١٤٥) ، وأبو داود (١٣٢٦)، والنسائي (٣/٢٣٣)، والدارمي (١٤٦٧، ١٥٩٢) من طرق عن مالك بسنده، به.

(٦) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[1].

٥٤٤٩- نا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[2]: نا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له صلاته**»[3].

٥٤٥٠- نا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن وهو حرام: العقرب، والحدأة، والكلب العقور، والغراب، والفأرة**»[4].

٥٤٥١- حدثنا سليمان بن خلاد[5]: نا يونس بن محمد: نا فليح[6]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه. يعني: فيما يقتل المحرم[7].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٣) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.
وأخرجه أحمد (٢/٥، ٤٨)، وابن خزيمة (١٠٧٢) من طريق إسماعيل ابن علية عن أيوب، به.

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) تقدم تخريجه من طرق.

(٤) أخرجه أحمد (٤/٢)، والنسائي (١٩٠/٥) من طريق يحيى عن عبيد الله بسنده، به.
وأخرجه مسلم (٧٧/١١٩٩) من طريق علي بن مسهر وابن نمير عن عبيد الله، به.
وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٨) من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله بسنده به.

(٥) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١١٠/٤) صدوق.

(٦) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي، أو الأسلمي، أبو يحيى المدني، ويقال: فليح لقب، واسمه عبد الملك، صدوق كثير الخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة. التقريب (٥٤٤٣).

(٧) لم أقف عليه من هذا الطريق عند غير المصنف، وانظر ما سبق، ويأتي في الذي =

٥٤٥٢- وحدثناه محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام ... بنحوه[١].

٥٤٥٣- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل -يعني: ابن علية-، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي- ﷺ قال: «**خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الحدأة، والعقرب، والفأرة، والغراب، والكلب العقور**»[٢].

٥٤٥٤- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى أن تحتلب المواشي بغير إذن أربابها[٣].

بعده من طريق آخر عن نافع.

(١) أخرجه أحمد (١٣٨/٢)، والبخاري (١٨٢٦)، ومسلم (٧٦/١١٩٩) والنسائي (١٨٧/٥) من طرق عن مالك به. وانظر الحديث رقم (٥٤٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٨/٢)، والنسائي (١٩٠/٥) من طريق إسماعيل ابن علية بسنده، به.

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٦/١١٩٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٥/٢) من طريق حماد عن أيوب، به.

وأخرجه أحمد (٦٥/٢) من طريق عبد الوهاب، وعبد الرزاق (٤٤٢/٤) من طريق معمر كلاهما عن أيوب، به.

(٣) أخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) وابن حبان (٥٧٤/١١) والبيهقي (٣٥٨/٩) من طرق عن عبيد الله، به.

وأخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) وعبد الرزاق (٥٨/٤) وأحمد (٦/٢) والطبراني في الأوسط (١٢٩/٨) من طرق عن أيوب عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) والحميدي في مسنده (٣٠٠/٢) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) وعبد الرزاق (٥٨/٤) عن ابن جريج عن =

٥٤٥٥- وناه محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[1]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[2].

٥٤٥٦- وناه بشر بن خالد[3]: نا سعيد بن مسلمة[4]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر[5].

=

موسى ابن عقبة عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) وابن ماجه (٢٣٠٢) من طريق الليث عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (٢٤٣٥) ومسلم (١٣/١٧٢٦) وأبو داود (٢٦٢٣) وأبو عوانة (١٨٣/٤) وابن حبان (٨٨/١٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٤١) والطبراني في الأوسط (٢٥٦/٢) وفي مسند الشاميين (٤١١/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٩٢/٦)، (٣٥٨/٩) وفي شعب الإيمان (٥١٠/٧) من طرق عن مالك عن نافع، به.

وأخرجه مالك في الموطأ (٩٧١/٢) عن نافع، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٨/٤) من طريق عبد الله بن عمر المدني عن نافع، به.

وأخرجه أبو عوانة (١٨٤/٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة عن نافع، به.

(١) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٣/١٧٣٦) وعبد الرزاق (٥٨/٤) وأحمد (٦/٢) والطبراني في الأوسط (١٢٩/٨) من طرق عن أيوب عن نافع، به.

وانظر الحديث السابق (٥٤٥٤).

(٣) بشر بن خالد العسكري، أبو محمد الفرائضي، نزيل البصرة، ثقة يغرب، من العاشرة، مات سنة ثلاث -أو خمس- وخمسين. التقريب (٦٨٤).

(٤) سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي، نزيل الجزيرة، ضعيف، من الثامنة، مات بعد التسعين. التقريب (٢٣٩٥).

(٥) أخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) والحميدي في مسنده (٣٠٠/٢) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أمية، به.

=

٥٤٥٧- وحدثناه محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[١]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«لا يحتلبن أحدكم ماشية أخيه، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فيكسر بابها؟!، لا يحتلب أحدكم ماشية امرئ إلا بإذنه»**[٢].

٥٤٥٨- ونا محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن ابن جريج[٣]، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يحتلبن أحدكم ماشية أحد بغير إذنه، أيسر أحدكم أن تؤتى مشربته فيكسر باب خزانته، وينتثل ما فيها؟! فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم، فلا يحتلبن ماشية أحد إلا بإذنه»**[٤].

٥٤٥٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: **«من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»**[٥].

وانظر طرقا أخرى للحديث (٥٤٥٤).

(١) عبيد الله بن الأخنس النخعي، أبو مالك الخزاز، بمعجمات، صدوق قال ابن حبان: كان يخطئ، من السابعة. التقريب (٤٢٧٥).

(٢) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وللحديث طرق أخرى. انظر التعليق على رقم (٥٤٥٤).

(٣) ثقة، وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٤) أخرجه مسلم (١٣/١٧٢٦) وعبد الرزاق (٥٨/٤) عن ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن نافع، به.

وللحديث طرق أخرى تقدمت انظر (٥٤٥٤).

(٥) أخرجه أحمد (٥٤/٢) عن يحيى عن عبيد الله، به.

وأخرجه أحمد (١٠٢/٢) والدارمي (٣٠٦/١) وأبو عوانة (٢٩٦/١) من

٥٤٦٠- ناه محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله[1]، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير[2]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[3].

=

طرق عن عبيد الله، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٢) ومسلم (٦٢٦/٢٠٠) والنسائي في الكبرى (١/ ١٤٥) والصغرى (١/٢٥٥) وأبو داود (٤١٤) وأحمد (٢/٦٤) وابن نصر في الصلاة (٢/٨٨٣) وابن حبان (٤/٣٣١) وأبو عوانة (١/٢٩٦) وأبو نعيم في المستخرج (٢/٢١٩) والبيهقي (١/٤٤٤) من طرق عن مالك عن نافع، به.

وأخرجه مالك في الموطأ (١/١١).

وأخرجه مسلم (٦٢٦/٢٠٠ و٢٠١) والنسائي في الكبرى (١/٤٦٧) وابن ماجه (٦٨٥) وأحمد (٢/٨، ١٣٤، ١٤٥) والدارمي (١/٣٠٥) وابن خزيمة (١/١٣٧) وأبو نعيم في المستخرج (٢/٢١٩) والطيالسي (١/٢٤٦) وعبد الرزاق (١/٥٧٦) وابن أبي شيبة (١/٣٠١) وأبو يعلى (٩/٣٣٥، ٣٤٣، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٨٠) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/٨٨٣) والبيهقي (١/٤٤٤، ٤٤٥) وفي الشعب (٣/٥٣) والطبراني في الكبير (٢/٢٧٨) وفي الأوسط(٨/٣٣١) وفي مسند الشاميين (١/٦٥) من طرق عن سالم عن أبيه به.

وأخرجه أحمد (٢/١٤٨) وعبد الرزاق (١/٥٤٨) وأبو يعلى (١٠/١٩٤، ٣٨١) وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١/٤٤٢) والطبراني في مسند الشاميين (١/٤١١) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه النسائي (١/٢٣٧) والبيهقي في الشعب (٣/٥٣) من طريق عراك عن ابن عمر، به.

وأخرجه أبو بكر الشيباني في الآحاد والمثاني (٢/٢٠٢) من طريق نوفل بن معاوية عن ابن عمر، به، وللحديث طرق أخرى تأتي تباعا (٥٤٦٠، ٥٤٦١، ٥٤٦٢، ٥٤٦٣، ٥٤٦٤).

(١) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٢) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٧٥) عن حسن عن شيبان به.

=

٥٤٦١- وناه علي بن المنذر[1]: نا ابن فضيل[2]: نا ليث[3] والحجاج بن أرطاة[4]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من فاتته صلاة العصر**» وقال شيبان: «**من ترك صلاة العصر حتى تفوته فكأنما وتر أهله وماله**»[5].

٥٤٦٢- وناه محمد بن يحيى: نا بشر بن عمر: نا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله**»[6]

٥٤٦٣- وناه عمرو بن علي: نا عبد الوهاب[7]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[8].

=

وأخرجه ابن نصر في الصلاة (٨٨٤/٢) والطرسوسي في مسند ابن عمر (٣٨/١) من طريق أبي نعيم عن شيبان به. انظر الحديث السابق.

(١) صدوق، يتشيع. تقدم (٥٣٤٠).

(٢) صدوق، عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٣) صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٤) صدوق كثير الخطأ والتدليس. تقدم (٤٤٧٨).

(٥) أخرجه أحمد (١٣/٢، ٢٧، ٧٦) وابن أبي شيبة (٣٠١/١) وعبد بن حميد (٢٤٣/١) من طرق عن الحجاج، به. وانظر الحديث (٥٩، ٥٤).

(٦) أخرجه الترمذي (١٧٥) والنسائي في الكبرى (١٥٣/١) وأبو يعلى (٣٨٠/٩) والذهبي في تذكرة الحفاظ (١١٨٢/٣) من طرق عن الليث به.

وانظر الحديث (٥٤٥٩).

(٧) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٨) أخرجه أحمد (٤٨/٢، ١٢٤) وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١/ ٤٤٢) وابن نصر في الصلاة (٨٨٤/٢) من طرق عن أيوب به. وانظر الحديث (٥٤٥٩).

٥٤٦٤- نا محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[١] عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٤٦٥- نا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: سأل الرجل النبي ﷺ عن الضب فقال: **«لا آكله، ولا أحرمه»**[٣].

٥٤٦٦- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٤].

---

(١) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٥٤٥٧).

(٢) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وللحديث طرق أخرى انظر (٥٤٥٩) وما بعده.

(٣) أخرجه أحمد (١٣/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٤١/١٩٤٣) عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى به.
وأخرجه أبو عوانة (٣٦/٥) عن عبد الرحمن بن منصور عن يحيى به.
وأخرجه مسلم (٤١/١٩٤٣) من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله به.
وأخرجه أبو عوانة (٣٦/٥) من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله، به.
وأخرجه مسلم (٤٠/١٩٤٣، ٤١) وأبو عوانة (٣٦/٥، ٣٧) وأحمد (٤٦/٢، ١١٥) وابن أبي شيبة (١٢٣/٥) من طرق عن نافع به.
وأخرجه مسلم (٣٩/١٩٤٣) والترمذي (١٧٩٠) والنسائي في الكبرى (٣/ ١٥٦)، (١٥٢/٤) والصغرى (١٩٧/٧) وأحمد (٤٦/٢، ٦٠، ٨١، ٢٨٥) وأبو عوانة (٣٦/٥) من طرق عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به.
وللحديث طرق أخرى تأتي (٥٤٦٦، ٥٤٦٧، ٥٤٦٨، ٥٤٦٩).

(٤) أخرجه أحمد (٥/٢) عن إسماعيل، به.
وأخرجه مسلم (٤١/١٩٤٣) عن زهير بن حرب عن إسماعيل، به.
وأخرجه مسلم (٤١/١٩٤٣) وأبو عوانة (٣٦/٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٩/٤) من طريق حماد عن أيوب، به.
=

٥٤٦٧- وناه محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله[١]، عن مالك بن مغول، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه سئل عن الضب، فقال: «**لا آكله، ولا أحرمه**»[٢].

٥٤٦٨- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا سعيد[٣] يعني: ابن أبي عروبة، عن يعلى بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٤].

٥٤٦٩- ونا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[٥]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه أتي بضب، فلم يأكله، و لم يحرمه[٦].

٥٤٧٠- حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير،

=

وأخرجه أحمد (٣٣/٢) وعبد الرزاق (٥١٠/٤) من طريق معمر عن أيوب، به.
وللحديث طرق أخرى. انظر الحديث (٥٤٦٩)، (٥٤٦٥).

(١) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٢) أخرجه أبو عوانة (٣٧/٥) عن أبي عمرو بن حازم عن عبيد الله، به.
وأخرجه مسلم (٤١/١٩٤٣) وأحمد (٤١/٢) وأبو عوانة (٣٧/٥) من طرق عن مالك بن مغول به.
وللحديث طرق أخرى انظر (٥٤٦٥).

(٣) ثقة كثير التدليس واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(٤) أخرجه أحمد (٤٣/٢) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن يعلى بن حكيم به.
وللحديث طرق أخرى انظر (٥٤٦٥).

(٥) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٦) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وللحديث طرق عن أيوب انظرها رقم (٥٤٦٦) وانظر الحديث رقم(٥٤٦٥).

والحر والعبد[1].

٥٤٧١- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم: نا أيوب، عن نافع، عن ابن [١١] عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[2].

٥٤٧٢- وناه محمد بن معمر: نا قبيصة[3]: نا سفيان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[4].

٥٤٧٣- وناه محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٥٥) عن يحيى به.
وأخرجه البخاري (١٥١٢) وأبو داود (١٦١٣) عن مسدد عن يحيى، به.
وأخرجه ابن خزيمة (٤/٨٤) عن بندار عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (١٣/٩٨٤) وأبو داود (١٦١٣) والنسائي في الكبرى (٢/٢٥) والصغرى (٥/٤٩) وابن خزيمة (٤/٨٤) والبيهقي (٤/١٦٠) من طرق عن عبيد الله، به.
وأخرجه أبو داود (١٦١٢) والدارقطني (٢/١٤٠) والبيهقي (٤/١٦٠، ١٦٢) من طرق عن نافع، به.
وسيأتي للحديث طرق أخرى (٥٤٧٠- ٥٤٧٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٥) عن إسماعيل، به.
وأخرجه البخاري (١٥١١) ومسلم (١٤/٩٨٤) والنسائي في الكبرى (٢/٢٤) والصغرى (٥/٤٦) والحميدي (٢/٣٠٧) وابن خزيمة (٤/٨٧) من طرق عن أيوب، به. وانظر الحديث رقم (٥٤٧٠).

(٣) صدوق ربما خالف. تقدم (٤٨٥١).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٤/٨٦) عن الحسن بن محمد الزعفراني عن قبيصة، به.
وأخرجه البيهقي (٤/١٦٠) من طريق محمد بن إسماعيل بن الصائغ عن قبيصة، به.
وأخرجه الدارمي (١/٤٨١) من طريق محمد بن يوسف عن سفيان، به.
وانظر الحديث (٥٤٧٠).

ابن عمر، عن النبي ﷺ[1].

٥٤٧٤- وحدثنا عبد القدوس بن محمد: نا محمد بن جهضم: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[2] إلا أنه قال: **على الصغير والكبير، والحر والعبد من المسلمين**.

٥٤٧٥- وحدثناه محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب[3]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ...[4].

٥٤٧٦- وناه بشر بن خالد[5]: نا سعيد بن مسلمة[6]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[7].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٠٤) ومسلم (١٢/٩٨٤) وأبو داود (١٦١١) والترمذي (٦٧٦) والنسائي في الكبرى (٢/٢٥) والصغرى (٥/٤٨) وابن ماجه (١٨٢٦) وأحمد (٢/٦٣) وابن حبان (٨/٩٤) وابن الجارود (١/٣٥٦) من طرق عن مالك، به.
والحديث في الموطأ (١٩٠).
وتقدم للحديث طرق أخرى انظر رقم (٥٤٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٠٣) وأبو داود (١٦١٢) والنسائي في الكبرى (٢/٢٥) والصغرى (٥/٤٨) وابن حبان (٨/٩٦) والبيهقي (٤/١٦٢) والدارقطني (٢/ ١٣٩، ١٤٠) من طريق يحيى بن محمد عن محمد بن جهضم به.
وانظر الحديث رقم (٥٤٧٠).

(٣) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) لم أجد هذا الطريق وسبق للحديث طرق أخرى انظر (٥٤٧٠) وما بعده.

(٥) ثقة يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٦) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٧) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف. =

٥٤٧٧- ونا ابن معمر: نا يعلى بن عبيد: نا محمد بن إسحاق[١]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه في قصة الفطر[٢].

فأما حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ الذي ذكره وقال: من المسلمين. فقد تابعه على روايته إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ وحديث يعلى، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، لم يذكر فيه: من المسلمين.

٥٤٧٨- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**على المرء المسلم الطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا طاعة**»[٣].

٥٤٧٩- وناه محمد بن المثنى: نا خالد بن الحارث عن عبيد الله بن

=

وللحديث طرق أخرى تقدمت انظر (٥٤٧٠-٥٤٧٥).

(١) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٢٤٢/١) عن يعلى به -مختصرا-.
وانظر ما تقدم (٥٤٧٠- ٥٤٧٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٧/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٢٩٥٥) وأبو داود (٢٦٢٦) عن مسدد عن يحيى به.
وأخرجه مسلم (٣٨/١٨٣٩) والترمذي (١٧٠٧) وابن ماجه (٢٨٦٤) وأحمد (١٤٢/٢) وعبد بن حميد (٢٤٤/١) وابن أبي شيبة (٥٤٣/٦) والطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (٣٣/١) من طرق عن عبيد الله به.
وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٣٤/٤) والصغرى (١٦٠/٧) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع به.
والطبراني في الأوسط (٢٢٨/٦) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع، به.

عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[١].

وقد روى هذا الحديث موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر ... بنحوه.

٥٤٨٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ قال: «**كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام**»[٢].

---

(١) لم أجد هذا الطريق وانظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٠٣/٧٥) عن ابن المثنى ومحمد بن حاتم عن يحيى به.

أحمد (١٦/٢) عن يحيى، به.

وأخرجه ابن الجارود (٢١٨/١) وأبو عوانة (١٠٤/٥) والدارقطني في سننه (٢٤٩/٤) والبيهقي (٢٩٣/٨) من طرق عن يحيى، به.

وأخرجه ابن حبان (١٧٦/١٢) وأبو عوانة (١٠٤/٥) والدارقطني في سننه (٢٤٩/٤) وفي جزء «من حديث خيثمة» (٧٣/١) والطرسوسي في مسند مسند ابن عمر (٣٢/١) والطبراني في الصغير (١٠٣/١) والبيهقي في الشعب (٧/٥) من طرق عن عبيد الله، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٣/٧٤) والنسائي في الكبرى (٢٣٦/٣) والصغرى (٣٢٤/٨) وأحمد (٢٩/٢، ١٣٤) وأبو عوانة (١٠٣/٥، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦) والدارقطني في سننه (٢٤٨/٤، ٢٥٠) وعبد الرزاق (٢٢١/٩) والبيهقي (٢٩٣/٨) والطبراني في الأوسط (١٠٦/٥) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه الترمذي (١٨٦٤) والنسائي في الكبرى (٢١٣/٣، ٢٣٦) والصغرى (٢٩٧/٨، ٣٢٤) وابن ماجه (٣٣٩٠) وأحمد (١٦/٢، ٢٩، ٣١، ١٠٤) والطيالسي (٢٦٠/١) وابن حبان (١٩١/١٢) وابن الجارود في المنتقى (١/ ٢١٨) وأبو عوانة (١٠٦/٥) والدارقطني في سننه (٢٤٩/٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٥/٤) من طريق أبي سلمة عن ابن عمر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩٢) وعبد الرزاق (٢٢٢/٩) وأبو يعلى (٤٧٠/٩)

٥٤٨١- وناه أبو كامل، ويحيى بن درست، قالا: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رفعه إلى النبي ﷺ قال: «**كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها؛ لم يشربها في الآخرة**»[١].

٥٤٨٢- وناه خالد بن يوسف[٢]، نا أبي[٣]، عن ابن عجلان، عن

=

والطبراني في الكبير (٣٣٢/١٢) والأوسط (٥٠/٨) من طرق عن ابن عمر، به.
وللحديث طرق أخرى تأتي رقم (٥٤٨٠- ٥٤٨٣) و (٦٠٦٨- ٦٠٧٠) و(٦٠٩٨).

(١) أخرجه مسلم (٧٣/٣٠٠٢) عن أبي الربيع العتكي وأبي كامل عن حماد به.
وأخرجه ابن حبان (١٨٨/١٢) عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل الجحدري وإبراهيم بن الحسين العلاف عن حماد به.
وأخرجه الترمذي (١٨٦١) والنسائي في الكبرى (٣١٢/٣) والصغرى (٨/ ٢٩٦) عن يحيى بن درست، به.
وأخرجه أبو داود (٣٦٧٩) والنسائي في الكبرى (٢١٢/٣) والصغرى (٢٩٦/٨) وأحمد (٩٨/٢) وأبو عوانة (١٠٤/٥) والدارقطني في السنن (٤/ ٢٤٨، ٢٥٠) والبيهقي في الشعب (٥/٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢١٦/٤) من طرق عن حماد، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٧/٥) والنسائي في الكبرى (٢٩٧/٨) والصغرى (٢١٢/٣) وأبو عوانة (١٠٦/٥)
والدارقطني في سننه (٢٤٨/٤) والطبراني في الأوسط (٢٧٦/٣، ٢٩٧) و(١٩٥/٤) من طرق عن أيوب، به.
وانظر الحديث السابق.

(٢) ضعيف. تقدم (٤٥٤٤).

(٣) تركوه وكذبه ابن معين. تقدم (٤٥٤٤).

نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«كل مسكر حرام»**[1].

٥٤٨٣- وناه ابن كرامة: نا عبيد الله[2]، عن شيبان، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«كل مسكر حرام وكل مسكر خمر»**[3].

وقد روى هذا الحديث محمد بن إسحاق، وموسى بن عقبة، وغيرهما.

٥٤٨٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، قال: أنا نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، ولا يبع على بيع أخيه، إلا أن يأذن له»**[4].

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣/٢١٢) و(٤/١٨٥) والصغرى (٨/٢٩٧) وأحمد (٢/١٣٧) وأبو عوانة (٢/١٩١، ١٩٦) والدارقطني في سننه (٤/٢٤٩) والطرسوسي في مسند ابن عمر (١/٣٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢١٦) من طرق عن ابن عجلان، به.
وللحديث طرق أخرى سبق الإشارة إليها. انظرها رقم (٥٤٨٠).

(٢) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/٦٦) والدارقطني في السنن (٤/٢٤٩) من طريق ليث عن نافع، به.
وانظر الحديث رقم (٥٤٨٠).

(٤) أخرجه مسلم (١٤١٢/٥٠) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى جميعا عن يحيى القطان، به.
وأخرجه أحمد (٢/٢١) عن يحيى، به.
وأخرجه ابن ماجه (١٨٦٨) وأبو نعيم في المستخرج (٤/٧٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٣) والبيهقي (٧/١٨٠) من طرق عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (١٤١٢/٥٠) وأبو داود (٢٠٨١) والنسائي في الكبرى (٤/

٥٤٨٥- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[1]، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا يبيعن بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض**»[2].

وقد روى هذا الحديث غير واحد، منهم: مالك، وصخر بن جويرية، وغيرهم.

٥٤٨٦- وحدثنا محمد بن المثنى، وعمرو بن علي قالا: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء**»[3].

=

١٤) وأحمد (١٤٢/٢) والدارمي (١٨١/٢) وأبو نعيم في المستخرج (٧٩/٤) وأبو عوانة (٢٦٠/٣) وابن أبي شيبة (٤٥/٤) والبيهقي (٣٤٤/٥) و (٧/ ١٨٠) من طرق عن عبيد الله، به.

وأخرجه البخاري (٥١٤٢) ومسلم (١٤١٢/٤٩، ٥٠) والترمذي (١٢٩٢) والنسائي في الكبرى (٢٧٦/٣) و(١٤/٤) والصغرى (٧١/٦، ٧٣) وأحمد (١٢٢/٢، ١٢٤، ١٣٠، ١٥٣، ١٨٢) وابن حبان (٣٥٤/٩، ٣٥٩) وأبو نعيم في المستخرج (٧٨/٤، ٧٩) وأبو عوانة (٣٦٠/٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٣) وأبو يعلى (١٨٢/١٠) والطبراني في الأوسط (٨/ ١٦٣) والبيهقي (١٨٠/٧) من طرق عن نافع به.

وأخرجه أحمد (٤٢٩/٢) والطيالسي (٢٦١/١) والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٣٦، ٤١٩) والأوسط (١٩٨/٨) من طرق عن ابن عمر، به.

(١) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٥٤٥٧).

(٢) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وانظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٦٠/١٨٢) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله ابن سعيد عن يحيى، به.

=

٥٤٨٧- نا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[1]: أنا معمر[2]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[3].

=

وأخرجه أحمد (٢١/٢) عن يحيى، به.

وأخرجه الترمذي (١٨١٨) والنسائي في الكبرى (١٧٨/٤) والدارمي (٢/ ١٣٥) والطبراني في الأوسط (١٦٨/٢، ٢٠٠٥) من طرق عن يحيى، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٤) ومسلم (١٨٢/٢٠٦٠) وابن ماجه (٣٢٥٧) وأبو عوانة (٢٠٩/٥) من طرق عن عبيد الله به.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٣) ومسلم (١٨٣/٢٠٦٠) وأحمد (٤٣/٢، ٧٤، ١٤٥) وابن حبان (٤٣/١٢).

والطيالسي (٢٥١/١) ومعمر في الجامع (٤١٩/١٠) وأبو عوانة (٢٠٩/٥، ٢١٠) والطبراني في الأوسط (٢٢٣/٢، ٢٢٨) والبيهقي في الشعب (٢٢/٥) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٥) وأبو عوانة (٢١٠/٥)، والحميدي (٢٩٥/٢)، وأبو يعلى (٢٨/١٠)، والروياني (٤١٩/٢) من طريق عمرو بن دينار عن عبدالله بن عمر به.

وأخرجه مسلم (١٨٤/٢٠٦١) وأبو يعلى (١١٣/٤) من طريق أبي الزبير عن جابر وابن عمر به.

والحديث سيأتي برقم (٥٨٧٦) من طريق مالك عن نافع.

(١) ثقة، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٢) ثقة، وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة تقدم (٤٨٩٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٢/٢٠٦٠) والطبراني في الأوسط (٢٢٨/٢) من طرق عن عبد الرزاق، به.

وأخرجه أحمد (١٤٥/٢) عن عبد الرزاق، به.

وهو في الجامع لمعمر بن راشد (٤١٩/١٠) عن عبد الرزاق، به.

=

٥٤٨٨- [١٢] حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا مات أحدكم يعرض على مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال: هذا مقعدك حتى تبعث**»(١).

٥٤٨٩- ونا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب(٢)، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه(٣).

=

وللحديث طرق أخرى، انظر الحديث السابق.

(١) أخرجه أحمد (١٦/٢) عن يحيى، به.

وأخرجه الترمذي (١٠٧٢) والنسائي في الكبرى (٦٦٤/١) والصغرى (٤/ ١٠٧) وابن ماجه (٤٢٧٠) وابن أبي شيبة (٨٣/٧) من طرق عن عبيد الله به.

وأخرجه مالك في الموطأ (٢٣٩/١) عن نافع به.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٠) والنسائي في الكبرى (٤٥٠/٦) وأحمد (١٢٣/٢) والبيهقي في الشعب (٣٤٧/١) من طرق عن الليث بن سعد عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (١٣٧٩) ومسلم (٦٥/٢٨٦٦) والنسائي في الكبرى (١/ ٦٦٤) والصغرى (١٠٧/٤) وأحمد (٥٩/٢، ١١٣) وابن حبان (٤٠٠/٧) والطيالسي (٢٥١/١) وأبو يعلى (١٩٨/١٠) والطبراني في الأوسط (٢٥٥/٢) والصغير (١٤٢/٢) وفي مسند الشاميين (٧٩/١) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (٦٦/٢٨٦٦) وعبد الرزاق (٥٨٦/٣) وعبد بن حميد (١/ ٢٣٩) من طريق سالم عن ابن عمر، به.

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١٥) من طريق حماد بن زيد عن أيوب، به.

وأخرجه أحمد (٥٠/٢) عن إسماعيل عن أيوب به.

٥٤٩٠- ونا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد: حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[(١)].

٥٤٩١- وحدثنا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[(٢)].

٥٤٩٢- وناه يوسف بن موسى: نا جرير[(٣)]، عن ليث[(٤)]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا مات أحدكم يعرض على مكانه بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار**»[(٥)].

وهذا الحديث: رواه جماعة عن نافع، فذكرنا حديث أيوب، وحديث عبيد الله.

٥٤٩٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى وعبد الوهاب[(٦)]، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**من حمل علينا السلاح فليس منا**»[(٧)].

---

(١) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف ، وللحديث طرق انظر الحديث رقم (٥٤٨٨، ٥٤٨٩، ٥٤٩١، ٥٤٩٢).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) ثقة، صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه. تقدم (٤٣٠٣).

(٤) صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٥) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وانظر الأحاديث رقم (٥٤٨٨-٥٤٩١).

(٦) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٧) أخرجه مسلم (٩٨/١٦١) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن

٥٤٩٤- حدثنا وهب بن يحيى[١]: نا ميمون بن زيد[٢]، عن عمر ابن محمد وعبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«من حمل علينا السلاح فليس منا»**[٣].

٥٤٩٥- وحدثنا إبراهيم بن محمد السكري[٤]: نا سعيد بن

=

يحيى القطان عن عبيد الله به.

وأخرجه ابن منده في الإيمان (٢/٦١٣) من طريق مسدد عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله به.

وأخرجه ابن منده في الإيمان (٢/٦١٣) من طريق أحمد بن سلمة عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن عبيد الله به.

وأخرجه نعيم بن حماد في الفتن (١/١٦٧) عن عبد الوهاب الثقفي وأبي معاوية عن عبيد الله به.

وأخرجه الداني في الفتن (١/٣١٣) من طريق محمد بن هشام عن عبد الوهاب عن عبيد الله به.

وأخرجه مسلم (٩٨/١٦١) وابن ماجه (٢٥٧٦) وأحمد (٢/٣، ١٦، ٥٣، ١٤٢) وأبو نعيم في المستخرج (١/١٧٣) وأبو عوانة (١/٦١) وابن منده (٢/٦١٣) من طرق عن عبيد الله به.

وأخرجه البخاري (٦٨٧٤، ٧٠٧٠) ومسلم (٩٨/١٦١) والنسائي في الكبرى (٢/٣١١) والصغرى (٧/١١٧)، وأحمد (٢/٥٣، ١٥٠) وابن حبان (١٠/٤٥٠) والطيالسي (١/٢٥١) والطرسوسي في مسند بن عمر (١/٣٨) وعبد الرزاق (١٠/١٦٠) والداني في الفتن (١/٣١٣) وابن منده في الإيمان (٢/٦١٤) والطبراني في الأوسط (٦/٧٥) من طرق عن نافع به.

(١) له ترجمة في تكملة الإكمال (٣/٣٣) تقدم (٥٣١٠).

(٢) لين. تقدم (٤٨٧٦).

(٣) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف. وانظر الحديث السابق.

(٤) لم أجده.

سليمان: نا أيوب بن عتبة[1]، عن يحيى بن أبي كثير[2]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**مثل صاحب القرآن مثل الإبل المعقلة، إن عقلها صاحبها حبسها، وإن أطلقها ذهبت**»[3].

٥٤٩٦- وحدثنا محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إنما مثل صاحب القرآن مثل الإبل المعقلة، إن تعاهدها أمسكها، وإن تركها ذهبت**»[4].

٥٤٩٧- ونا محمد بن المثنى: نا أبو عامر: نا هشام بن سعد[5]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه. وزاد فيه: «**وإن صاحب القرآن إن قرأه ذكره، وإن تركه نسيه**»[6].

٥٤٩٨- حدثنا محمد بن معمر نا روح بن عبادة، نا عبيد الله بن

---

(١) ضعيف. تقدم (٤٩٦٨).

(٢) ثقة لكنه يدلس ويرسل تقدم (٤١٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٧/٧٨٩) وابن ماجه (٣٧٨٣) وأحمد (١٧/٢، ٢٣، ٣٠، ٣٥، ٦٤، ١١٢) وابن أبي شيبة (٢٤١/٢) و(١٢٣/٦) وعبد الرزاق (٣/ ٣٨١) وأبو نعيم في المستخرج (٣٧٩/٢، ٣٨٠) والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٤٥) والبيهقي في الشعب (٣٣٣/٢) من طرق عن نافع به.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٢٠٢/١) عن نافع به.

وأخرجه البخاري (٥٠٣١) ومسلم (٢٢٦/٧٨٩) والنسائي في الكبرى (٨/ ٣٢٧) و(٢٠/٥) والصغرى (١٥٤/٢) وابن حبان (٤١/٣، ٤٢) وأبو نعيم في المستخرج (٣٧٩/٢) والبيهقي (٣٩٥/٢) من طرق عن مالك به.

(٥) صدوق، له أوهام، ورمي بالتشيع. تقدم (٥٢٨١).

(٦) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف.

وانظر ما سبق في الحديث (٥٤٩٥، ٥٤٩٦).

الأخنس[1]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحو من حديث عبيد الله[2].

٥٤٩٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن الشغار[3].

---

(١) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٥٤٥٧).

(٢) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف.
وسيأتي للحديث طرق أخرى رقم (٥٤٩٩، ٥٥٠٠، ٥٥٠١).

(٣) أخرجه مسلم (٨٥/١٤١٥) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله ابن سعيد كلهم عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (١٩/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٦٩٦٠) وأبو داود (٢٠٧٤) والنسائي في الكبرى (٣/ ٣٠٩) والصغرى (١١٠/٦) وأبو نعيم في المستخرج (٨٢/٤) والبيهقي (٧/ ١٩٩) من طرق عن يحيى، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣/٤) من طريق عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٥١١٢) ومسلم (٥٧/١٤١٥، ٦٠) والترمذي (١١٢٤) والنسائي في الكبرى (٣٠٩/٣) وفي الصغرى (١١٢/٦) وابن ماجه(١٨٨٣) وأحمد (٧/٢، ١٩، ٣٥، ٦٢) وعبد الرزاق (١٨٤/٦) وابن حبان(٤٥٩/٩) وابن الجارود (١٨٠/١) والدارمي (١٨٣/٢) وأبو نعيم في المستخرج (٨١/٤، ٨٢) وأبو يعلى (١٦٩/١٠، ١٩٠) والطبراني في الأوسط (٢٢٨/٣) والبيهقي (١٩٩/٧) من طرق عن نافع، به.
وأخرجه مالك في الموطأ (٥٣٥/٢) عن نافع، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣/٤) وعبد الرزاق (٩٠/٨) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر، به.
وللحديث طريقان آخران عن نافع برقم (٥٥٠٠، ٥٥٠١).

٥٥٠٠- ونا زهير بن محمد: نا عبد الرزاق[١]: أنا معمر[٢]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن الشغار[٣].

٥٥٠١- حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب: نا حماد بن زيد، عن عبد الرحمن السراج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن الشغار[٤].

وهذا الحديث قد رواه جماعة عن نافع.

٥٥٠٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى وعبد الوهاب[٥]، -واللفظ ليحيى-، أن النبي ﷺ نهى عن التلقي[٦].

---

(١) ثقة، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٢) ثقة، وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٣) أخرجه مسلم (٦٠/١٤١٥) والطبراني في الأوسط (٢٨٨/٣) وأبو نعيم في المستخرج (٨٢/٤) من طرق عن عبد الرزاق، به.
وأخرجه أحمد (٣٥/٢) عن عبد الرزاق، به.
وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨/٦) عن معمر، به.

(٤) أخرجه مسلم (٥٩/١٤١٥) وأبو نعيم في المستخرج (٨٢/٤) من طرق عن حماد بن زيد به.

(٥) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٦) أخرجه مسلم (١٤/١٥١٧) عن ابن المثنى عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٢١٦٧) وأبو عوانة (٢٦٣/٣) من طريق مسدد عن يحيى به.
وأخرجه النسائي في الكبري (١٣/٤) وفي الصغرى (٢٥٧/٧) من طريق عبيد الله بن سعيد عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (٢٠/٢) عن يحيى، به. =

٥٥٠٣- وناه يحيى بن محمد بن السكن: نا محمد بن جهضم: نا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن تلقي الركبان، وأن يبيع حاضر لبادٍ وعن النجاش[1].

٥٥٠٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى [١٣]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية[2].

وأخرجه أبو عوانة (٢٦٣/٣) عن عمر بن شبة عن عبد الوهاب. وعن ابن شبابان عن بكر بن خلف عن عبد الوهاب عن عبيد الله، به.

وأخرجه مسلم (١٤/١٥١٧) والنسائي في الكبرى (١٣/٤) والصغرى (٧/ ١٥٧) وابن ماجه (٢١٧٩) وأحمد (٢٢/٢، ١٤٢) وابن الجارود (١٤٨/١) وابن أبي شيبة (٢٩٨/٧) وأبو عوانة (٢٦٣/٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨/٤) من طرق عن عبيد الله، به.

وأخرجه البخاري (٢١٦٥، ٢١٦٦) ومسلم (١٤/١٥١٧) وأبو داود (٣٤٣٦) والنسائي في الكبرى (١٣/٤) وفي الصغرى (٢٥٦/٧) وأحمد (٧/٢، ٩١) وابن حبان (٣٣٤/١١) والدارمي (٣٣١/٢) وأبو عوانة (٣/ ٢٦٣) والطبراني في الأوسط (٣٦١/٥) والطرسوسي في مسند ابن عمر (١/ ٣٩) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٤٠٧/١) من طريق مسلم الخياط عن ابن عمر، به.

(١) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وانظر الحديث السابق.

(٢) أخرجه أحمد (٢١/٢) عن يحيى، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٢٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٤/٤) من طريق مسدد عن يحيى، به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٦٠/٣) وفي الصغرى (٢٠٣/٧) عن عمرو ابن علي عن يحيى، به.

وأخرجه البخاري (٤٢١٧، ٤٢١٨، ٥٥٢١) ومسلم في الصيد والذبائح

٥٥٠٥- ناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن ابن جريج[1]، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي، وكانوا احتاجوا إليه يوم خيبر[2].

٥٥٠٦- حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري: نا أبو أسامة[3]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع وسالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن

=

(٢٤/٥٦١) وأحمد (١٠٢/٢، ١٤٤) وأبو عوانة (٣٠/٥) وأبو يعلى (٩/ ٣٥٥) والبيهقي (٣٢٩/٩) من طرق عن عبيد الله عن نافع وسالم عن بن عمرو به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٢/٥) والنسائي في الكبرى (١٦٠/٣) (١٥٢/٤) وفي الصغرى (٢٠٣/٧) وأحمد (١٠٢/٢، ١٤٣) وأبو يعلى (٣٩٦/٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٤/٤) من طرق عن عبيد الله عن نافع، به.

وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح (٢٥/٥٦١) وأبو عوانة (٣٠/٥) وابن حبان (٨٠/١٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٤/٤) والطبراني في الأوسط (١٤٦/٣) من طرق عن نافع، به.

وانظر الحديثين الآتيين بعده.

(١) ثقة، وكان يدلس ويرسل تقدم (٤٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو عوانة (٣٠/٥) عن عمر بن شبة عن أبي عاصم عن ابن جريج به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٦/٤) عن يزيد بن سنان عن مكي بن إبراهيم وأبي عاصم عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح (٢٥/٥٦١) وأبو عوانة (٢٩/٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٦/٤) من طرق عن ابن جريج، به.

وانظر الحديثين السابق والآتي بعده.

(٣) هو حماد بن أسامة، ثقة، ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر[1].

٥٥٠٧- وحدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى وعبد الوهاب[2]، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من اشترى طعاما، فلا يبعه حتى يستوفيه**»[3].

٥٥٠٨- حدثنا وهب بن يحيى[4]: نا ميمون بن زيد[5] عن عمر

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢١٥) عن عبيد الله بن إسماعيل، به.
وانظر الحديثين السابقين.

(٢) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (٣٤/١٥٢٦) وأحمد (٢٢/٢) وابن أبي شيبة (٣٨٦/٤) وابن حبان (٣٦٢/١١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧/٤) والبيهقي (٥/ ٣١٤) من طرق عن عبيد الله، به.
وأخرجه مالك في الموطأ (٦٤٠/٢) عن نافع، به.
وأخرجه البخاري (٢١٢٤) وأبو عوانة (٢٨٠/٣، ٢٨١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧/٤) من طرق عن نافع، به.
وأخرجه مالك (٦٤٠/٢) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، به.
وأخرجه البخاري (٢١٣٣) ومسلم (٣٦/١٥٢٦) والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٥) وفي الصغرى (٢٨٥/٧) وأحمد (٤٦/٢، ٥٩، ٧٣) وأبو داود الطيالسي (٢٥٧/١) والشافعي في المسند (١٨٩/١) وأبو عوانة (٢٨٠/٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧/٤، ٣٨) والطبراني في الأوسط (١٦٥/٢) والبيهقي (٣١٢/٥) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر، به.
وأخرجه أبو داود (٣٤٩٥) والنسائي في الكبرى (٣٧/٤) وفي الصغرى (٧/ ٢٨٦) وأحمد (١١١/٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٨/٤) والطبراني في الكبير (٢٧٥/١٢) وفي الأوسط (١١/٩) والبيهقي (٣١٤/٥) من طريق القاسم بن محمد عن ابن عمر به.

(٤) له ترجمة في تكملة الإكمال (٣٣/٣). تقدم (٥٣١٠).

(٥) لين. تقدم (٤٨٧٦).

ابن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[1].

٥٥٠٩- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه**»[2].

وقد روى هذا الحديث موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر.

٥٥١٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام**»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٣٥/١٥٢٦) وأبو عوانة (٣٧/٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧/٤) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به.
وللحديث طرق أخرى انظر التعليق على الحديث السابق، والحديث الآتي بعده.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٦٤٠/٢) عن نافع، به.
وأخرجه الشافعي «في مسنده» (١٨٩/١) بإسناده هنا.
وأخرجه البخاري (٢١٢٦، ٢١٣٦) ومسلم (٣٢/١٥٢٦) وأبو داود (٣٤٩٢) والنسائي في الكبرى (٣٥/٤) وفي الصغرى (٢٨٥/٧) وابن ماجه (٢٢٢٦) وأحمد (٦٣/٢) والدارمي (٣٢٩/٢) وأبو يعلى (١٧٣/١٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٧/٤) من طرق عن نافع به.

(٣) أخرجه مسلم (٥٠٩/١٣٩٥) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن يحيى، به.
وأخرجه أبو نعيم في المستخرج (٥٦/٥) من طريق محمد بن المثنى عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (١٦/٢، ٥٣) عن يحيى، به.
وأخرجه أبو نعيم في المستخرج (٥٦/٥) من طريق أحمد بن حنبل وبندار عن يحيى به.

=

٥٥١١- وناه محمد بن المثنى: نا يحيى: نا موسى الجهني، قال: سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[١].

٥٥١٢- حدثنا وهب بن يحيى[٢]: نا ميمون بن زيد[٣]، نا عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام**»[٤].

=

وأخرجه مسلم (١٣٩٥/٥٠٩) وابن ماجه (١٤٠٥) وأحمد (١٠١/٢) والدارمي (٣٨٨/١) وأبو نعيم في المستخرج (٥٦/٤) والبيهقي (٢٤٦/٥) من طرق عن عبيد الله، به.

وأخرجه مسلم (١٣٩٥/٥٠٩) وأبو نعيم في المستخرج (٥٧/٥) من طريق أيوب عن نافع، به.

وأخرجه أحمد (٦٨/٢) والطيالسي (٢٥١/١) وابن أبي شيبة (١٤٧/٢) وعبد الرزاق (١٢١/٥) من طريق عبد الله بن عمر عن نافع، به.

وللحديث طريقان آخران عن نافع، انظر (٥٥١١، ٥٥١٢).

وأخرجه أحمد (١٥٥/٢٩/٢) والطبراني في الأوسط (٢١٧/٤) وأبو يعلى (١٦٣/١٠)، والبيهقي (٢٤٦/٥) من طريق عطاء عن ابن عمر، به.

(١) أخرجه أبو نعيم في المستخرج (٥٧/٤) من طريق جعفر الفريابي عن محمد بن المثنى عن يحيى، به.

وأخرجه أحمد (٣٥/٢) عن يحيى، به.

وأخرجه مسلم (١٣٩٥/٥٠٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢٦/٣) وأبو نعيم في المستخرج (٥٧/٤) من طرق عن موسى الجهني، به.

(٢) له ترجمة في تكملة الإكمال (٣٣/٣) تقدم (٥٣١٠).

(٣) لين. تقدم (٤٨٧٦).

(٤) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وانظر الحديثين السابقين.

٥٥١٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده سبعا وعشرين درجة**»[١].

٥٥١٤- حدثنا أحمد بن سنان: نا أبو أحمد: نا عبد العزيز بن أبي رواد[٢]، عن نافع، عن ابن عمر: عن النبي ﷺ ... بمثله[٣].

٥٥١٥- ونا محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده سبعا وعشرين درجة**»[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٠/٢٥٠) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (١٧/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه ابن ماجه (٧٨٩) والدارمي (٣٢٩/١) وابن خزيمة (٣٤٦/٢) وأبو نعيم في المستخرج (٢٤٦/٢) من طرق عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٦٥٠/٢٥٠) والترمذي (٢١٥) وأحمد (١٠٢/٢) وابن خزيمة (٣٤٦/٢) وأبو عوانة (٣٥٠/١) وأبو نعيم في المستخرج (٢٤٦/٢) وابن أبي شيبة (٢٢٦/٢) وعبد الرزاق (٥٢٤/١) من طرق عن عبيد الله به.

(٢) عبد العزيز بن أبي رواد، بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة تسع وخمسين. التقريب (٤٠٩٦)

(٣) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وانظر الحديث السابق والحديثين الآتيين بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٥) ومسلم (٦٥٠/٢٤٩) والنسائي في الكبرى (٢٩٤/١) وفي الصغرى (١٠٣/٢) وأحمد (٦٥/٢، ١١٢) وابن حبان (٤٠٤/٥) وأبو عوانة (١/ ٣٥٠) وأبو نعيم في المستخرج (٢٤١/٢، ٢٤٥) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٧/٣) من طرق عن مالك، به.
وأخرجه مالك (١٢٩/١) عن نافع، به.
وأخرجه مسلم (٦٥٠/٢٥٠) وأبو نعيم في المستخرج (٢٤٦/٢) من طريق

٥٥١٦- وحدثنا محمد بن عبد الملك: نا أبو صدقة بكر بن صدقة الحدني[1]: نا ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده بضعا وعشرين صلاة»**[2].

٥٥١٧- وحدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن الناس كانوا يتبايعون الطعام جزافا فنهاهم النبي ﷺ أن يبيعوه حتى ينقلوه -أو ينتقلوه- يعني: إلى رحالهم[3].

=

الضحاك عن نافع، به.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٧/٣) من طريق أيوب بن أبي تميمة عن نافع، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤/١٠) ، والطبراني في الأوسط (٣٧٩/٧) وفي الصغير (٨٩/٢) من طريق نعيم بن عبد الله المجمر عن ابن عمر، به.

وانظر الأحاديث رقم (٥٥١٣، ٥٥١٤، ٥٥١٦).

(١) لم أجده.

(٢) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف.

وتقدم للحديث طرق أخرى انظر رقم (٥٥١٣) وما بعده.

(٣) أخرجه أحمد (١٥/٢، ٢١) عن يحيى، به.

وأخرجه البخاري (٢١٦٧) وأبو داود (٣٤٩٤) والنسائي في الكبرى (٣٧/٤) وفي الصغرى (٢٨٧/٧) وأبو عوانة (٢٨٥/٣) من طرق عن يحيى، به.

وأخرجه مسلم (١٥٢٧) وابن ماجه (٢٢٢٩) وأحمد (١٤٢/٢) وابن الجارود (١/ ١٥٥) وابن حبان (٣٥٧/١١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨/٤) وأبو عوانة (٢٧٩/٣، ٢٨٥) من طريق علي بن مسهر وابن نمير عن عبيد الله به.

وأخرجه البخاري (٢١٦٦) وأبو داود (٣٤٩٣) والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٨) وفي الصغرى (٢٨٧/٧) وأبو عوانة (٢٨٥/٣) والطحاوي في شرح =

٥٥١٨- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**رؤيا المؤمن جزء من سبعين جزءا من النبوة**»[(١)].

٥٥١٩- حدثنا وهب بن يحيى[(٢)]: نا ميمون بن زيد[(٣)]، عن عمر ابن محمد، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**رؤيا المؤمن جزء من سبعين جزءا من النبوة**»[(٤)].

٥٥٢٠- حدثنا محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[(٥)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ فيما أحسب ذلك ... بنحوه[(٦)].

=

معاني الآثار (٤/٨) والبيهقي (٥/٣٤٨) من طرق عن نافع، به، بمعناه.

وأخرجه مسلم (١٥٢٧/ ٣٤، ٣٧) والنسائي في الكبرى (٤/٣٨) وفي الصغرى (٧/٢٨٧) من طريق سالم عن أبيه به، بمعناه.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٥/٩) عن ابن المثنى وعبيد الله بن سعيد عن يحيى به.

وأخرجه أحمد (٢/١٨) عن يحيى به. وأخرجه مسلم (٢٢٦٥/٩) والنسائي في الكبرى (٤/٣٨٣) وابن ماجه (٣٨٩٧) وأحمد (٢/١٣٧) وابن أبي شيبة (٦/ ١٧٣) من طرق عن عبيد الله به.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٥/٩) وأحمد (٢/٤٩، ١١٩، ١٢٢) والطبراني في مسند الشاميين (١/٤١٠) والبيهقي في الشعب (٤/١٨٦) من طرق عن نافع به.

(٢) له ترجمة في تكملة الإكمال (٣/٣٣). تقدم (٥٣١٠).

(٣) لين تقدم (٤٨٧٦).

(٤) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف.

وللحديث طرق أخرى، انظر الحديث السابق.

(٥) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٤٥٥٧).

(٦) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف.

=

٥٥٢١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى [١٤]، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قام عند باب عائشة أو حفصة -أبو موسى شك- فقال: «**إن الفتنة من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان**» مرتين أو ثلاثًا[١].

٥٥٢٢- حدثنا إسماعيل بن مسعود: نا فضيل بن سليمان[٢] عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قام مستقبل المشرق، عند حجرة عائشة، فقال: «**إن الفتنة من ههنا**» يقولها مرتين «**من حيث يطلع قرن الشيطان**»[٣].

=

وللحديث طرق أخرى، انظر الحديثين السابقين.

(١) أخرجه مسلم (٢٩٠٥/٤٦) عن عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد كلهم عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (١٨/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه أبو عمرو الداني في الفتن (٢٤٥/١) من طريق عبد الوهاب عن عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٣١٠٤) ومسلم (٢٩٠٥/٤٥) وأحمد (٩١/٢) والداني في الفتن (٢٤٦/١) من طريق الليث عن نافع، به.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٢/١) من طريق أيوب عن نافع، به.
وأخرجه البخاري (٣٥١١) ومسلم (٢٩٠٥/٤٧-٥٠) وأحمد (٤٠/٢، ٧٢، ١٢١، ١٤٠، ١٤٣) من طريق سالم عن أبيه، به.
وأخرجه مالك (٩٧٥/٢) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، به.
وأخرجه البخاري (٣٢٧٩، ٥٢٩٦) وأحمد (٢٣/٢، ١١١) وابن حبان (١٥/ ٢٤، ٢٥) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر، به.

(٢) صدوق، له خطأ كثير تقدم (٥٠٩٥).

(٣) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف. وللحديث طرق أخرى، انظر الحديث

=

٥٥٢٣- حدثنا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[١].

٥٥٢٤- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا نصح العبد لسيده، وأحسن عبادة ربه، فله أجره مرتين**»[٢].

٥٥٢٥- وناه الحسن بن يحيى: نا محمد بن الفضل[٣]: نا سعيد بن زيد[٤]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٥].

٥٥٢٦- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه.

=

السابق.

(١) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وللحديث طرق أخرى، انظر الحديثين السابقين.

(٢) أخرجه مسلم (٤٣/١٦٦٤) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحيى به.
وأخرجه أحمد (١٨/٢، ٢٠) عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٢٥٥٠) عن مسدد عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٤٣/١٦٦٤) وأحمد (١٨/٢، ١٠٢، ١٤٢) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٩٨/٢) من طرق عن عبيد الله به.

(٣) محمد الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري، لقبه عارم، ثقة، ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث -أو أربع- وعشرين. التقريب (٦٢٢٦).

(٤) سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو الحسن البصري، أخو حماد، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة سبع وستين. التقريب (٢٣١٢).

(٥) أخرجه الطرسوسي في مسند ابن عمر (٣١/١) من طريق عارم -محمد بن الفضل به وللحديث طرق أخرى، انظر الحديث السابق، والحديث الآتي بعده.

وحديث أيوب لا نعلم رواه عن أيوب عن نافع إلا سعيد بن زيد، وسعيد بن زيد صالح[1].

٥٥٢٧- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى وعبد الوهاب[2] عن عبدالله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لتقاتلن اليهود، حتى أن الحجر ليقول: يا مسلم، هذا يهودي، تعال فاقتله**» وقال عبد الوهاب: «**هذا يهودي ورائي**»[3].

٥٥٢٨- حدثنا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر،عن النبي ﷺ ... بنحوه[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤٦) ومسلم (٤٣/١٦٦٤) وأبو داود (٥١٦٩) وأبو عوانة (٧٥/٤، ٧٦) والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٨٠) والبيهقي في الكبرى (١٢/٨) وفي الشعب (٣٨٣/٦) من طرق عن مالك، به.
وأخرجه مالك (٩٨١/٢) عن نافع، به.

(٢) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (٧٩/٢٩٢١) عن محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد عن يحيى به.
وأخرجه أبو عمرو الداني في الفتن (٨٧٠/٤) من طريق محمد بن هشام عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٧٩/٢٩٢١) من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٢٩٢٥) والبيهقي (١٧٥/٩) من طريق مالك عن نافع، به.
وأخرجه البخاري (٣٥٩٣) ومسلم (٨٠/٢٩٢١، ٨١) والترمذي (٢٢٣٦) وأحمد (٦٧/٢، ١٢١، ١٣١، ١٣٥، ١٤٩) وأبو يعلى (٣٩٣/٩) وابن حبان (٢١٧/١٥) ومعمر في الجامع (٣٩٩/١١) والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٠٧) والأوسط (٢٤٦/٤) و(٧٤/٩) ونعيم بن حماد في الفتن (٥٧٤/٢) من طريق سالم عن ابن عمر، به.

(٤) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف. وللحديث طرق أخرى. انظر الحديث السابق.

٥٥٢٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل من مكة من الثنية العليا، وخرج من السفلى(١).

٥٥٣٠- حدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «**اليد العليا خير من اليد السفلى، اليد العليا المعطية، واليد السفلى السائلة**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٥٧/٢٢٣) عن زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (١٥٧٤٦) وأبو داود (١٨٦٦) والنسائي في الكبرى (٢/ ٣٨٢) وفي الصغرى (٥/٢٠٠) وابن خزيمة (٢/٧٨) وابن حبان (٩/٢١٩) وأبو نعيم في المستخرج (٣/٣٥٠) والبيهقي (٥/٧١) من طرق عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (٢/٢١) عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (١٢٥٧/٢٢٣) وأبو داود (١٨٦٦) وابن ماجه (٢٩٤٠) وأحمد (٢/١٧، ٢٩) والدارمي (٢/٩٧) وابن أبي شيبة (٣/٤٤٤) والبيهقي (٥/٧١) وأبو نعيم في المستخرج (٣/٣٥٠) من طرق عن عبيد الله به.
وأخرجه البخاري (١٥٧٥) وأبو داود (١٨٦٦) وأحمد (٢/٥٩) وابن خزيمة (٤/٢٠٤) وابن أبي شيبة (٣/٣٣٣) والبيهقي (٥/٧٢) من طرق عن نافع، به.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٩) وأحمد (٢/٩٨) والدارمي (١/٤٧٦) وعبد بن حميد (١/٢٤٨) والبيهقي (٤/١٩٧) من طريق حماد بن زيد عن أيوب، به.
وأخرجه البخاري (١٤٢٩) ومسلم (١٠٣٣/٩٤) وأبو داود (١٦٤٨) والنسائي في الكبرى (٢/٣٣) وفي الصغرى (٥/٦١) وأبو نعيم في المستخرج (٣/١٠٥) والبيهقي (٤/١٩٧) وفي الشعب (٣/٢٦٨) والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٢٢٢) من طريق مالك عن نافع، به.
وأخرجه أحمد (٢/٦٧) وابن حبان (٨/١٥١) والبيهقي (٤/١٩٨) من طريق موسى بن عقبة عن نافع، به.

=

٥٥٣١- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم[(١)].

٥٥٣٢- حدثنا عمرو بن علي: نا يزيد بن زريع: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ...[(٢)].

=

وأخرجه أحمد (٢/٤، ١٢٢، ١٥٢) وابن حبان (١٤٨/٨) وأبو يعلى (٩٧/١٠) والقضاعي في مسند الشهاب (٢٢٢/٢، ٢٣٥) من طرق عن ابن عمر به.

(١) أخرجه مسلم (٦/١٦٨٦) عن زهير بن حرب وابن المثنى عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٦٧٩٧) عن مسدد عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (٥٤/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه الدارقطني (١٩٠/٣) من طريق عبد الله بن إدريس عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٦/١٦٨٦) وابن ماجه (٢٥٨٤) وأحمد (١٤٣/٢) والدارمي (٢٢٧/٢) وابن حبان (٣١٢/١٠) وابن أبي شيبة (٤٧٤/٥) و(٢٩٦/٧) وأبو عوانة (١١٥/٤) وابن جميع في معجم الشيوخ (٣٣١) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٤٥٤) من طرق عن عبيد الله به.
وأخرجه البخاري (٦٧٩٦، ٦٧٩٨) ومسلم (٦/١٦٨٦) وأبو داود (٤٣٨٦) والترمذي (١٤٤٦) والنسائي في الكبرى (٣٣٥/٤) وفي الصغرى (٧٦/٨، ٧٧) وابن حبان (٣١٢/١٠) وأبو عوانة (١١٥/٤، ١١٦) والدارمي (٢٢٧/٢) والطيالسي (٢٥٣/١) وأبو يعلى (١٩٩/١٠) وابن جميع في معجم الشيوخ (٣٣١) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٤٥٤) وعبد الرزاق (٢٣٦/١٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٢/٣) والبيهقي (٢٥٦/٨) من طرق عن نافع، به.
وللحديث طرق أخرى عن نافع ستأتي عقبة هذا الحديث

(٢) أخرجه مسلم (٦/١٦٨٦) والنسائي في الكبرى (٣٣٥/٤) وفي الصغرى (٨/ ٧٧) وأحمد (٨٠/٢، ٨٢) والدارمي (٢٢٧/٢) وابن الجارود (٢١٠/١) وابن حبان (٣١٢/١٠) وأبو عوانة (١١٥/٤) وعبد الرزاق (٢٣٦/١٠)
=

٥٥٣٣- وناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن حنظلة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم[(١)].

٥٥٣٤- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قطع سارقا في مجن[(٢)].

وقد روى هذا الحديث موسى بن عقبة عن نافع.

٥٥٣٥- وحدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه لعن الواشمة والمستوشمة، والواصلة

=

والطرسوسي في مسند ابن عمر (١/ ٣٠) وابن جميع في معجم الشيوخ (٣٣١) والبيهقي (٨/ ٢٥٦) من طرق عن أيوب، به.

وانظر الحديث السابق والحديثين بعد هذا الحديث.

(١) أخرجه أبو عوانة (٤/ ١١٦) عن سعيد بن مسعود ويزيد بن سنان كلاهما عن أبي عاصم، به.

وأخرجه مسلم (٦/ ١٦٨٦) والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٣٥) وفي الصغرى (٨/ ٧٦) وأبو عوانة (٤/ ١١٦) من طريق ابن وهب عن حنظلة، به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤/ ٣٣٥) وفي الصغرى (٨/ ٧٦) من طريق مخلد عن حنظلة به، بلفظ «مجن قيمته خمسة دراهم».

وانظر الأحاديث (٥٥٣١، ٥٥٣٢، ٥٥٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٩٥) ومسلم (٦/ ١٦٨٦) وأبو داود (٤٣٨٥) وأحمد (٢/ ٦٤) والطيالسي (١/ ٢٥٣) والدارقطني (٣/ ١٩٠) وابن حبان (١٠/ ٣١٤) وأبو عوانة (٤/ ١١٥، ١١٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٦٢) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٤٥٣- ٤٥٥) والبيهقي (٨/ ٢٥٦) من طرق عن مالك، به.

وأخرجه مالك (٢/ ٨٣١) عن نافع.

وتقدم للحديث طرق أخرى انظر الحديث (٥٥٣١-٥٥٣٣).

والمستوصلة[1].

٥٥٣٦- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**أمامكم حوضا[2] كما بين [جرباء][3] وأذرح**»[4].

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٤/ ١١٩) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى، به.
وأخرجه أحمد (٢١/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٥٩٤٧) وأبو داود (٤١٦٨) والترمذي (١٧٨٣) وابن حبان (٣٢٣/١٢) وأبو عوانة (٤٠٩/١) والبيهقي (٣١٢/٧) من طرق عن يحيى به.
وأخرجه البخاري (٥٩٣٧، ٥٩٤٠) ومسلم (١١٩/٢١٢٤) والترمذي (١٧٥٩، ١٧٨٣) والنسائي في الكبرى (٤٢١/٥) وفي الصغرى (١٤٥/٨، ١٨٨) وابن ماجه (١٩٨٧) وابن أبي شيبة (٢٠١/٥) والبيهقي في الشعب (١٦٩/٦) من طرق عن عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٥٩٤٢) ومسلم (١١٩/٢١٢٤) من طريق صخر بن جويرية عن نافع، به.
وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥١/١) عن طلحة عن نافع، به.

(٢) كذا بالأصل، وفي مصادر التخريج: «إن أمامكم حوضا».

(٣) مطموسة بالأصل، وإثباتها من مصادر التخريج.

(٤) أخرجه مسلم (٣٤/٢٢٩٩) عن محمد بن المثنى، به.
وأخرجه أحمد (٢١/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه البخاري (٦٥٧٧) ومسلم (٣٤/٢٢٩٩) من طرق عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٢٢٩٩/ ٣٤) من طريق ابن نمير ومحمد بن بشر عن عبيد الله، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٦/٦) وابن حبان (٣٦٥/١٤) وعبد بن حميد (١/ ٢٤٤) وابن أبي عاصم في السنة (٣٣٦/٢) من طريق محمد بن بشر عن عبيد =

٥٥٣٧- وناه العباس بن الوليد النرسي: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[1].

٥٥٣٨- وناه إسماعيل بن مسعود: نا الفضيل بن سليمان[2]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ [١٥] قال: «**إن أمامكم حوضا كما بين كذا إلى كذا**»[3] شك الفضيل، وحماد لم يشك، فقال رجل عند نافع: إنه شك، فقال: هو حق من رسول الله ﷺ.

٥٥٣٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى وعبد الوهاب[4]، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء**»[5].

=

الله به.

وأخرجه مسلم (٣٥/٢٢٩٩) وأحمد (١٣٤/٢) وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٣٧)، والطبراني في الأوسط (٢٦٠/١) من طرق عن نافع، به.

(١) أخرجه مسلم (٣٤/٢٢٩٩) وأبو داود (٤٧٤٥) وأحمد (١٢٥/٢) من طرق عن حماد، به.

(٢) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٣) أخرجه مسلم (٣٤/٢٢٩٩) من طريق حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة به.

(٤) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٥) أخرجه مسلم (٧٨/٢٢٠٩) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحيى به.

وأخرجه أحمد (٢١/٢) عن يحيى به.

وأخرجه البخاري (٣٢٦٤) عن مسدد عن يحيى به.

وأخرجه مسلم (٧٨/٢٢٠٩) والنسائي في الكبرى (٣٧٩/٤) وابن ماجه (٣٤٧٢) وابن أبي شيبة (٥٨/٥) من طريقين عن عبيد الله، به.

وأخرجه البخاري (٥٧٢٣) ومسلم (٧٧/٢٢٠٩) والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٤٥) والبيهقي (٢٢٥/١) من طرق عن نافع، به.

=

وقال عبد الوهاب: «**فأطفئوها بالماء**».

٥٥٤٠- وناه إبراهيم بن يوسف[١]: نا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٥٤١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى وعبد الوهاب[٣]، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إن المتبايعين بالخيار في بيعهما حتى يتفرقا، إلا أن يكون البيع خيارا**».

قال نافع: فكان ابن عمر إذا اشترى شيئا يعجبه فارق صاحبه[٤].

=

وأخرجه مسلم (٨٠/٢٢٠٩) وأحمد (٨٥/٢) والطبراني في الكبير (٣٦٠/١٢) من طريق محمد بن زيد عن ابن عمر، به.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٦٠/١) من طريق سليط عن ابن عمر، به.

(١) إبراهيم بن يوسف الحضرمي الكوفي الصيرفي، صدوق فيه لين، من العاشرة أيضا مات سنة تسع وأربعين أو بعدها. التقريب (٢٧٦).

(٢) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وللحديث طرق أخرى. انظر التعليق على الحديث السابق.

(٣) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) أخرجه مسلم (٤٣/١٥٣١) عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحيى، به.

وأخرجه أحمد (٥٤/٢) عن يحيى، به.

وأخرجه البخاري (٢١٠٧) ومسلم (٤٣/١٥٣١) والترمذي (١٢٤٥) والنسائي في الكبرى (٧/٤، ٨) وفي الصغرى (٢٤٨/٧، ٢٤٩، ٢٥٠) وابن حبان (٢٨٠/١١) والبيهقي (١٦٩/٥) من طرق عن يحيى به.

وأخرجه مسلم (٤٣/١٥٣١) وأبو عوانة (٢٦٦/٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٢/٤) من طرق عن عبيد الله به.

وأخرجه البخاري (٢١١١، ٢١١٢) ومسلم (١٥٣١/ ٤٣، ٤٤) وأبو داود (٣٤٥٤) والنسائي في الكبرى (٧/٤، ٨) وابن ماجه (٢١٨١) وأحمد (٢/ ١١٩) وأبو داود الطيالسي (٢٥٤/١) وأبو يعلى (١٩٢/١٠) والدارقطني في =

٥٥٤٢- وحدثنا أبو كامل: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**البيعان بالخيار مالم يتفرقا**»[١].

٥٥٤٣- وناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن ابن جريج[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٣].

٥٥٤٤- حدثنا[...][٤] أبو عاصم: نا عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**[حديث] ويكون البيع خيارا**».

٥٥٤٥- وحدثنا الحسن بن عرفة: حدثنا [...][٥] عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه.

حديث عمر بن محمد [...][٦].

=

السنن (٣/٥، ٦) وابن أبي شيبة (٤/٥٠٥) وعبد الرزاق (٨/٥٠) والطبراني في الأوسط (٧/٣١٥) و(٨/٣٠٨) والإسماعيلي في معجم الشيوخ (٢/٦١٢) والبيهقي (٥/٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٢) من طرق عن نافع، به.

(١) أخرجه مسلم (١٥٣١/٤٣) من طريق أبي كامل بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٢١٠٩) من طريق أبي النعمان عن حماد به
وأخرجه مسلم (١٥٣١)، والنسائي (٧/٢٤٩)، وأحمد (٢/٤) وغيرهم من طرق عن أيوب بسنده، به.
وانظر الطريق السابق.

(٢) ثقة، وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٣١/٤٥)، والنسائي (٧/٢٤٨)، والحميدي (٦٥٤) من طريق سفيان بن عيينة عن ابن جريج، به.

(٤) طمس بالأصل.

(٥) طمس بالأصل.

(٦) طمس بالأصل.

٥٥٤٦- [...] نا فضيل بن سليمان[١]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي [...][٢] محمد

٥٥٤٧- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ لاعن بين رجل وامرأته من الأنصار، وفرق بينهما[٣].

٥٥٤٨- ونا محمد: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: جاء ابن عبد الله بن أبي إلى رسول الله ﷺ حين مات أبوه، فقال: أعطنا قميصك، فأعطاه قميصه، وقال: «**إذا فرغتم فآذنوني**» فلما أراد أن يصلي عليه جذبه عمر وقال: أليس قد نهاك الله عن المنافقين؟ فقال: «**أنا بين خيرتين، قال:** ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾» فصلى عليه.فأنزل الله: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾[٤] فترك الصلاة عليهم[٥].

---

(١) صدوق، له خطأ كثير تقدم (٥٠٩٥).

(٢) طمس بالأصل.

(٣) أخرجه مسلم (٨/١٤٩٤) عن ابن المثنى بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٥٣١٤)، وأحمد (٥٧/٢) من طريق يحيى بسنده، به.
والحديث له طرق أخرى في الصحيحين، وغيرهما.

(٤) سورة التوبة: (٨٠).

(٥) أخرجه مسلم (٤/٢٧٧٤) عن ابن المثنى بسنده، به.
وأخرجه البخاري (١٢٦٩)، وأحمد (١٨/٢)، والترمذي (٣٠٩٨)، وابن ماجه (١٥٢٣) وغيرهم من طرق عن يحيى بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠) من طريق أبي أسامة عن عبيدالله بسنده، به.

٥٥٤٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة**»[١].

٥٥٥٠- حدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٥٥١- ونا محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، وزيد ابن أسلم[٣]، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة**»[٤].

٥٥٥٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا تمنعوا إماء الله المساجد**»[٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٨٥/ ٤٢) عن ابن المثنى، به.

وأخرجه أحمد (٢/٥٥) من طريق يحيى بسنده، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) والنسائي (٨/٢٠٦)، وابن ماجه (٣٥٦٩) وأحمد (٢/١٠١) من طرق عن عبيد الله، به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٨٥/٤٢)، وأحمد (٢/٥) من طريق إسماعيل به

وأخرجه الترمذي (١٧٣١)، والنسائي (٨/٢٠٩) من طرق عن أيوب بسنده به.

(٣) ثقة، عالم وكان يرسل. تقدم (٥٢٧٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥) من طرق عن مالك بسنده، به.

وهو في الموطأ (٢/٩١٤) بإسناده هنا، ولكن بلفظ: لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر ثوبه خيلاء.

وانظر ما سبق.

(٥) أخرجه أحمد (٢/١٦) من طريق يحيى بسنده، به.

وأخرجه البخاري (٩٠٠)، ومسلم (٤٤٢/ ١٣٦) من طرق عن عبيد الله، به.

٥٥٥٣- حدثنا مؤمل: نا إسماعيل: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المساجد**»[(١)].

٥٥٥٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية، وقال: «**أنت جميلة**»[(٢)].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله [١٦] عن نافع عن ابن عمر إلا يحيى بن سعيد وحماد بن سلمة.

٥٥٥٥- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء راكبا وماشيا[(٣)].

٥٥٥٦- وناه أحمد بن سنان: نا أسباط: نا محمد بن عجلان، عن

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦٦)، وأحمد (٣٦/٢، ٤٥، ١٥١) وابن خزيمة (١٦٧٨) من طرق عن أيوب عن نافع، به.أخرجه أبو داود وغيره من طرق عن أيوب، به.

(٢) أخرجه مسلم (١٤/٢١٣٩) عن محمد بن المثنى، به.

وأخرجه أبو داود (٤٩٥٢)، والترمذي (٢٨٣٨)، وأحمد (١٨/٢) وغيرهم من طرق عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله به.

وأخرجه مسلم (/٢١٣٩)، وابن ماجه (٣٧٣٣) من طريق حماد، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وإنما أسنده يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. وروى بعضهم هذا عن عبيد الله عن نافع أن عمر –يعني مرسلا-.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٩٩/ ٥١٧) عن محمد بن المثنى بسنده، به.

وأخرجه البخاري (١١٩٤) وأبو داود (٢٠٤٠)، وأحمد (٥٧/٢) من طريق يحيى بسنده، به.

نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يأتي قباء راكبا وماشيا[1].

٥٥٥٧- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا تسافر امرأة ثلاثا إلا ومعها ذو محرم**»[2].

٥٥٥٨- وحدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كان أهل الجاهلية يبيعون لحم الجزور إلى حبل الحبلة. وحبل الحبلة: أن تنتج الناقة ما في بطنها ثم تحمل. فنهاهم رسول الله ﷺ[3].

٥٥٥٩- حدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أخبر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة. يعني: نتاج النتاج[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٥٥) من طريق أسباط به.
وأخرجه مسلم (١٣٩٩/٥١٧) من طريق خالد بن الحارث عن محمد بن عجلان، به.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٨/) من طريق محمد بن المثنى، به.
وأخرجه البخاري (١٠٨٧)، ومسلم (١٣٣٨/٤١٣) وأبو داود (١٧٢٧)، وأحمد (٢/١٣، ١٩) من طرق عن يحيى بسنده، به.

(٣) أخرجه مسلم (١٤١٥) من طريق شيخ المصنف، به
وأخرجه البخاري (٣٨٤٣)، ومسلم (١٥١٤/٦) وأبو داود (٣٣٨١)، وأحمد (٢/١٥، ٨٠) عن يحيى عن عبيد الله، به.
وأخرجه البخاري (٢٢٥٦)، ومسلم (١٥١٤/٥) من طرق أخرى عن نافع، به.

(٤) أخرجه أحمد (٢/٥) من طريق إسماعيل عن أيوب، به.

=

٥٥٦٠- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي: نا عبد الله بن نافع[1]، عن أبيه، عن ابن عمر[2].

٥٥٦٠ م- ونا محمد بن معمر: نا روح، عن مالك ونافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع حبل الحبلة[3].

٥٥٦١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ﴿ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ قال: «**حتى يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه**»[4].

٥٥٦٢- وناه بشر بن معاذ العقدي: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رفعه إلى النبي ﷺ ... بنحوه[5].

=

وأخرجه الترمذي (١٢٢٩) وغيره من طريق حماد بن زيد عن أيوب، به.

وانظر الطريق السابق.

(١) عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة أربع وخمسين. التقريب (٣٦٦١).

(٢) لم أقف عليه من هذا الطريق، وانظر ما سبق وكذلك الحديث التالي.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٤٣)، وأبو داود (٣٣٨٠)، والنسائي (٢٩٣/٧)، وأحمد (٥٦/١)، و(٦٣/٢) من طرق عن مالك عن نافع، به.

ولعل ما وقع هنا «مالك ونافع» خطأ من بعض الرواة أو من الناسخ فلم أقف على إسناد على هذا الوجه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٦٢/ ٦٠) من طريق شيخ المصنف به.

وأخرجه مسلم (٦٠/٢٨٦٢)، والنسائي في الكبرى (٥٠٩/٦) وأحمد (٢/ ١٣، ١٩) وغيرهم من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٤٢٢، ٣٣٣٥) من طريق يحيى بن درست عن حماد، به.

وأخرجه أحمد (٦٤/٢) من طريق حسين بن محمد عن حماد به، (١١٢/٢)

=

٥٥٦٣- وناه عبد الله بن سعيد: نا عيسى بن يونس وأبو أسامة(١)، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث يحيى، عن عبيد الله (٢).

وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن أيوب إلا حماد، ولا نعلم أسنده عن ابن عون إلا عيسى بن يونس وأبو أسامة.

=

من طريق مؤمل عن حماد به، (١٢٦/٢) من طريق يونس عن حماد، به.

وحماد بن زيد أثبت من روى عن أيوب. كما قاله ابن معين وسليمان بن حرب.

وقال عباس الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا اختلف إسماعيل ابن علية وحماد بن زيد في أيوب، كان القول قول حماد. قيل ليحيى: فإن خالفه سفيان الثوري. قال: فالقول قول حماد بن زيد، وإن خالفه الناس جميعا في أيوب فالقول قوله.

(١) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١٣) من طريق إسماعيل بن أبان عن عيسى بن يونس عن ابن عون به.

وأخرجه مسلم (٦٠/٢٨٦٢)، وابن ماجه (٤٢٧٨) من طريق ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس، به.

وأخرجه أحمد (١٢٥/٢) من طريق سليمان بن حيان، به.

وقال ابن أبو حاتم في العلل (٢١٦/٢): رواه معاذ بن معاذ العنبري، عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر موقوف. قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال أبي: جميعا حافظين ولا أعلم أحدا يسنده سوى عيسى بن يونس، وموقوف أشبه. ا.هـ.

وقد ذكرت في التعليق على الحديث السابق تقدم رواية حماد عن أيوب على من خالفه.

٥٥٦٤- حدثنا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم: حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[١].

٥٥٦٥- وحدثنا إسماعيل بن مسعود: نا الفضيل بن سليمان[٢]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث أيوب وابن عون[٣].

٥٥٦٦- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**أعفوا اللحى، وأحفوا الشوارب**»[٤].

٥٥٦٧- وحدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:[٥] «**لا يتسارّ اثنان دون**

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (٧٦٣) عن يعقوب بن إبراهيم بسنده به. وأخرجه مسلم (٢٨٦٢/ ٦٠) من طريق عبد بن حميد، به.
وأخرجه النسائي في الكبرى (٦/٥٠٩) من طريق أبي داود عن يعقوب به.

(٢) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦٢) من طريق سويد بن سعيد وأنس بن عياض عن موسى ابن عقبة به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩/٥٢) من طريق شيخ المصنف به.
وأخرجه أحمد (١٦/٢) عن يحيى عن عبيد الله به.
وأخرجه مسلم (٢٥٩/٥٢)، والترمذي (٢٧٦٣) من طريق عبد الله بن نمير وغيره عن عبيد الله به.
وأخرجه البخاري (٥٨٩٣) من طريق عبدة عن عبيد الله بن عمر به.

(٥) بعد لفظه «قال» كرر الناسخ متن الحديث السابق ثم وضع قبله علامة: (وبعده علامة:) وأحسب أنه ضرب بذلك عليه فحذفته لأنه مطابق للذي قبله =

صاحبهما»[1].

٥٥٦٨- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[2]، عن عبد الله بن عامر[3]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا كانوا ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الثالث**»[4].

٥٥٦٨م- وناه محمد بن معمر: نا روح، عن ابن جريج[5]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[6].

٥٥٦٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ في غزوة خيبر قال: «**من أكل من هذه الشجرة -يعني: الثوم- فلا يأتي المسجد -أو قال- مسجد**»[7].

٥٥٧٠- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله،

=

في اللفظ سندا ومتنا ثم إنه كتب بعده هذا المتن المذكور في هذا الحديث.

(١) أخرجه مسلم (٢١٨٣/٣٦) من طريق شيخ المصنف، به.

(٢) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٣) كذا بالأصل وهو تصحيف صوابه عبد الله بن عمر العدوي العمري وهو ضعيف، وقد تقدم.

(٤) أخرجه الحميدي (٦٤٦) من حديث سفيان قال: حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع به.

(٥) ثقة، وكان يدلس ويرسل تقدم (٤٣٣٠).

(٦) أخرجه البيهقي في سننه (٣/٢٣٢) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج، به. وانظر ما سبق.

(٧) أخرجه مسلم (٥٦١/٦٨) من طريق شيخ المصنف، به.

وأخرجه البخاري (٨٥٣)، وأحمد (٢/١٣، ٢٠) والدارمي (٢٠٩٧) من طريق يحيى بن سعيد، به.

عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كانت تركز له الحربة ويصلي إليها[1].

٥٥٧١- ونا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع [١٧] عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا كانت ليلة مطيرة، أمر مناديا ينادي أن الصلاة في الرحال. في دبر الأذان[2].

٥٥٧٢- حدثنا أحمد بن أبان[3]: نا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[4].

٥٥٧٣- حدثنا علي بن إشكاب: نا شجاع بن الوليد[5]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أنه وجد ذات ليلة بردا شديدا، فأمر المؤذن فأذن بمن معه، وقال: صلوا في رحالكم، فإن رسول الله ﷺ كان إذا كان مثل هذا، أمر الناس فصلوا في رحالهم[6].

٥٥٧٤- ونا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨)، والنسائي (٢/٦٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٧٩٨) من طريق يحيى بن سعيد بسنده، به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٢)، وابن خزيمة (١٦٥٥) وأحمد (٢/٥٣) كلهم من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٣) قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: يغرب: لسان الميزان (١/٢٦٦).

(٤) أخرجه الحميدي (٧٠٠)، وأحمد (٢/١٠)، وابن ماجه (٩٣٧)، وابن خزيمة (١٦٥٥) كلهم من طريق سفيان به.

(٥) شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، أبو بدر الكوفي، صدوق ورع له أوهام من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. التقريب (٢٧٥٠).

(٦) أخرجه ابن حبان (٥/٤٣٢) رقم (٢٠٧٦) من طريق ابن المبارك قال: أخبرنا موسى بن عقبة، به.

وانظر ما سبق.

عن ابن عمر أن النبي ﷺ رخص للعباس أن يبيت ليالي منى بمكة من أجل السقاية[1].

٥٥٧٥- وحدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**رحم الله المحلقين**» قالوا: والمقصرين. قال: «**رحم الله المحلقين**» قالوا: والمقصرين. قال في الرابعة: «**والمقصرين**»[2].

٥٥٧٦- وناه محمد بن معمر: نا روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[3].

٥٥٧٧- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم من الجيوش والسرايا، أو الحج، أو العمرة، رقي على شرف وقال: «**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، -ثلاثا- آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، وصدق وعده، وهزم الأحزاب وحده**»[4].

٥٥٧٨- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع،

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٩) من طريق يحيى بن سعيد بسنده، به.

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٦) من طريق يحيى، به.

وهو في الصحيحين وغيرهما من طرق أخرى عن نافع، به. وانظر ما سيأتي منها.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٧٩) من طريق روح، به.

وأخرجه مالك في موطئه (٢٥٦).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٤٤)، وأحمد (٢/٢١) من طريق يحيى بن سعيد القطان به.

عن ابن عمر أن رجلا قال: يا رسول الله، ما نلبس من الثياب إذا أحرمنا: قال: «**لا تلبسوا القمص ولا السراويلات، ولا الخفين، إلا ألا يجد أحدكم نعلين فيقطعهما أسفل من الكعبين، ولا ثوبا مسه ورس أو زعفران**»[1].

٥٥٧٩- حدثنا محمد بن معمر، نا عثمان بن عمر: نا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر[2].

٥٥٧٩م- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر[3].

٥٥٨٠- ونا سليمان بن عبيد الله الغيلاني: نا أبو قتيبة: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلا نادى النبي ﷺ: ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال: «**لا تلبسوا القمص ولا العمائم، ولا السراويلات، ولا**

---

(١) أخرجه النسائي (١٣٢/٥) من طريق شيخ المصنف، به.
وأخرجه أحمد (٥٤/٢) من طريق يحيى بن سعيد، به.
والحديث روي عن مالك، وإسماعيل بن أمية، وأيوب وجويرية بن أسماء والليث وغيرهم عن نافع به في الصحيحين وغيرهما.
وانظر ما سيأتي.

(٢) لم أقف على رواية عثمان بن عمر فيما بين يدي من مصادر.
والحديث أخرجه أحمد (٣/٢)، والنسائي (١٣٤/٥)، وابن خزيمة (٢٦٨٣) من طريق هشيم، ومعاذ، ويزيد بن زريع عن ابن عون، به.

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢)، وابن خزيمة (٢٦٨٤) من طريق إسماعيل بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٥٧٩٤) من طريق حماد عن أيوب به.
وأخرجه النسائي (١٣٤٩/٥) من طريق يزيد بن زريع عن أيوب، به.
وأخرجه أحمد (٦٥/٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب، به.

البرانس، ولا الخفاف، إلا ألا يكون نعال فخفين دون الكعبين، ولا ثوبا مصبوغا بورس أو زعفران»[1].

واللفظ: لفظ عبد الله بن عون، وحديث شعبة لا نعلم رواه عن شعبة إلا أبو قتيبة[2].

٥٥٨١- حدثنا بشر بن خلف[3]: نا سعيد بن مسلمة[4]: نا إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث أيوب[5].

٥٥٨٢- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث أيوب[6].

٥٥٨٣- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«الشهر - هكذا وهكذا وهكذا»** وجمع أصابعه العشر مرتين وخنس الإبهام في الثالثة- **«ولا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له»**[7].

---

(١) انظر الطريق السابق.

(٢) أبو قتيبة سلم بن قتيبة صدوق مشهور، قال فيه يحيى بن سعيد القطان: ليس من جمال المحامل. وقال أبو حاتم: كثير الوهم، ليس به بأس ووثقه أبو داود وأبو زرعة. ميزان الاعتدال (٣/٢٦٥).

(٣) لم أجده.

(٤) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٥) أخرجه الحميدي (٦٢٧) من طريق سفيان قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، به.

(٦) تقدم برقم (٥٥٧٨).

(٧) أخرجه النسائي (٤/١٣٤) من طريق عمرو بن علي مختصرا.

وأخرجه مسلم (٥/١٠٨٠)، وأحمد (١٣/٢)، كلاهما من طريق يحيى بن

٥٥٨٤- نا مؤمل: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**إنما الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه**»(١).

٥٥٨٥- ونا عمرو بن علي نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أن النبي [١٨] ﷺ بات بذي طوى، فلما أصبح دخل مكة(٢).

٥٥٨٦- ونا عمرو: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو؛ مخافة أن ينالوه(٣).

٥٥٨٧- وحدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب(٤): نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ(٥).

=

سعيد بنحوه، ولفظ أحمد مختصرا.

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٩١٨) من طريق مؤمل وغيره مختصرا، وأخرجه مسلم (٦/١٠٨٠)، وأحمد (٥/٢) كلاهما من طريق إسماعيل به، وزادا: «فإن غم عليكم فاقدروا له».

(٢) أخرجه البخاري (١٥٧٤)، ومسلم (٢٢٦/١٢٥٩)، وأحمد (١٦/٢) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٣) أخرجه أحمد (٥٥/٢) من طريق يحيى بن سعيد به، وأخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩) كلاهما من طريق نافع، به، وليس عند البخاري: «مخافة أن ينالوه».

(٤) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٥) أخرجه مسلم (٩٤/١٨٦٩) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد به، وأخرجه أحمد (٦/٢، ١٠) من طريق أيوب، به، وانظر الحديث السابق.

٥٥٨٨- وناه الحسين بن عباد[١]: نا مسلم، عن شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ[٢].

٥٥٨٩- وناه بشر بن خالد[٣]: نا سعيد بن مسلمة[٤]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو[٥].

٥٥٩٠- وحدثنا سعدان بن نصر[٦]: نا موسى بن داود[٧]: نا زهير، عن يحيى بن سعيد وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، وأظنه قال: مخافة أن يناله العدو[٨].

---

(١) الحسين بن محمد بن عباد ذكره الذهبي في الميزان (٢/٣٠٤) وقال: لا يعرف.

(٢) أخرجه أبو عوانة في مسنده (٧٢٣٨) من طريق مسلم، به، وقد تقدم أن الحديث في الصحيحين من حديث نافع.

(٣) ثقة، يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٤) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٥) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، وقد تقدم أن الحديث في الصحيحين من حديث نافع.

(٦) سعدان بن نصر، قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل (٤/٢٩٠).

(٧) موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، نزل بغداد، ثم ولي قضاء طرسوس، الخلقاني، بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف، صدوق فقيه زاهد له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة سبع عشرة. التقريب (٦٩٥٩).

(٨) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣/٣٥)، وابن جميع في معجمه (ص: ٢٩٦) كلاهما من طريق سعدان بن نصر عن موسى بن داود عن يحيى بن سعيد عن نافع، به، وقال الخطيب: هذا الحديث غريب من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر، تفرد به موسى بن داود عن زهير بن

٥٥٩١- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**»[1].

٥٥٩٢- وحدثنا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن الرجال والنساء كانوا يتوضئون على عهد رسول الله ﷺ من إناء واحد[2].

٥٥٩٣- وناه محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[3]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر[4].

٥٥٩٤- وناه محمد بن يزيد[5]: نا عمر بن علي[6]: نا الحجاج[7]،

=

معاوية عنه، ولم نكتبه إلا من حديث سعدان عن موسى بن داود.

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٧٢٤٣)، من طريق موسى بن داود، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٥٨٨) كلاهما عن زهير عن موسى بن عقبة عن نافع به، والحديث في الصحيحين كما تقدم

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٩٣١)، وأحمد (٢/٥٧) كلاهما من طريق يحيى، به، وأخرجه البخاري (٦٢٢، ١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢/٣٨) كلاهما من طرق عن عبيد الله، به.

(٢) أخرجه أبو داود (٨٠) من طريق مسدد عن يحيى، به، وزاد: «ندلي فيه أيدينا»، وأخرجه البخاري (١٩٣) من طريق مالك عن نافع، بنحوه.

(٣) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٧٩)، وأحمد (٢/٤)، وابن خزيمة (٢٠٥) كلهم من طرق عن أيوب به، ولفظ أبي داود بنحوه، والحديث عند البخاري كما تقدم.

(٥) لم أجده.

(٦) ثقة وكان يدلس تدليسا شديدا. تقدم (٤٢٣٨).

(٧) صدوق، كثير الخطأ والتدليس. تقدم (٤٤٧٨).

عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت الرجال والنساء على عهد رسول الله ﷺ يتوضئون من إناء واحد[1].

٥٥٩٥- وناه محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي، عن أسامة بن زيد[2]، عن نافع، عن ابن عمر ... بنحوه[3].

٥٥٩٦- ونا عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**من أعتق شركا في مملوك فقد عتق، فإن كان له من المال ما يبلغ ثمنه، فهو عتيق من ماله**»[4].

٥٥٩٧- حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن علي قالا: نا عبد الوهاب[5]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من أعتق نصيبا له أو شقصا في عبد، فكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة عدل فهو عتيق من ماله، وإلا فقد عتق منه ما عتق**»[6].

---

(١) لم أجد طريق الحجاج عن نافع عند غير المصنف.

(٢) صدوق يهم. تقدم (٤٨٥٢).

(٣) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، والحديث عند البخاري وغيره كما تقدم.

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٩٤٩) من طريق شيخ المصنف، به. وأخرجه البخاري (٢٥٢٣)، من طريق أبي أسامة، ومسلم (١٥٠١) في العتق (١)، والأيمان (٤٨)، من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما عن عبيد الله، بنحوه، وزادا واللفظ للبخاري: «فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فأعتق منه ما أعتق».

(٥) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٤٩٥٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عبد الوهاب به، وفيه: «وربما قال: وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق،

٥٥٩٨- حدثنا محمد بن معمر، عن روح، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: **«من عتق شركا له في عبد فكان له ما يبلغ ثمن العبد، قوم قيمة عدل، ثم أعطى شركاءه حصتهم عتق عليه، وإلا فقد عتق منه ما عتق»**[١].

٥٥٩٩- حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري: نا أبو أسامة[٢]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: **«من شرب الخمر في الدنيا؛ لم يشربها في الآخرة، إلا أن يتوب»**[٣].

٥٦٠٠- ونا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[٤]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن حفصة قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس أحلوا

=

وربما لم يقله، وأكبر ظني أنه شيء يقوله نافع من قبله». وأخرجه البخاري (٢٥٢٤)، من طريق حماد، ومسلم (١٥٠١) في العتق (١) والأيمان (٤٩) من طريق حماد وإسماعيل بن علية كلاهما عن أيوب به، وعندهما شك أيوب في رفع الزيادة المتعلقة بحكم المعسر وهي «وإلا فقد عتق منه ما عتق». وقد رجح الحافظ ابن حجر رفع هذه الزيادة ووصلها، وذكر ذلك عن الأئمة، انظر الفتح (١٨٤/٥).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٧٧٢/٢) عن نافع به ، وعن مالك أخرجه البخاري (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١) في العتق (١) والأيمان (٤٧) عن نافع به.

(٢) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٠٦٠) من طريق أبي أسامة، به. وأخرجه مسلم (٧٨/٢٠٠٣) من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله، به، وأخرجه البخاري (٥٥٧٥) من طريق مالك عن نافع، بنحوه.

(٤) هو حماد بن أسامة ثقة ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

ولم تحل من عمرتك؟ قال: «**إني لبدت رأسي، فلا أحل حتى أنحر**»[1].

٥٦٠١- حدثنا نصر بن علي: نا كثير بن هشام: نا جعفر بن برقان، عن نافع، عن ابن عمر أن حفصة قالت للنبي ﷺ ... فذكر نحوه[2].

٥٦٠٢- ونا عبيد: نا أبو أسامة[3]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين، وللراجل سهمًا[4].

٥٦٠٣- وناه أحمد بن عبدة[5]: أنا سليم بن أخضر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قسم رسول الله ﷺ في الأنفال يوم حنين: للفرس سهمين، ولصاحبه سهمًا[6].

٥٦٠٤- ونا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[7]، عن عبيد الله، عن

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٢٩/١٧٨)، وابن ماجه (٣٠٤٦) كلاهما من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة، به وأخرجه البخاري (١٦٩٧) من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله، بنحوه.

(٢) لم أجد طريق جعفر بن برقان عن نافع، والحديث في الصحيحين كما تقدم.

(٣) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٦٣) من طريق عبيد بن إسماعيل، به، وعنده: «ولصاحبه سهمًا»، ومسلم (١٧٦٢)، من طريق سليم بن أخضر وعبد الله ابن نمير، كلاهما عن عبيد الله به، وعنده: «وللرجل سهمًا».

(٥) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٦) أخرجه الترمذي (١٥٥٤) من طريق أحمد بن عبدة، بنحوه، وأخرجه مسلم (١٧٦٢) من طريق يحيى بن يحيى وأبي كامل، كلاهما عن سليم بن أخضر، بنحوه، والحديث عند البخاري كما تقدم.

(٧) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

نافع، عن [١٩] ابن عمر، قال: من أكفر أخاه فقد باء بها أحدهما[١].

٥٦٠٥- وناه عبد الله بن سعيد: نا محمد بن فضيل[٢]: حدثني أبي ورُقْبَةُ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٣].

٥٦٠٦- نا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[٤]، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**»[٥].

وهذا الحديث أخاف أن يكون وهم فيه أبو أسامة؛ لأن ابن إدريس يرويه عن عبيد الله، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم، عن عائشة[٦]،

---

(١) أخرجه أحمد (١٤٢/٢) من طريق أبي أسامة به، وأخرجه مسلم (٦٠) من طريق محمد بن بشر وعبد الله بن نمير كلاهما عن عبيد الله، به، وأخرجه البخاري (٦١٠٤) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر، بنحوه.

(٢) صدوق، عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٣) أخرجه ابن منده في الإيمان (٥٩٧) من طريق عبد الله بن سعيد، و لم يذكر لفظه، وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٣١/١)، من طريق علي بن حرب عن محمد ابن فضيل، به، وأخرجه أبو داود (٤٦٨٧)، من طريق جرير، وأحمد (٢٣/٢) من طريق يعلى بن عبيد، (٦٠/٢) من طريق وكيع، ثلاثتهم عن فضيل، به، والحديث في الصحيحين، كما تقدم.

(٤) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٥) لم أجده من هذا الوجه، وأخرجه ابن أبي شيبة، في مصنفه (١٢١٤٦)، ومن طريقه ابن ماجه (٢١٢٦) عن أبي أسامة عن عبيد الله عن طلحة عن القاسم عن عائشة، به.

(٦) أخرجه النسائي (١٧/٧) من طريق محمد بن العلاء، وأحمد (٤١/٦) كلاهما -محمد بن العلاء وأحمد- عن ابن إدريس، به، وأخرجه البخاري (٦٦٩٦) من طريق مالك عن طلحة، به.

وهو الصواب عندي.

٥٦٠٧- ونا أبو السائب سلم بن جنادة[١]: نا أبو أسامة[٢]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ لا يصوم يوم عرفة، ولا أبو بكر، ولا عمر[٣].

٥٦٠٨- وحدثنا الحسن بن يحيى: نا مؤمل بن إسماعيل[٤]، نا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[٥].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر، إلا من هذين الوجهين اللذين ذكرنا.

٥٦٠٩- ونا عبد الله بن سعيد، وبشر بن خالد[٦] قالا: نا أبو أسامة[٧]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ صلى

---

(١) أبو السائب سلم بن جنادة بن سلم السوائي، بضم المهملة، الكوفي، ثقة، رربما خالف، من العاشرة، مات سنة أربع وخمسين، وله ثمانون سنة. التقريب (٢٤٦٤).

(٢) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٢٨٢٥)، وأحمد (٧٢/٢)، من طريق إسماعيل بن أمية، وأحمد أيضا (١١٤/٢) من طريق عبد الله بن عمر، كلاهما عن نافع بنحوه.

(٤) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٤٢١٧).

(٥) أخرجه أحمد (٧٢/٢) من طريق مؤمل، والنسائي في الكبرى (٢٨٢٥) من طريق أحمد بن عثمان عن مؤمل عن سفيان، به.

(٦) ثقة، يغرب. تقدم (٢٥٤٥٦).

(٧) هو حماد بن أسامة، ثقة، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم

إحدى صلاتي العشي، فسها، فسلم في ركعتين، فقال له رجل، يقال له: ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال: «**كل ذلك لم يكن**» حتى استثبت، ثم صلى ما بقي عليه من صلاته، وسجد سجدتين[(١)] ... وذكر نحو حديث ابن عون وهشام عن محمد عن أبي هريرة في قصة ذي اليدين[(٢)].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر إلا أبو أسامة.

٥٦١٠- حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي: نا بشر بن المفضل، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يخطب خطبتين، يفصل بينهما بجلسة[(٣)].

=

(٤١١٦).

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٠٣٤) من طريق بشر بن خالد عن أبي أسامة بنحوه، وأخرجه أبو داود (١٠١٧) من طريق أحمد بن محمد ومحمد بن العلاء وابن ماجه (١٢١٣) من طريق علي بن محمد ومحمد بن العلاء وأحمد بن سنان، أربعتهم عن أبي أسامة، بنحوه.

(٢) أخرجه أحمد (٣٧/٢) من طريق أبي أسامة عن ابن عون وهشام، به، ولم يذكر لفظه، وأخرجه أبو داود (١٠١١)، من طريق حماد بن زيد عن هشام وابن عون مختصرا، وأخرجه البخاري (٤٨٢) من طريق النضر بن شميل، والنسائي (٢٠/٣) من طريق يزيد بن زريع، وابن ماجه (١٢١٤) من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن ابن عون به مطولا، وأخرجه الترمذي (٣٩٤) من طريق هشيم عن هشام بن حسان مختصرا.

(٣) أخرجه البخاري (٩٢٨) من طريق مسدد، والنسائي (١٠٩/٣) من طريق إسماعيل بن مسعود، وابن ماجه (١١٠٣) من طريق يحيى بن خلف، ثلاثتهم عن بشر بن المفضل.

=

٥٦١١- حدثنا إسماعيل بن مسعود: نا خالد بن الحارث، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها**»[1].

٥٦١٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[2]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**شدة الحر من فيح جهنم**»[3].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر إلا عبد الوهاب.

٥٦١٣- ونا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[4]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله**»[5].

٥٦١٤- حدثنا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم: حدثني

=

وأخرجه مسلم (٨٦١) من طريق خالد بن الحارث عن عبيد الله، بنحوه.

(١) أخرجه النسائي (١/٢٧٧) من طريق إسماعيل بن مسعود بنحوه، وأخرجه أحمد (٢/٢٩) من طريق محمد بن عبيد عن عبيد الله بنحوه، وأخرجه البخاري (٥٨٥) من طريق مالك (١٦٢٩) عن طريق موسى بن عقبة، ومسلم (٨٢٨) من طريق مالك، كلاهما عن نافع، بنحوه.

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٣٣٠) من طريق بندار عن عبد الوهاب به، وأخرجه البخاري (٥٣٤) من طريق صالح بن كيسان عن نافع به.

(٤) تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٥) أخرجه مسلم (٢٥١٨) من طريق محمد بن المثنى به. وأخرجه البخاري (٣٥١٣) من طريق صالح بن كيسان عن نافع به.

أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال على المنبر: «**غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله، وعصية عصت الله ورسوله**»[1].

٥٦١٥- وحدثنا محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب[2]، ونا أحمد ابن عبدة[3]: أنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**مثل المنافق مثل الشاة العائرة[4] بين الغنمين، تفيء إلى هؤلاء مرة، وإلى هؤلاء مرة، لا تدري أيهما تتبع**»[5].

٥٦١٦- ونا محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي: نا أسامة بن زيد[6]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين، فتصير إلى هذه مرة، وإلى هذه أخرى، لا تدري أيهما تتبع**»[7].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٣) من طريق محمد بن غرير، ومسلم (٢٥١٨) من طريق زهير بن حرب والحلواني وعبد بن حميد، أربعتهم عن يعقوب بن إبراهيم به.

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٤) العائرة: يعني المترددة.

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٨٤)، والطبري في التفسير (٣٣٦٥) من طريق محمد بن المثنى به، وليس عند مسلم: «لا تدري أيهما تتبع».
وأخرجه مسلم أيضا (٢٧٨٤) من طريق عبد الله بن نمير وأبي أسامة، وأحمد (٤٧/٢) من طريق إسحاق بن يوسف، (١٠٢/٢) من طريق محمد بن عبيد، (١٤٣/٢) من طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن عبيد، أربعتهم عن عبيد الله به، وليس عند مسلم: «لا تدري أيها تتبع». ولم أقف على طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله.

(٦) صدوق، يهم. تقدم (٤٨٥٢).

(٧) أخرجه الرامهرمزي في أمثال الحديث (٤٤)، من طريق أبي بكر الحنفي عن غالب الجزري عن أسامة بن زيد، به، والحديث عند مسلم كما تقدم.

٥٦١٧- وناه الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم: حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[(١)].

٥٦١٨- حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا [٢٠] عن عبد الوهاب[(٢)]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: عرضت على رسول الله ﷺ يوم أحد، وأنا ابن أربع عشرة سنة فاستصغرني، فردني مع الغلمان، فلما كان يوم الخندق عرضت عليه وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني[(٣)].

٥٦١٩- وناه معمر بن سهل[(٤)]: نا يزيد بن هارون: أنا أبو معشر[(٥)]، عن نافع، عن ابن عمر قال: عرضت على رسول الله ﷺ وأنا ابن ثلاث عشرة فلم يقبلني، وعرضت عليه وأنا ابن أربع عشرة فلم يقبلني، وعرضت عليه وأنا ابن خمس عشرة فأجازني[(٦)].

---

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/٢٧٠)، من طريق العباس بن محمد الدوري عن يعقوب بن إبراهيم، به، والحديث عند مسلم كما تقدم.

(٢) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٦٨) من طريق محمد بن المثنى به، وأخرجه البخاري (٢٦٦٤) من طريق أبي أسامة، (٤٠٩٧) من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن عبيد الله به.

(٤) معمر بن سهل بن معمر الأهوازي، قال ابن حبان في الثقات (٩/١٩٦): شيخ متقن يغرب، يروي عن عبيد الله بن موسى ويزيد بن هارون وأهل العراق.

(٥) أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، بكسر المهملة وسكون النون، المدني، مولى بني هاشم، مشهور بكنيته، ضعيف، من السادسة، أسن واختلط، مات سنة سبعين ومائة، ويقال: كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد ابن هلال. التقريب (٧١٠٠).

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٥٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن أبي معشر به، والحديث أصله في الصحيحين. كما تقدم.

٥٦٢٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[١]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ ذكر المسيح الدجال، فقال: «**إن ربكم ليس بأعور، وإن المسيح الدجال أعور، عينه اليمنى كأنها عنبة طافية**»[٢].

٥٦٢١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من جاء إلى الجمعة فليغتسل**»[٣].

٥٦٢٢- وناه عمرو بن علي: نا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن الحكم[٤]، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من**

---

(١) ثقه تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة (١٦٩/١٠٠) من طريق أبي أسامة ومحمد بن بشر كلاهما عن عبيد الله به، وأخرجه البخاري (٣٤٤٠) من طريق موسى بن عقبة، (٧٤٠٧) من طريق جويرية، ومسلم في كتاب الإيمان (١٦٩/٢٧٤)، من طريق موسى بن عقبة، وفي كتاب الفتن وأشراط الساعة (١٦٩/١٠٠)، من طريق أيوب وموسى بن عقبة، ثلاثتهم عن نافع، به.

(٣) أخرجه أحمد (٥٥/٢) عن يحيى به.
وأخرجه أيضا (١٠٥/٢) من طريق الأوزاعي، و(٧٥/٢) من طريق شيبان كلاهما عن يحيى، به.
وأخرجه أيضا (١٤١/٢)، (١٠١/٢) من طريق المعتمر، ومحمد بن عبيد عن عبيد الله به.
وانظر ما يأتي إلى الحديث رقم (٥٦٥١).
وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٦٦/٢). وله طرق كثيرة وعد أبو القاسم بن منده من رواه عن نافع عن ابن عمر فبلغوا ثلاثمائة.. ا. هـ.
ولعدم الإطالة سنذكر تخريج كل طريق في موضعه إن شاء الله.

(٤) ثقة، ربما دلس. تقدم (٤٣٥٢).

أتى الجمعة فليغتسل»[1].

٥٦٢٣- حدثنا أحمد بن ثابت: نا محمد بن جعفر[2]: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل**»[3].

٥٦٢٤- وناه أحمد بن ثابت نا عبد الرحمن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[4].

٥٦٢٥- ونا بشر بن خالد العسكري[5]: نا سعيد بن مسلمة[6]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[7].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٧٧)، وابن أبي شيبة (١/٤٣٦) رقم (٥٠٢١) عن محمد بن جعفر عن شعبة، به.
وأخرجه النسائي في الكبرى (١٦٧٧)، عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر، عن شعبة به. ولشعبة إسناد آخر وسيأتي الحديث التالي.

(٢) ثقة، صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة تقدم (٤٢٠٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٧٨) من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه أحمد (٢/٤٨) عن إسماعيل بن أمية عن أيوب، به.
وأخرجه الحميدي (٦١٠) عن سفيان قال: حدثنا إسماعيل بن أمية وأيوب السختياني به.

(٤) أخرجه أحمد (٢/٦٤) عن عبد الرحمن بن مهدي.
وأخرجه البخاري (٨٧٧) عن عبد الله بن يوسف، والدارمي (١/٤٣٣) عن خالد بن مخلد، والنسائي (٣/٩٣)، وفي الكبرى (١٦٧٨) عن قتيبة كلهم عن مالك به.

(٥) ثقة، يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٦) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٧) أخرجه الحميدي (٦١٠) عن سفيان عن إسماعيل بن أمية وأيوب السختياني عن نافع، به.
وانظر الحديث رقم (٥٦٢٣).

٥٦٢٦- ونا إسماعيل بن مسعود: نا فضيل بن سليمان[١]. نا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٢].

٥٦٢٧- ونا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله[٣]: حدثنا صخر بن جويرية[٤]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٥].

٥٦٢٨- وناه محمد بن معمر، ومحمد بن كرامة قالا: نا عبيد الله ابن موسى[٦]، عن النبي ﷺ[٧].

٥٦٢٩- ونا أحمد بن منصور: نا أبو عاصم: نا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٨].

٥٦٣٠- ونا أحمد بن منصور: نا أحمد بن يونس، عن أبي

---

(١) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٧٥١) من طريق الحسن بن قزعة قال: حدثنا الفضيل به.

(٣) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٤) صخر بن جويرية، أبو نافع، مولى بني تميم، أو بني هلال، قال أحمد: ثقة ثقة، وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك، من السابعة. التقريب (٢٩٠٤).

(٥) أخرجه ابن خزيمة (١٧٥٠) من طريق أبي بكر عن صخر بن جويرية، به.

(٦) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٧) أخرجه أحمد (٢/٤١) من طريق أبي معاوية عن مالك بن مغول، به.

(٨) أخرجه محمد بن أحمد الجرجاني في «جزء ابن الغطريف» (١٢) من طريق شيخ المصنف وذكره ابن عدي في الكامل (٤/٣٣٢) من طريق أبي عاصم بسنده، به.

وذكره بعده أنه من حديث أحمد بن منصور الرمادي وذكره أيضا في الكامل (٦/١٨) من طريق شعبة عن ابن عون، به.

شهاب[1]، عن يونس، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[2].

٥٦٣١- ونا محمد بن معمر: نا يعلى بن عبيد: نا الأجلح[3]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال على المنبر: ...[4].

٥٦٣٢- ونا محمد بن معمر: نا يعلى بن عبيد: نا عثمان بن حكيم[5].

٥٦٣٣- ونا عبد الوارث بن عبد الصمد: حدثني أبي: نا خليفة ابن غالب. كلاهما عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب على المنبر ...[6].

٥٦٣٤- وحدثنا الحسن بن يحيى: نا عبيد الله بن محمد بن أسماء[7]: نا جويرية ابن أسماء[8].

٥٦٣٥- ونا وهب بن يحيى القيسي[9]: نا ميمون بن

---

(١) أبو شهاب عبد ربه بن نافع الكناني الحناط، بمهملة ونون، نزيل المدائن، أبو شهاب الأصغر، صدوق يهم، من الثامنة، مات سنة إحدى -أو اثنتين- وسبعين. التقريب (٣٧٩٠).

(٢) أخرجه الرازي في الفوائد (١/٢٧٤) من طريق أحمد بن يونس به.

(٣) صدوق، شيعي: تقدم (٤٣٩١).

(٤) لم أقف على هذه الرواية فيما بين يدي من مصادر.

(٥) أخرجه الرازي في الفوائد (١/٢٧٥) من طرق محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر وعثمان بن حكيم عن نافع به.

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/٢٩٨) رقم (٩٩٧) من طريق موسى بن إسماعيل عن خليفة به.

(٧) لم أجد ترجمته.

(٨) لم أجده من هذا الطريق.

(٩) له ترجمة في تكملة الإكمال (٣/٣٣). تقدم (٥٣١٠).

زيد[1]: نا عمر بن محمد ...[2].

٥٦٣٦- ونا أحمد بن الفرج[3]: نا أبو حيوة شريح بن يزيد: نا شعيب بن أبي حمزة[4].

٥٦٣٧- ونا معمر بن سهل[5]: نا مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل[6]، عن جابر[7].. [8].

٥٦٣٨- ونا يوسف بن موسى: نا جرير، عن ليث[9] يعني: ابن أبي سليم[10].

٥٦٣٩- نا الحسن بن محمد والفضل بن سهل قالا: نا شبابة بن سوار[11]:

---

(١) لين. تقدم (٤٨٧٦).

(٢) لم أجده من هذا الطريق.

(٣) أحمد بن الفرج بن سليمان أبو عتبة ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٤٥) وقال: يخطئ. وقال الذهبي في الميزان (١/٢٧٢): ضعفه محمد بن عوف الطائي. قال ابن عدي: لا يحتج به هو وسط. وقال ابن أبي حاتم: محله الصدق.

(٤) لم أجده من هذا الطريق.

(٥) شيخ متقن يغرب. تقدم (٥٦١٩).

(٦) ثقة تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤١٤٩).

(٧) ضعيف رافضي. تقدم (٤٣٤٢).

(٨) لم أقف عليه.

(٩) صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(١٠) لم أقف عليه من هذا الطريق بهذا اللفظ وأخرجه ابن أبي شيبة (١/٤٣٩) رقم (٥٠٥٨) من طريق جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا.

(١١) شبابة بن سوار المدائني، أصله من خراسان، يقال: كان اسمه مروان، مولى بني فزارة، ثقة حافظ رمي بالإرجاء، من التاسعة، مات سنة أربع -أو خمس أو ست ومائتين. التقريب (٢٧٣٣).

نا هشام بن الغاز، كلهم عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إن لله -تبارك وتعالى- حق**[1] **على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما، وإن كان له طيب مسه**»[2]. وهذا لفظ شبابة وحده عن هشام.

٥٦٤٠- [٢١] حدثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد الحراني[3]: نا أبي[4]: نا سليمان بن أبي داود[5]، عن نافع، عن ابن عمر[6].

٥٦٤١- ونا محمد بن موسى القطان: نا بشر بن مبشر[7]: نا الحكم بن فضيل[8]، عن خالد الحذاء[9]، عن نافع ...[10].

---

(١) كذا بالأصل وهو خطأ والصواب: «حقا».

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤/٣٣) رقم (١٢٣٢) والطبراني في الشاميين (٢/٣٧٨) كلاهما من طريق شبابة، به.

(٣) محمد بن عبيد الله بن يزيد الشيباني، أبو جعفر الحراني، القردواني، القاضي، صدوق فيه لين، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وستين. التقريب (٦١١٢).

(٤) عبيد الله بن يزيد بن إبراهيم الحراني، القرداني، بضم القاف والدال بينهما راء ساكنة، مجهول، من العاشرة. التقريب (٤٣٥١).

(٥) سليمان بن أبي داود الحراني قال في اللسان (٣/٩٠): ضعفه أبو حاتم. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن حبان: لا يحتج به. وقال أحمد: ليس بسيئ. وقال الحاكم: في حديثه بعض المناكير. وقال أبو زرعة: لين الحديث. وذكره الساجي في الضعفاء. وذكره الأزدي وقال: منكر الحديث.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) بشر بن مبشر قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٢/٣٢): ضعفه الأزدي وذكره ابن حبان في الثقات.

(٨) الحكم بن فضيل قال في الجرح والتعديل (٣/١٢٦): عن ابن معين: ليس به بأس، وعن أبي زرعة: ليس بذاك. وقال الحافظ في اللسان (٢/٣٣٧): قال الأزدي: منكر الحديث. وقال ابن عدي: تفرد بما لم يتابع عليه.

(٩) ثقة يرسل. تقدم (٤١٦٣).

(١٠) لم أقف عليه.

٥٦٤٢- ونا عبد الله بن أحمد بن شبويه المروزي[١]: نا يحيى بن صالح: نا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير[٢]، عن نافع ...[٣].

٥٦٤٣- ونا إبراهيم بن سعيد الجوهري[٤]: نا زيد بن الحباب[٥]: نا عثمان بن واقد[٦]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: **«من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل»**[٧].

٥٦٤٤- وحدثنا محمد بن معمر: نا أبو عاصم: نا منصور بن دينار[٨] قال: سألت نافعا عن الغسل يوم الجمعة فقال: قال ابن عمر:

---

(١) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

(٢) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٢١/١) رقم (١٦٧٦) من طريق محمد عن معاوية بن سلام، به.

(٤) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤٧١٢).

(٥) صدوق يخطئ. تقدم (٤٢٠٠).

(٦) عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري المدني نزيل البصرة صدوق ربما وهم. التقريب (٤٥٢٦).

(٧) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٧/٤) من طريق شيخ المصنف، به.
وأخرجه البيهقي في سننه (١٨٨/٣) من طريق محمد بن رافع عن زيد بن الحباب، به.
والحديث من هذا الطريق ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٧٥/٥) في ترجمة عثمان بن واقد، وقال: وثقه ابن معين وضعفه أبو داود، لأنه روى حديث «من أتى الجمعة من الرجال والنساء» فتفرد بهذه الزيادة. اهـ.

(٨) منصور بن دينار السهمي، ذكره ابن حجر في اللسان (٩٥/٦) وقال: قال النسائي: ليس بالقوي.
وقال البخاري: في حديثه نظر. وقال ابن معين: ضعيف وذكره العقيلي في

سمعت النبي ﷺ يقول: «**من جاء إلى الجمعة فليغتسل**»[(١)].

٥٦٤٥- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عاصم: نا عبد العزيز بن أبي رواد[(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من أتى الجمعة فليغتسل**»[(٣)].

٥٦٤٦- ونا محمد بن مسكين: نا أسد بن موسى[(٤)]: نا إسرائيل[(٥)]، عن أبي إسحاق[(٦)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أتى الجمعة فليغتسل**»[(٧)].

٥٦٤٧- حدثنا الحسن[(٨)] بن حماد بن عنبسة الوراق: نا محمد بن

=

الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو زرعة: صالح. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. وقال العجلي: لا بأس به.

(١) لم أقف عليه من هذا الطريق.

(٢) صدوق ربما وهم ورمي بالإرجاء. تقدم (٥٥١٤).

(٣) لم أقف عليه من هذا الطريق.

(٤) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي، أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نصب، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة، وله ثمانون. التقريب (٣٩٩).

(٥) ثقة، تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤١٤٩).

(٦) ثقة مدلس اختلط بأخرة. تقدم (٤٠٩٢).

(٧) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١١٥)، من طريق أبي نعيم عن إسرائيل بسنده، به.

أخرجه ابن أبي شيبة (١/٤٣٣) رقم(٤٩٩٢) من طريق ابن عياش عن أبي إسحاق بسنده، به.

(٨) كذا بالأصل، والصواب: حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق وهو ثقة. انظر

=

سابق: نا إبراهيم بن طهمان[1]، عن منصور -يعني: ابن المعتمر- عن نافع . [2].

٥٦٤٨- وناه الحسن[3] بن حماد: نا محمد بن سابق أنه قال: **«من أتى الجمعة فليغتسل»**[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور إلا إبراهيم بن طهمان، ولا نعلم أسند منصور عن نافع عن ابن عمر غير هذا الحديث.

٥٦٤٩- حدثنا عبد الله بن شبيب[5]: نا ابن أبي أويس[6]: نا عاصم بن محمد بن زيد، عن أخيه زيد بن محمد وواقد بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل»**[7].

٥٦٥٠- حدثنا الحسن بن خلف الواسطي[8]: نا إسحاق بن

=

التقريب (١٤٩٣).

(١) ثقة، يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجع عنه. تقدم (٤٢٥٦).

(٢) أخرجه الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر رقم (٤٠) من طريق محمد بن سابق بسنده، به.

(٣) كذا بالأصل، والصواب حماد بن الحسن.

(٤) لم أقف عليه بهذا الوجه وانظر الطريق السابق.

(٥) عبد الله بن شبيب أبو سعيد الربعي، ذكره الحافظ في اللسان (٣/٢٩٩) وقال: واه. قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث.

(٦) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين. التقريب (٤٦٠).

(٧) لم أقف عليه من هذا الطريق.

(٨) صدوق، له أوهام. تقدم (٤٧٩١).

يوسف الأزرق: نا المثنى -يعني: ابن الصباح[1]- عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .... بنحوه[2].

٥٦٥١- حدثنا الحسن بن يحيى الأرزي: نا عمرو بن عاصم[3]: نا همام[4]، عن سليمان بن موسى[5]، عن نافع أن ابن عمر سئل عن الاغتسال يوم الجمعة فقال: أمر به رسول الله ﷺ[6].

٥٦٥٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فبلغت سهامنا اثني عشر بعيرا، ونفلنا بعيرا بعيرا[7].

---

(١) المثنى بن الصباح، بالمهملة والموحدة والثقيلة، اليماني الأبناوي، بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون، أبو عبد الله، أو أبو يحيى، نزيل مكة، ضعيف اختلط بأخرة وكان عابدا، من كبار السابعة، مات سنة تسع وأربعين. التقريب (٦٤٧١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٨/٧) رقم (٧٢٠٩) من طريق حكام عن المثنى بسنده، به.

(٣) صدوق في حفظه شيء. تقدم (٥٣٠٦).

(٤) ثقة ربما وهم. تقدم (٤٥٦٦).

(٥) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الدمشقي، الأشدق، صدوق فقيه، في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة. التقريب (٢٦١٦).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠/١) رقم (٤٨) من طريق النعمان بن المنذر عن سليمان بن موسى، به.

(٧) أخرجه مسلم (١٧٤٩) من طريق شيخ المصنف، به.
وأخرجه أبو داود (٢٧٤٥)، وأحمد (٥٥/٢) من طريق يحيى بن سعيد بسنده، به.
وأخرجه مسلم (١٧٤٩)، وأحمد (٨٠/٢) من طرق عن عبيد الله بسنده، به.

٥٦٥٣- ونا محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[(١)]، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ سرية قبل نجد، فبلغت سهامهم اثني عشر بعيرا، ونفلوا سوى ذلك بعيرا بعيرا[(٢)].

٥٦٥٤- وحدثنا محمد بن يزيد بن الرواس[(٣)]: نا يزيد بن زريع: نا برد أبو العلاء[(٤)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[(٥)].

٥٦٥٥- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ بعث سرية، فيهم عبد الله بن عمر قبل نجد، فغنموا، فكانت سهامهم اثني عشر بعيرا، فأخذوا اثني عشر بعيرا، ونفلوا بعيرا بعيرا[(٦)].

---

(١) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٥٤٥٧).

(٢) لم أجده فيما بين يدي من مصادر من طريق عبيد الله بن الأخنس وقد تقدم من طريق آخر عن نافع ويأتي من طرق.

(٣) لم أجد ترجمته.

(٤) برد بن سنان أبو العلاء الدمشقي نزيل البصرة، مولى قريش، صدوق رمي بالقدر، الخامسة. التقريب (٦٥٣).

(٥) أخرجه ابن حبان (١٦٣/١١) رقم (٤٨٣٢) من طريق محمد بن المنهال عن يزيد، به.
وأخرجه الطبراني (١٢/ رقم ١٣٤٢٦) من طريق إسماعيل بن عياش عن برد بسنده، به.
والحديث أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من طرق عن نافع، به.
وانظر الطرق الآتية.

(٦) أخرجه البخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩) وأبو داود (٢٧٤٤)، وأحمد (٦٢/٢، ١١٢) وغيرهم من طرق عن مالك، به.

٥٦٥٦- وناه محمد بن معمر: نا يعلى بن عبيد: نا محمد بن إسحاق[١]، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فأصابوا نعما كثيرا، فنفلنا بعيرا بعيرا، فلما قدمنا أعطانا [٢٢] رسول الله ﷺ سهامنا، فأصاب كل رجل منا اثني عشر بعيرا، سوى البعير الذي نفلنا، فما عاب علينا رسول الله ﷺ ما صنعنا، ولا على الذي أعطانا[٢].

٥٦٥٧- وحدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: غزونا غزاة، فأصبنا غنائم، فاقتسمنا، فأصاب كل رجل منا اثني عشر بعيرا،[٣] ونفلنا رسول الله ﷺ بعيرا بعيرا، فأصاب كل رجل منا ثلاثة عشر بعيرا[٤].

٥٦٥٨- حدثنا أحمد بن الفرج الحمصي[٥]: نا بقية بن الوليد[٦]، عن الزبيدي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٧].

---

(١) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

(٢) أخرجه البيهقي في سننه (٣١٢/٦) من طريق محمد بن الجهم عن يعلى بن عبيد بسنده، به.

(٣) وأخرجه أبو داود (٢٧٤٣)من طريق عبدة عن محمد بن إسحاق به.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٩١/٧) من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن ابن عمر، به بدون ذكر «نافع».

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٣٨)، ومسلم (١٧٤٩) من طريق حماد عن أيوب، به.
وأخرجه الحميدي (٦٩٤)، وأحمد (١٠/٢) عن سفيان عن أيوب، به.
وأخرجه أحمد (١٥١/٢) من طريق معمر بن راشد عن أيوب، به.
وأخرجه عبد الرزاق (١٩٠/٥) رقم (٩٣٣٥) من طريق معمر عن أيوب، به.

(٥) ضعف. تقدم (٥٦٣٦).

(٦) صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم (٤١٠١).

(٧) أخرجه أبو عوانة (٢٣٠/٤) رقم (٦٦١٩) من طريق شيخ المصنف، به.

٥٦٥٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كان يوم عاشوراء يوما يصومه أهل الجاهلية، فلما فرض صوم رمضان سئل رسول الله ﷺ فقال: «**هو يوم من أيام الله، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه**»(١).

٥٦٦٠- حدثنا يحيى بن حكيم وعقبة بن مكرم العمي قالا: نا محمد بن أبي عدي: نا سلمة بن علقمة، عن نافع، عن ابن عمر قال: كانوا قد أمروا بصوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان، فلما فرض رمضان؛ كان من شاء صامه، وما شاء تركه(٢).

٥٦٦١- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ صام عاشوراء، وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك(٣).

٥٦٦٢- وناه إسماعيل بن مسعود: نا الفضيل بن سليمان(٤)، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أنه ذكر لرسول الله ﷺ عاشوراء،

=

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩/١٠٤) رقم (٩٢٥٥) من طريق كثير عن بقية، به.

(١) أخرجه مسلم (١١٢٦) من طريق شيخ المصنف، به.

وأخرجه البخاري (٤٥٠١)، وأبو داود (٢٤٤٣)، وأحمد (٢/٧٥) وغيرهم من طرق عن يحيى بسنده، به.

ويأتي من طرق أخرى.

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٩٢) عن مسدد عن إسماعيل، به.

وأخرجه أحمد (٢/٤) عن إسماعيل، به.

(٤) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

قال: «**هو يوم كان يصومه أهل الجاهلية، فمن شاء منكم فليصمه، ومن كره فليتركه**»(١)

٥٦٦٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ عليه السورة فيها السجدة، فسجد وسجد حتى ما كان أحدنا يجد مكان جبهته(٢).

وهذا الحديث لا نعلم له إسنادا، عن ابن عمر أحسن من هذا الإسناد، ولا رواه عن ابن عمر إلا نافع.

٥٦٦٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: طلقت امرأتي وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ، فأتى عمر رسول الله ﷺ فقال: إن عبد الله طلق امرأته وهي حائض قال: «**مره فليراجعها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، فإن شاء طلقها قبل أن يجامعها، وإن شاء أمسكها، فإنها العدة التي قال الله**»(٣).

٥٦٦٥- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: طلقت امرأتي وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ فسأل

---

(١) لم أجده من طريق موسى بن عقبة وانظر ما سبق.

(٢) أخرجه مسلم (٥٧٥).

والبيهقي في سننه (٢/٣١٢) من طريق شيخ المصنف، به.

وأخرجه البخاري (١٠٧٥)، ومسلم (٥٧٥)، وأبو داود (١٤١٢)، وأحمد (٢/١٧، ١٤٢) وابن خزيمة (٥٥٧، ٥٥٨) وغيرهم من طرق أخرى عن عبيد الله، به.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٥٤)، والنسائي (٦/١٣٧) عن يحيى بسنده به.

وأخرجه مسلم (١٤٧١) والنسائي (٦/١٤٠)، وابن ماجه (٢٠١٩)، وأحمد (٢/١٠٢) من طرق أخرى عن عبيد الله، به.

وانظر الطرق الآتية.

عمر بن الخطاب في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: **«مره فليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك التي أمر الله أن تطلق لها النساء»**[1].

٥٦٦٦- وناه سليمان بن خلاد المؤدب[2]: نا يونس بن محمد، عن فليح بن سليمان[3]، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: طلقت امرأة وهي حائض، فسألت النبي ﷺ فأمرني أن أرتجعها، ثم أمسكها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم أفارقها إن بدا لي[4].

٥٦٦٧- وحدثنا محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب[5]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنه طلق امرأته، وهي حائض، فسأل عمر رسول الله ﷺ فأمره أن يراجعها، ثم يمهلها حتى تحيض حيضة ثم يمهلها حتى تطهر، ثم يطلقها قبل أن يمسها إن لم يرد إمساكها، فتلك العدة التي أمر الله يطلق لها النساء، فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض: يقول تعرف عبد الله بن عمر؟ فإنه طلق امرأته وهي حائض[6].

٥٦٦٨- [٢٣] ونا محمد بن المثنى: نا يزيد بن هارون: نا يحيى بن

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥٢)، ومسلم (١٤٧١)، والنسائي (١٣٨/٦) وأحمد (٦٣/٢) من طرق عن مالك به.

(٢) صدوق. تقدم (٥٤٥١).

(٣) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٤) لم أجده من طريق فليح وانظر ما سبق وما بعده.

(٥) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٦) أخرجه أحمد (٦٤/٢) عن عبد الوهاب بسنده، به.

وأخرجه مسلم (١٤٧١)، والنسائي (٢١٣/٦)، وأحمد (٦/٢) من طريق إسماعيل عن أيوب، به.

سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[1].

٥٦٦٩- ونا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن القرع والمزفت[2].

٥٦٧٠- وناه محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[3].

٥٦٧١- وناه مؤمل: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وقد فرغ من خطبته، فقالوا: نهى عن الدباء، والحنتم، والمزفت[4].

٥٦٧٢- نا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[5]: أنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[6].

---

(١) أخرجه النسائي (٦/٢١٢) من طريق ابن إدريس عن يحيى، به.

(٢) أخرجه أحمد (٢/٥٤) عن يحيى، به.
وأخرجه النسائي (٨/٣٠٥) عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (٢/٣، ١٠٢) من طرق عن عبيد الله عن نافع، به.
وانظر ما سيأتي.

(٣) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) وأخرجه أبو عوانة (٥/١٢٤) من طريق عبد الوهاب عن أيوب، به.
وأخرجه أحمد (٢/٤٨) عن إسماعيل بن إبراهيم، به.
وأخرجه مسلم (١٩٩٧) عن زهير بن حرب عن إسماعيل، به.

(٥) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٦) أخرجه مسلم (١٩٩٧) من طريق شيخ المصنف، به.
وأخرجه أحمد (٢/١٠)، وأبو عوانة (٥/١٢٥) من طريق سفيان عن يحيى عن نافع به.
وأخرجه أحمد (٢/٧٧)، وأبو عوانة (٥/١٢٥) من طريق يزيد بن هارون عن يحيى، به.

٥٦٧٣- نا محمد بن المثنى: نا عبد الله بن إدريس: أخبرني عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر...[(١)].

٥٦٧٤- ونا عبد الله بن نمير: نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر -قال عبد الله بن إدريس-: كنا في زمن النبي ﷺ ننام في المسجد ونقيل فيه. وقال عبد الله بن نمير: كنا ننام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ[(٢)].

٥٦٧٥- ونا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[(٣)]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة، ويرجع من طريق المعرس[(٤)].

٥٦٧٦- حدثنا محمد بن المثنى: نا خالد بن الحارث: نا عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عنهم، والمرأة**

---

(١) أخرجه أحمد (١٢/٢) عن ابن إدريس، به.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٥١)من طريق عبد الله بن نمير بسنده به.
والحديث أخرجه البخاري (١١٥٧)، ومسلم (٢٤٧٩) من طرق أخرى عن نافع به.

(٣) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٤) أخرجه أبو داود (١٨٦٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن أبي أسامة حماد ابن أسامة، به.
وأخرجه أحمد (١٤٢/٢) عن أبي أسامة به.
والحديث أخرجه البخاري (١٥٣٣)، ومسلم (١٢٥٧) من طرق عن عبيدالله بسنده، به.

راعية على بيت زوجها، وهي مسئولة، والمملوك راع على مال سيده، وهو مسئول عنه، فكلكم راع، وكلكم مسئول»[١].

٥٦٧٧- ونا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي[٢]: حدثني أبي: نا جعفر بن سليمان[٣]: نا أسماء بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٤].

٥٦٧٨- وناه محمد بن يحيى القطعي: نا بشر بن عمر: نا الليث ابن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحو حديث عبيد الله[٥].

٥٦٧٩- ونا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[٦]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحو حديث «**كلكم راع**»[٧].

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٩) من طريق شيخ المصنف به.
وأخرجه البخاري (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩)، وأحمد (٢/٥٤) من طريق يحيى عن عبيد الله به.

(٢) عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي، بفتح الراء وتخفيف القاف ثم معجمة، أبو قلابة البصري يكنى أبا محمد، وأبو قلابة لقب، صدوق يخطئ تغير حفظه لما سكن بغداد، من الحادية عشرة، مات سنة ست وسبعين ومائتين. التقريب (٤٢١٠).

(٣) صدوق كان يتشيع. تقدم (٥٣٤٤).

(٤) أخرجه أبو عوانة (٤/٣٨٣) رقم (٧٠٣٤) من طريق شيخ المصنف به.

(٥) أخرجه مسلم (١٨٢٩)، والترمذي (١٧٠٥) عن قتيبة بن سعيد عن الليث به.
وأخرجه مسلم (١٨٢٩) عن ابن رمح عن الليث، به.
وأخرجه البيهقي (٨/١٦٠) من طريق يحيى بن بكير عن الليث، به.

(٦) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٧) أخرجه مسلم (١٨٢٩)، وأحمد (٢/٥) من طريق إسماعيل عن أيوب، به.
وأخرجه مسلم (١٨٢٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٢) من طريق حماد

٥٦٨٠- وناه الفضل بن يعقوب الرخامي: نا رواد بن الجراح[١]: نا الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته**»[٣].

وحديث أيوب بمثل حديث عبيد الله.

٥٦٨١- حدثنا محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[٤]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**كلكم راع ...**» فذكر نحوه[٥].

إلا أنه قال: «**والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسئولة عنهم**».

وعبيد الله بن الأخنس بصري، حدث عنه يحيى بن سعيد القطان، وأبو بحر البكراوي، وروح، أوهم عنه، وحديثه عن نافع حديث صحيح.

٥٦٨٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا خالد بن الحارث، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع،عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليجب**»[٦].

=

ابن زيد عن أيوب به.

(١) رواد بتشديد الواو، ابن الجراح، أبو عصام العسقلاني، أصله من خراسان، صدوق اختلط بأخرة فترك وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد. من التاسعة. التقريب (١٩٥٨).

(٢) ضعيف. تقدم (٤٥١١).

(٣) لم أقف عليه من هذا الطريق.

(٤) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٥٤٥٧).

(٥) لم أقف عليه من هذا الطريق.

(٦) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١٤٢٩) من طريق شيخ المصنف، به.

=

٥٦٨٣- وناه يحيى بن عبد الله[١]: نا بشر بن المفضل: نا إسماعيل ابن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه إلا أنه قال: «**وليمة أو عرس**»[٢].

٥٦٨٤- حدثنا الحسن بن عرفة: نا إسماعيل بن عياش[٣]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٤].

قال: «**أجيبوا الدعوة إذا دعيتم**» فكان ابن عمر يجيب وهو صائم في العرس.

٥٦٨٥- نا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[٥]...[٦].

٥٦٨٦- ونا عمرو بن علي: نا يحيى بن سعيد: نا عبيد الله، عن

=
وأخرجه مسلم (١٤٢٩)، وأبو داود (٣٧٣٧)، وابن ماجه (١٩١٤)، وأحمد (٢٢/٢، ٣٧) من طرق عن عبيد الله، به.

(١) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين وله سبع وسبعون. التقريب (٧٥٨٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٢٩) عن حميد بن مسعدة الباهلي عن بشر، به.
وأخرجه الترمذي (١٠٩٨) عن يحيى بن خلف عن بشر، به.

(٣) صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم. تقدم (٤٠٨٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٧٩)، ومسلم (١٤٢٩) من طريق ابن جريج عن موسى ابن عقبة، به.
والدارمي (٢١٢٧) من طريق عبد العزيز بن محمد عن موسى بن عقبة، به.

(٥) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين.

(٦) أخرجه البخاري (٣٦٤٤) عن مسدد عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (١٨٧١) عن عبيد الله عن يحيى، به.
وأخرجه أحمد (١٠٢/٢) عن محمد بن عبيد عن عبيد الله، به.

نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ [٢٤] قال: «**الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة**»[١].

٥٦٨٧- وناه محمد بن معمر: نا أبو داود: نا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٦٨٨- ونا محمد بن يحيى القطيعي: نا بشر بن عمر: نا الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .. بنحو حديث عبيد الله[٣].

٥٦٨٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أتي بيهودي ويهودية قد زنيا، فأمر برجمهما، قال: فلقد رأيت الرجل يقيها بنفسه[٤].

٥٦٩٠- وناه عمرو بن علي: نا عاصم بن هلال[٥]، عن أيوب،

---

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) أخرجه أحمد بن جعفر البغدادي في جزء الألف دينار (٤٣١/١) من طريق شيخ المصنف، به.
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٥٢/١) بسنده به.
وأخرجه أحمد (٤٩/٢) وأبو عوانة (٤٤٥/٤) كلاهما من طريق عبدالوهاب ابن عطاء عن عبد الله بن عون، به.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٧١)، والنسائي (٢٢١/٦)، وابن ماجه (٢٧٨٧) عن قتيبة بن سعيد وابن رمح عن الليث.
وأخرجه أبو عوانة (٤٤٥/٤) من طريق عمر بن الربيع وأبي النضر كلاهما عن الليث، به.

(٤) أخرجه أحمد (١٧/٢) عن يحيى، به.
وأخرجه مسلم (٢٦/١٦٩٩) من طريق شعيب بن إسحاق عن عبيد الله، به.
وأخرجه ابن ماجه (٢٥٥٦) من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله، به.

(٥) فيه لين. تقدم (٤٩٦٣).

عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[(١)].

٥٦٩١- وناه محمد بن معمر: نا روح بن عبادة: نا مالك؛ عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث عبيد الله[(٢)].

٥٦٩٢- نا عمرو بن علي: نا أبو عاصم، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه رجم يهوديا ويهودية[(٣)].

وحديث عبد الكريم لا نعلم رواه عن عبد الكريم إلا الثوري.

٥٦٩٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[(٤)]: ونا عمر بن علي: نا يحيى -ذكراه- عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم اغفر للمحلقين**» قالوا: والمقصرين -قالها ثلاثا- فلما كانت الرابعة، قال: «**والمقصرين**»[(٥)].

٥٦٩٤- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٤٣)، ومسلم (١٦٩٩)، وأحمد (٢/٥)، والحميدي (٦٩٦) من طرق عن أيوب، به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٣٥)، ومسلم (١٦٩٩) وأبو داود (٤٤٤٦)، والترمذي (١٤٣٦)، وأحمد (٢/٦٣، ٧٦) من طرق عن مالك، به.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٦١) من طريق عبد الرحمن عن سفيان، به.

(٤) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٥) أخرجه مسلم (١٣٠١/٣١٩) من طريق محمد بن المثنى عن عبد الوهاب به، وأخرجه أحمد (٢/١٦) من طريق يحيى، والنسائي في الكبرى (٤١١٥) من طريق عبيد الله بن سعيد عن يحيى عن عبيد الله بنحوه، وأخرجه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١/٣١٧) من طريق مالك عن نافع بنحوه.

(٦) أخرجه أحمد (٢/٧٩) من طريق روح به، وذكر المحلقين ثلاثا، وأخرجه البخاري (١٧٢٧) من طريق عبد الله بن يوسف، ومسلم (١٣٠١/٣١٧) من

٥٦٩٥- حدثنا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[١]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: صليت مع رسول الله ﷺ قبل الظهر سجدتين، وبعدها سجدتين، وبعد الجمعة سجدتين، فأما المغرب والعشاء والجمعة فصلى النبي في بيته، وأما الفجر فكانت ساعة لا يدخل عليه فيها أحد، فحدثتني حفصة أنه كان يصليها سجدتين خفيفتين إذا طلع الفجر[٢].

٥٦٩٦- حدثنا سليمان بن خلاد المؤدب[٣]: نا يونس بن محمد، عن فليح بن سليمان[٤]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وقبل العصر ركعتين، وبعد المغرب ركعتين، وبعد الجمعة ركعتين.

قال نافع: عن ابن عمر: وأخبرتني حفصة أنه كان يصلي ركعتين خفيفتين في بيته حين يطلع الفجر، حتى أظن أنه لا يقرأ فيهما[٥].

٥٦٩٧- وناه عبد الله بن أحمد بن شبويه المروزي[٦]: نا يحيى بن

=

طريق يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به، وعندهما ذكر المحلقين مرتين.

(١) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره تقدم (٤١١٦).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢٩) من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة به، وليس عنده من قوله: «وأما الفجر» إلى آخر الحديث، وأخرجه البخاري (١١٧٢، ١١٧٣) من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله، به.

(٣) صدوق. تقدم (٥٤٥١).

(٤) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٥) لم أقف عليه من هذا الوجه، والحديث في الصحيحين وغيرهما من طرق عن نافع به.

(٦) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

صالح الوحاظي: نا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير[1]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وعن حفصة، عن النبي ﷺ ... بنحوه[2].

٥٦٩٨- حدثنا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[3]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**إذا جمع الله الأولين والآخرين، رفع لكل غادر لواء، فقيل: هذه غدرة فلان**»[4].

٥٦٩٩- وناه عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[5].

٥٧٠٠- حدثنا عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[6]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه رآه حين استقرت به ناقته، أهل من عند مسجد ذي الحليفة[7].

---

(١) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٢) لم أقف عليه من هذا الوجه، والحديث في الصحيحين وغيرهما من طرق عن نافع به.

(٣) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٤) أخرجه مسلم (٩/١٧٣٥) من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة، به، وأخرجه البخاري (٦١٧٧) من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله بنحوه.

(٥) أخرجه البخاري (٦١٧٧) من طريق مسدد، ومسلم (٩/١٧٣٥) من طريق زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله، به.

(٦) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٧) أخرجه البخاري (٢٨٦٥) من طريق عبيد بن إسماعيل بنحوه، وأخرجه مسلم (٢٧/١١٨٧) من طريق علي بن مسهر عن عبيد الله بنحوه.

٥٧٠١- حدثنا عبيد: نا أبو أسامة[1]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى أن تشترى الثمار حتى يبدو صلاحها، نهى البائع والمشتري[2].

٥٧٠٢- وناه محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[3]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه.

وزاد فيه: حتى تزهى، والزرع حتى يبيض، ويأمن من العاهة، نهى البائع والمشتري[4].

٥٧٠٣- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه.

وزاد فيه: حتى تزهى، والزرع حتى يبيض[5].

[٢٥]. وهذا الكلام: حتى يبيض. لم يروه إلا أيوب.

٥٧٠٤- وناه محمد بن يحيى: نا يزيد - يعني: ابن هارون -: نا

---

(١) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٣٤) من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله، بنحوه. وأخرجه البخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤) من طريق مالك عن نافع، بنحوه.

(٣) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) لم أقف عليه من طريق عبد الوهاب عن أيوب، والحديث عند مسلم وغيره من طريق إسماعيل ابن علية عن أيوب، كما سيأتي.

(٥) أخرجه مسلم (١٥٣٥) من طريق علي بن حجر وزهير بن حرب، وأبو داود (٣٣٦٨) من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، والترمذي (١٢٢٦، ١٢٢٧) من طريق أحمد بن منيع، والنسائي (٧/٢٧٠) من طريق علي بن حجر، كلهم عن إسماعيل بن إبراهيم، بنحوه.

يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا تبايعوا الثمار حتى يبدو صلاحها**»[1].

٥٧٠٥- ونا عبيد: نا أبو أسامة[2].

٥٧٠٦- ونا عمرو بن علي: نا يحيى -ذكراه-، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بأنه رأى نخامة في القبلة، فحتها، ثم أقبل على الناس، فقال: «**إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يتنخمن قبل وجهه، فإن الله قبل وجه أحدكم إذا كان في الصلاة**»[3].

٥٧٠٧- ونا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[4]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه رأى نخامة في قبلة المسجد، فحكها بيده، ثم أقبل على الناس، فتغيظ عليهم وقال: «**إن الله قبل وجه أحدكم في صلاته، فلا يتنخمن أحدكم قبل وجهه في صلاته**»[5].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٧٧) عن يزيد بن هارون، به.
وأخرجه مسلم (١٥٣٤) من طريق جرير وعبد الوهاب كلاهما عن يحيى بن سعيد به، وزاد جرير: «وتذهب عنه الآفة» قال: يبدو صلاحه: حمرته وصفرته.

(٢) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٣) أخرجه مسلم (٥٤٧/٥١) من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة به، وأخرجه أحمد (٢/٥٣) من طريق يحيى عن عبيد الله بنحوه، وأخرجه البخاري (٤٠٦، ٧٥٣، ١٢١٣، ٦١١١) من طرق عن نافع، به.

(٤) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٥) أخرجه البخاري (١٢١٣) من طريق حماد، ومسلم (٥٤٧/٥١) من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن أيوب ،بنحوه.

٥٧٠٨- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي: نا الضحاك ابن عثمان[1]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه رأى نخامة في قبلة المسجد وهو يصلي، فقال بعدما قضى صلاته ... ثم ذكر نحوه[2].

٥٧٠٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان يأمر يوم العيد بالحربة فيخرج فيصلي إليها والناس وراءه، وكان يفعل ذلك في السفر[3].

٥٧١٠- ونا محمد بن المثنى: نا حماد بن أسامة[4]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يصلون العيد قبل الخطبة، ثم يخطبون[5].

٥٧١١- حدثنا صدقة بن الفضل العمي[6]: نا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة، فابدءوا بالعشاء**»[7].

---

(١) صدوق يهم. تقدم (٥٢١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٥٤٧/٥١) من طريق ابن أبي فديك عن الضحاك، بنحوه.

(٣) أخرجه مسلم (٥٠١/٢٤٥) من طريق محمد بن المثنى، بنحوه. وأخرجه البخاري (٤٩٤) من طريق إسحاق بن منصور عن عبد الله بن نمير بنحوه، وكلاهما، زاد: «فمن ثم اتخذها الأمراء».

(٤) ثقة، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٥٣١) من طريق محمد بن المثنى، به. وأخرجه البخاري (٩٦٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، ومسلم (٨٨٨) من طريق ابن أبي شيبة، كلاهما عن حماد بن أسامة، به.

(٦) لم أجده.

(٧) أخرجه مسلم (٥٥٩) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه به. وأخرجه البخاري (٦٧٣) من طريق أبي أسامة عن عبيد الله به، وكلاهما زاد: «ولا =

٥٧١٢- وناه الهباري عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[١]، عن عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بمثله.

وزاد فيه: «**فلا يعجلن حتى يفرغ منه**»[٢].

٥٧١٣- وناه أبو كامل: نا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث عبد الله بن نمير[٣].

٥٧١٤- حدثنا عبد الواحد بن غياث: نا وهيب بن خالد[٤]: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «**أنبئوني بشجرة تشبه المسلم، لا يتحات ورقها، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها**» فوقع في نفسي أنها النخلة. قال: فسكت القوم، فقال النبي: «**هي النخلة**» فقلت لأبي: لقد كان وقع في نفسي أنها النخلة، قال: فما منعك أن تكون قلته لرسول الله، لأن تكون قلته أحب إلي من كذا وكذا. فقلت: كنت في القوم وأبو بكر فلم تقولا شيئا، فكرهت أن أقول[٥].

= يعجل حتى يفرغ منه».

(١) ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٣) من طريق عبيد بن إسماعيل الهباري به. وأخرجه مسلم (٥٥٩) من طريق ابن أبي شيبة عن أبي سامة، به.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٣٤) من طريق أزهر بن مروان عن عبد الوارث بمثل حديث عبد الله بن نمير.

وأخرجه البخاري (٥٤٦٤) من طريق وهيب، ومسلم (٥٥٩) من طريق سفيان بن موسى، كلاهما عن أيوب، به.

(٤) ثقة، تغير قليلا بأخرة. تقدم (٤٨٨٦).

(٥) أخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء (٨/٢٢٥-٢٢٦) من طريق عبد الأعلى =

٥٧١٥- حدثنا محمد بن المثنى: نا سالم بن نوح[١]: نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يصبر أحد على لأواء المدينة وشدها؛ إلا كنت له شهيدا -أو- شفيعا**»[٢].

٥٧١٦- وناه محمد بن معمر: نا عثمان بن عمر: نا عيسى بن حفص بن عاصم، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**من صبر على لأوائها وشدها؛ كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة**»[٣].

٥٧١٧- حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة[٤]: نا أبو أسامة[٥]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر ...

٥٧١٨- وحدثنا محمد بن بشار: نا عبد الرحمن عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: لم يقص على عهد رسول الله ﷺ، ولا على عهد أبي بكر، ولا عمر رضي الله عنهما[٦].

=

ابن حماد عن وهيب به، وليس عنده: «لقد كان وقع في نفسي أنها النخلة. قال: فما منعك أن تكون قلته لرسول الله».

وأخرجه البخاري (٤٦٩٨) من طريق أبي أسامة، و(٦١٤٤) من طريق يحيى ابن سعيد، ومسلم (٦٤/٢٨١١) من طريق أبي أسامة، كلاهما عن عبيد الله بنحوه.

(١) صدوق له أوهام. تقدم (٥١٠٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩١٨) من طريق المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بنحوه، وأخرجه مسلم (٤٨١/١٣٧٧) من طريق عيسى بن حفص عن نافع بنحوه.

(٣) أخرجه مسلم (٤٨١/١٣٧٧) من طريق زهير بن حرب عن عثمان بن عمر، به.

(٤) ثقة، ربما خالف. تقدم (٥٦٠٧).

(٥) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٦) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٠٠/٢) من طريق محمد بن بشار به، وزاد: =

وهذا الحديث [٢٦] لا نعلم رواه إلا الثوري وأبو أسامة.

٥٧١٩- حدثنا سلم بن جنادة[١]: نا حفص بن غياث[٢]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نشرب على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي، ونأكل ونحن نسعى[٣].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا حفص بن غياث.

٥٧٢٠- حدثنا عبد الله بن سعيد: نا أبو خالد[٤]، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يصلي إلى البعير، وقال: كان رسول الله ﷺ يصلي إلى بعيره[٥].

=

«ولكنه شيء أحدثوه بعد قتل عثمان» وأخرجه ابن حبان (٦٢٦١) من طريق الفريابي، وابن أبي شيبة (٢٦١٩٠) من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن سفيان به، وزاد ابن حبان: «ولا عثمان، إنما كان القصص زمن الفتنة»، وكذا زاد ابن أبي شيبة دون قوله: «ولا عثمان».

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٥٤) من طريق العمري عن نافع، بنحوه.

(١) ثقة ربما خالف. تقدم (٥٦٠٧).

(٢) ثقة تغير حفظه قليلا في الآخر. تقدم (٤٢٩٣).

(٣) أخرجه الترمذي (١٨٨٠) وابن ماجه (٣٣٠١) كلاهما من طريق سلم بن جنادة، بنحوه.

وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

وأخرجه أحمد (١٠٨/٢) من طريق ابن أبي شيبة عن حفص بن غياث بنحوه.

(٤) صدوق يخطئ. تقدم (٤٨٩٨).

(٥) أخرجه أبو داود (٦٩٢) من طريق عبد الله بن سعيد به، وأخرجه مسلم (٥٠٢ / ٢٤٨) من طريق ابن أبي شيبة وابن نمير كلاهما عن أبي خالد بنحوه. وأخرجه البخاري (٤٣٠) من طريق سليمان بن حيان، و(٥٠٧) من طريق =

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا أبو خالد وشريك[1].

٥٧٢١- حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي: نا يحيى بن سليم[2]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إذا أمر أحدكم بحائط فليأكل، ولا يتخذ خبنة**»[3].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا يحيى بن سليم.

٥٧٢٢- حدثنا محمد بن عبد الملك: نا يحيى بن سليم[4]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته[5].

=

معتمر، كلاهما عن عبيد الله، بنحوه.

(١) رواية شريك أخرجها أحمد (٢/٢٦، ١٠٦).

(٢) يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكة، صدوق سيئ الحفظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها. التقريب (٧٥٦٣).

(٣) أخرجه الترمذي (١٢٨٧) من طريق محمد بن عبد الملك به، وقال: حديث ابن عمر حديث غريب، لا نعرفه من هذا الوجه إلا من حديث يحيى بن سليم. وابن ماجه (٢٣٠١) من طريق جماعة عن عبيد الله به.
قال الترمذي في العلل (ص١٩٢): سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: يحيى ابن سليم يروي أحاديث عن عبيد الله، يهم فيها. وكأنه لم يعرف هذا إلا من حديث يحيى بن سليم. وقال الخليلي في الإرشاد (١/٣٨٦): لم يسنده عن النبي ﷺ إلا يحيى، والباقون رووه عن ابن عمر عن عمر قوله. وقد ذكر البيهقي في الكبرى (٩/٣٥٩) بإسناده عن يحيى بن معين أنه قال: هذا غلط. ثم قال البيهقي: وقد روي من أوجه أخر ليست بقوية.

(٤) صدوق، سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٧٤٨)، والترمذي في العلل (ص١٨١) من طريق محمد ابن عبد الملك به، وقال الترمذي: الصحيح عن عبد الله بن دينار، وعبد الله
=

٥٧٢٣- وناه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي[١]: حدثني أبي[٢]: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته[٣].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر إلا يحيى بن سليم، ويحيى بن سعيد الأموي.

وإنما يعرف عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، ويحيى بن سعيد جمع الإسنادين عن نافع، وعبد الله بن دينار.

٥٧٢٤- حدثنا عبد الوهاب بن الحكم الوراق: نا يحيى بن

=

ابن دينار قد تفرد بهذا الحديث عن ابن عمر، ويحيى بن سليم أخطأ في حديثه. وقال ابن أبي حاتم في العلل (٥٣/٢): قال أبو زرعة: الصحيح عبيد الله عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الولاء وعن هبته. وقال الخليلي في الإرشاد (٣٨٦/١): أخطأ فيه؛ لأن هذا رواه عبيد الله وغيره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وليس هذا من حديث نافع.

(١) ثقة، ربما أخطأ. تقدم (٤٨٢٧).

(٢) هو يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، أبو أيوب الكوفي، نزيل بغداد لقبه الجمل، صدوق يغرب، من كبار التاسعة، مات سنة أربع وتسعين، وله ثمانون سنة. التقريب (٧٥٥٤).

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٢٢/٥)، وفي الفصل للوصل (٥٧٩/١) من طريق سعيد بن يحيى الأموي به. وقال في الفصل للوصل (٥٨٠/١): «أما رواية عبيد الله عن عبد الله بن دينار فهي المحفوظة، وأما روايته عن نافع فهي غريبة جدا، وقد توبع يحيى بن سعيد الأموي عليها، فروي الحديث عن يحيى ابن سعيد القطان عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر اهـ. والحديث أخرجه البخاري (٢٥٣٥، ٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦) من طرق عن عبد الله بن دينار، به.

سليم[1]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: سافرت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين، ولا يصلون قبلهما ولا بعدهما[2].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبيد الله إلا عن يحيى بن سليم.

٥٧٢٥- وحدثنا الحسن بن يونس[3]، نا يحيى بن سليم الطائفي[4]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ **«إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها»**[5].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر إلا يحيى بن سليم، ورواه غير يحيى بن سليم عن عبيد الله عن خبيب عن

---

(١) صدوق سيئ الحفظ تقدم (٥٧٢١).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٤٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٤٧) من طريق عبد الوهاب بن عبد الحكم به.
وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا.
قال محمد بن إسماعيل: وقد روي هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن رجل من آل سراقة عن عبد الله بن عمر.
وفي العلل للإمام أحمد ص:(١٠٧)، أنه أنكره إنكارا شديدا، قبل: هذا من قبل يحيى بن سليم.

(٣) ثقة. تقدم (٥١١٥).

(٤) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

(٥) أخرجه ابن حبان (٣٧٢٧) من طريق أحمد بن حرب عن يحيى بن سليم به.
قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/١٦٠): قال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو عبيدالله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة. وقال الحافظ في الفتح (٤/١١٢): قال البزار: إن يحيى بن سليم أخطأ فيه، وهو كما قال، وهو ضعيف في عبيد الله بن عمر.

حفص عن أبي هريرة، وهو الصواب.

٥٧٢٦- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا محمد بن عباد[1]: نا يحيى ابن سليم[2]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال لأبي بكر: «**متى توتر؟**» قال: أوتر ثم أنام. قال: «**بالحزم أخذت**» وقال لعمر: «**متى توتر؟**» قال: أنام ثم أقوم من الليل فأوتر. قال: «**بالقوة فعلت**»[3].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر إلا يحيى بن سليم.

٥٧٢٧- حدثنا عبد الله بن سعيد: نا عقبة بن خالد: نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير.

٥٧٢٨- وناه محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[4]: نا سفيان -يعني: الثوري-، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق.

وحديث عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، لا نعلم رواه عن عبيدالله إلا عقبة بن خالد.

---

(١) محمد بن عباد بن الزبرقان المكي، نزيل بغداد، صدوق يهم من العاشر، مات سنة أربع وثلاثين. التقريب (٥٩٩٣).

(٢) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢/١٤٥)، وابن حبان (٦/١٩٩)، والحاكم (١/٤٤٢)، والبيهقي (٣/٣٦) من طرق عن محمد بن عباد، به.

وذكره العقيلي في الضعفاء (٤/٤٠٦)، ترجمة يحيى بن سليم الطائفي، وقال: لا يتابع عليه.

(٤) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

٥٧٢٩- حدثنا يحيى بن جعفر البغدادي[١]: نا علي بن عاصم[٢]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ إذا رأى المطر قال: «**صيبا هنيا**».

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر إلا علي بن عاصم، ورواه غير علي عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة.

٥٧٣٠- حدثنا محمد بن هشام: نا عبد الرحمن بن مالك بن مغول[٣]: نا يونس بن أبي إسحاق [٤]، عن الشعبي، عن علي أن النبي ﷺ قال: «**أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين [٢٧] والآخرين، إلا النبيين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي**».

٥٧٣١- وناه محمد بن هشام: نا عبد الرحمن بن مالك[٥]: نا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بمثل حديث يونس بن أبي إسحاق عن الشعبي عن علي.

---

(١) يحيى بن جعفر البغدادي ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٣٤/٩) وقال: سألت أبي عنه فقال: محله الصدق. وقال الذهبي في المغني في الضعفاء (٢/٧٢٨): مشهور وثقه الدارقطني وغيره. وقال موسى بن هارون: أشهد أنه يكذب عني في كلامه لا في الرواية. وقال في الميزان (١٦٦/٧): قال الدارقطني: لم يطعن فيه أحد. لا بأس به عندي.

(٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، التيمي مولاهم، صدوق يخطئ ويصر رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وقد جاوز التسعين. التقريب (٤٧٥٨).

(٣) كذاب متروك يضع الحديث. تقدم (٤٩١٩).

(٤) صدوق، يهم قليلا. تقدم (٤٢٠٩).

(٥) كذاب متروك، يضع الحديث. تقدم (٤٩١٩).

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عبد الرحمن بن مالك ابن مغول، ولا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وعبد الرحمن لين الحديث.

٥٧٣٢- حدثنا هشام بن يوسف(١): نا عبد العزيز بن محمد الدراوردي(٢)، عن عبيد الله بن عمر(٣)، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أهل بالحج والعمرة أجزأه طوافا واحدا**»(٤).

وهذا الحديث رواه الدراوردي، ورواه ابن يمان عن الثوري.

٥٧٣٣- حدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق(٥)، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان نزلوا الأبطح.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عبد الرزاق.

٥٧٣٤- حدثنا إبراهيم بن يوسف(٦): نا عمرو بن هاشم(٧) أبو مالك الجنبي(٨)، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنهم كانوا

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦).

(٣) كذا بالأصل، وهو تصحيف وصوابه: عبيد الله.

(٤) كذا بالأصل، وتصحيحه: «طواف واحد».

(٥) ثقة، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٦) صدوق فيه لين. تقدم (٥٥٤٠).

(٧) كذا بالأصل وهو تصحيف، وصوابه (هشام).

(٨) عمرو بن هشام، أبو مالك الجنبي، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة، الكوفي، لين الحديث أفرط فيه ابن حبان، من التاسعة. التقريب. (٥١٢٦).

مع النبي ﷺ في الحجر فاعتجنوا من بئر ثمود، واستقوا، فأمر رسول الله ﷺ أن يهريقوا الماء، وأن يطعموا الإبل العجين، وقال: «**استقوا من بئر صالح**».

وهذا الحديث رواه عن عبيد الله شعيب بن إسحاق وعمرو بن هاشم.

٥٧٣٥- حدثنا محمد بن عمر بن الوليد: نا يحيى بن آدم: نا شريك[١]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ما كان في رأس رسول الله ﷺ ولحيته إلا قدر عشرين شعرة بيضاء.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر إلا شريك، ولا نعلم رواه عن شريك إلا يحيى بن آدم.

٥٧٣٦- حدثنا عبد الله بن أبي مودة الأنباري[٢]: نا منجاب بن الحارث: نا شريك[٣]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله، فليأكل أحدكم بيمينه، وليشرب بيمينه**».

وهذا الحديث أخطأ فيه شريك، وإنما رواه الحفاظ عن عبيد الله بن عمر عن الزهري، عن أبي بكر، عن جده ابن عمر، وهو الصواب.

٥٧٣٧- حدثنا الحسين بن الأسود[٤]: نا عمرو بن محمد العنقزي:

---

(١) صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. تقدم (٤١٥١).

(٢) عبد الله بن أبي مودة الأنباري ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١٧٨/١٠).

(٣) صدوق، يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة. تقدم (٤١٥١).

(٤) الحسين بن علي بن الأسود العجلي، أبو عبد الله الكوفي، نزيل بغداد، صدوق يخطئ كثيرا، لم يثبت أن أبا داود روى عنه، من الحادية عشرة. التقريب (١٣٣١).

نا عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**اهتز العرش لموت سعد بن معاذ**»[1].

وهذا الحديث، لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن إدريس، عن عبيد الله.

٥٧٣٨- حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي: نا يحيى بن اليمان[2]، عن سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اشترى هديه من قدير[3].

٥٧٣٩- وناه إسماعيل بن حفص: نا يحيى بن يمان[4]: نا سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ اشترى هديه

---

(١) أخرجه النسائي (٤/١٠٠)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٦/١٠)، رقم (٥٣٣٣) عن إسحاق بن إبراهيم عن عمرو بن محمد العنقزي به مطولا.
وانظر العلل لابن أبي حاتم (٢/٣٦٢)

(٢) صدوق، عابد يخطئ كثيرا، وقد تغير. تقدم (٤٣٧٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٩٠٧)، وابن ماجه (٣١٠٢)، وأحمد (٢/٣٨) وغيرهم من طريق يحيى بن اليمان، به.
وقال الترمذي: هذا الحديث غريب لا نعرفه من حديث الثوري إلا من حديث يحيى بن اليمان، وروي عن نافع أن ابن عمر اشترى من قديد قال أبو عيسى وهذا أصح.
وقال ابن أبي حاتم في العلل (١/٢٧١) عن أبي زرعة: إنما هو عن ابن عمر موقوف والوهم من يحيى بن اليمان.
والحديث أخرجه البخاري (٤١٨٤) ومسلم (١٢٣٠) من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بسنده، به، بقصة منع كفار قريش النبي ﷺ عن البيت بدون ذكر قصة شرائه ﷺ الهدي.

(٤) صدوق عابد يخطئ كثيرا وقد تغير. تقدم (٤٣٧٦).

من قُدَيْد[1].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا الثوري، ولا رواه عن الثوري إلا يحيى بن يمان.

٥٧٤٠- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا أبو سلمة الخزاعي، منصور بن سلمة: نا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال: كنا نقول: خير الناس بعد رسول الله ﷺ [٢٨]: أبو بكر وعمر وعثمان[2].

وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن عبيد الله إلا عبد العزيز بن أبي سلمة.

٥٧٤١- حدثنا الحسن بن الصباح البزاز[3]: نا أبو عثمان سعيد ابن المغيرة: نا عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين، والإقامة مرةً مرةً[4].

---

(١) انظر الطريق السابق.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٢/٥٧٥) من طريق أبي سلمة الخزاعي بسنده به. وقال: إسناده صحيح وأخرجه البخاري (٣٦٩٧) من طريق شاذان، وأبو داود (٤٦٢٧)، من طريق أسود بن عامر كلاهما عن عبد العزيز، به.

وأخرجه الترمذي (٣٧٠٧) من طريق الحارث بن عمير عن عبيد الله، به.

(٣) صدوق، يهم. تقدم (٤٧٩٦).

(٤) أخرجه أبو عوانة (١/٢٧٤) رقم (٩٥٩)، والدارقطني (١/٢٣٩) من طريق أبي عثمان سعيد بن المغيرة، به.

وذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية (١/٢٦٢)، وصححه ونقل عن أبي حاتم تصحيحه، أيضًا.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عيسى بن يونس، ولا نعلم رواه عن عيسى إلا سعيد بن المغيرة.

٥٧٤٢- نا نصر بن علي: أنا عبد الأعلى: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان إذا دخل الصلاة كبر ورفع يديه، وإذا ركع رفع يديه، وإذا قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه، ورفع ذلك إلى رسول الله ﷺ[1].

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر مسندا إلا عبد الأعلى، وقد رواه غيره موقوفا، ورواه عبيد الله عن الزهري، عن سالم، عن أبيه وعن عبد الأعلى، الحديثين جميعا حديث سالم مرفوعا، وحديث نافع مرفوعا.

٥٧٤٣- ونا نصر بن علي: أنا عبد الأعلى: نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وعن سعيد المقبري[2]، عن أبي هريرة

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٤١) من طريق نصر بن علي، به.
وأخرجه البخاري (٧٣٩) من طريق عياش عن عبد الأعلى به، وقال أبو داود عقبه: الصحيح قول ابن عمر وليس بمرفوع، وروي بقية أوله عن عبيد الله وأسنده ورواه الثقفي عن عبيد الله أوقفه على ابن عمر، وقال فيه: وإذا قام من الركعتين يرفعهما إلى ثدييه وهذا هو الصحيح، قال أبو داود: ورواه الليث بن سعد ومالك وأيوب وابن جريج موقوفا. وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب و لم يذكر أيوب ومالك الرفع إذا قام من السجدتين اهـ.
وانظر سنن أبي داود (٧٤٢) من طريق مالك عن نافع به موقوفا وكذا البخاري في رفع اليدين (١٣) من طريق الليث عن نافع به موقوفا ورقم (٣٨) من طريق ابن جريج عن نافع به موقوفا.
ومن أراد التوسع فعليه برسالة رفع اليدين في الصلاة للإمام البخاري.

(٢) ثقة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة تقدم

عن النبي ﷺ أن امرأة أدخلت النار في هرة أوثقتها، فلم تطعمها، ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض[1].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر إلا عبد الأعلى.

٥٧٤٤- وحدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي: نا حماد بن الوليد[2]، عن عبيد الله - يعني: ابن عمر - عن نافع، عن ابن عمر قال: أصبحت عائشة وحفصة صائمتين، فأهدي لهما طعام فأفطرتا، فدخل النبي ﷺ فسألته إحداهما -أحسبها حفصة-، فقال: «**اقضيا يوما مكانه**»[3].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وحماد بن الوليد لين الحديث، وإنما كتبنا من حديثه ما لم نسمعه من

=

(٥٣٩٦).

(١) أخرجه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢) من طريق نصر بن علي بسنده به.

(٢) حماد بن الوليد، قال ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (١/٢٣٦): قال ابن حبان: كان يسرق الحديث، ويلزق بالثقات ما ليس من حديثهم لا يحتج به بحال. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال محمد بن طاهر: كذاب.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/٣٠٨) رقم (٥٣٩٥) من طريق شيخ المصنف به.

وذكره الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٢) وعزاه للبزار والطبراني في الأوسط وقال فيه: حماد بن الوليد ضعفه الأئمة، وقال أبو حاتم شيخ اهـ.

ورجح البيهقي في سننه (٤/٢٨٠) الإرسال.

وقد قدمت ترجمة حماد وفيها أنه يلزق بالثقات ما ليس من حديثهم وكذبه ابن طاهر.

حديث غيره، وأحسب أن عبد الله يحدث بهذا الحديث عن الزهري أن عائشة وحفصة مرسلا.

٥٧٤٥- حدثنا عبد الله بن الوضاح الكوفي[١]: نا عمرو بن هاشم الجنبي[٢]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كانت امرأة تستعير الحلي ثم تمسكه، فذكر أمرها لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**يا فلان، قم فخذ بيدها فاقطعها**»[٣].

---

(١) عبد الله بن الوضاح، أبو محمد الكوفي، اللؤلؤي، مقبول، من كبار الحادية عشرة، مات سنة خمسين ومائتين. التقريب (٣٦٨٩)

(٢) لين الحديث، أفرط فيه ابن حبان. تقدم (٥٧٣٤).

(٣) أخرجه النسائي (٨/٧٠، ٧١) والطبراني في الأوسط (٤/٣٢٣) رقم (٤٣٢٩) من طريق الحسن بن حماد عن عمرو بن هاشم به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا أبو مالك الجنبي -هو عمرو بن هاشم- تفرد به الحسن بن حماد.

وأخرجه النسائي (٨/٧١)، وأبو عوانة (٤/١١٩) رقم (٦٢٤٤) من طريق شعيب بن إسحاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع به.

وأخرجه أبو داود (٤٣٩٥)، وأبو عوانة (٤/١١٩) رقم (٦٢٤٣)،والطبراني في الأوسط (٣/٢٢٧)، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع به.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل (١/٤٥٣)، والزيلعي في نصب الراية (٣/٣٦٥) وقال: إن ذكر العارية تعريف لها بخاص صفتها إذ كانت كثيرة الاستعارة حتى عرفت بذلك ... واستمر بها الصنيع حتى سرقت فأمر النبي ﷺ بقطعها ... وذكر أدلة على ذلك اهـ

قلت: وهذا توجيه طيب لما ثبت في الصحيحين بلفظ «إن امرأة من بني مخزوم سرقت» وقصة شفاعة أسامة بن زيد فيها وقول النبي ﷺ: «لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها».

وهذا الحديث لا نعلم له أصلا عن النبي ﷺ، وقد روى هذا الحديث عبد الرزاق: أنا معمر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر أن امرأة في عهد رسول الله ﷺ كانت تستعير المتاع وتجحده، فأتي بها النبي ﷺ فأمر بقطعها، فكلم فيها، فأبي إلا أن يقطعها، أو كلاما هذا معناه.

ولا يعلم لحديث معمر عن أيوب عن نافع أصل، ولا لحديث عبيدالله عن نافع أصل من حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر.

وهذا الحديث مما أنكره الناس على معمر، قالوا: حدث بحديث ليس له أصل؛ لأنه مخالف للكتاب والسنة، وعمرو بن هاشم كان يجب أن ترك[1] حديثه لهذا الحديث، وأحسبه لقن -والله أعلم-.

٥٧٤٦- حدثنا عبد الأعلى بن حماد[2]: نا داود بن عبد الرحمن: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: قال: قال رسول الله ﷺ: [٢٩] «**لقد هبط يوم مات سعد بن معاذ سبعون ألف ملك إلى الأرض لم يهبطوا قبل ذلك، ولقد ضمه القبر ضمة**» ثم بكى نافع[3].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن ابن عمر إلا داود العطار، ورواه غيره عن عبيد الله عن نافع مرسلا.

٥٧٤٧- وحدثنا سليمان: نا أبو عتاب: نا مسكين بن عبد الله بن

---

(١) كذا بالأصل، والصواب: يترك.

(٢) عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي مولاهم، البصري، أبو يحيى، المعروف بالنرسي، بفتح النون، وسكون الراء وبالمهملة، لا بأس به، من كبار العاشرة، مات سنة ست أو سبع وثلاثين. التقريب (٣٧٣٠).

(٣) تقدم برقم (٥٧٣٧)، وانظر العلل لابن أبي حاتم (٣٦٢/٢)، والدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٣٧/١)، ونصب الراية (٢٨٦/٢).

عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب[1]: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لقد نزل لموت سعد بن معاذ سبعون ألف ملك، ما وطئوا الأرض قبلها**» وقال حين دفن: «**سبحان الله !! لو انفلت أحد من ضغطة القبر، لانفلت منها سعد**»[2].

٥٧٤٨- وحدثنا عبد الأعلى بن حماد[3]: نا مسلم بن خالد[4]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ رخص لرعاء الإبل أن يرموا بالليل[5].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر إلا مسلم بن خالد، ولا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه.

٥٧٤٩- حدثنا أحمد بن أبان القرشي[6]: نا أنس بن عياض: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن جيشا غنموا في عهد رسول الله ﷺ طعاما وعسلا، فلم يخمس[7].

---

(١) لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مصادر

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) لا بأس به. تقدم (٥٧٤٦).

(٤) صدوق كثير الأوهام. تقدم (٥١٨١).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٥١/٥) من طريق: عبد الأعلى بن حماد، بسنده، به.

(٦) قال ابن أبي حاتم:صدوق. وقال ابن حبان: يغرب. لسان الميزان (٢٦٦/١).

(٧) أخرجه أبو داود (٢٧١)، والطبراني في الكبير (١٣٣٧٢) كلاهما من طريق: أنس بن عياض، بسنده، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٢٥)، والطبراني في الأوسط (٥٣٠١)، والبيهقي في الكبرى (٥٩/٩)، جميعا من طرق؛ عن عبيد الله بن عمر، بسنده، به.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا أنس بن عياض أبو ضمرة.

٥٧٥٠- حدثنا محمد بن معمر: نا محمد بن عبيد: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أقبل من غزوة، فقال: «**أيها الناس، لا تطرقوا النساء ليلا، ولا تفتروهم**[١]»[٢].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر إلا محمد بن عبيد، وإنما يعرف من حديث ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر.

٥٧٥١- حدثنا محمد بن عامر بن إبراهيم[٣]: نا أبي: نا مبارك بن فضالة[٤]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**الضيافة ثلاثة أيام، فما زاد فهو صدقة**»[٥].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن عبيد الله إلا مبارك بن فضالة، ولا رواه عن مبارك إلا عامر ابن إبراهيم.

٥٧٥٢- حدثنا أحمد بن المعلى الأدمي: نا حفص بن عمار

---

(١) كذا بالأصل، وفي بعض مصادر الحديث: «تفتروهن»

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٤٠١٦)، عن عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر - موقوفا وانظر (٦٠٤١)

(٣) محمد بن عامر بن إبراهيم. ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٤٤) وقال: كان صدوقا.

(٤) صدوق يدلس ويسوي. تقدم (٤٥٠٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٦): رواه البزار ورجاله ثقات.

الطاحي[1] نا مبارك بن فضالة[2]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إنما أنا عبد، آكل كما يأكل العبد**»[3].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بإسناد متصل عنه إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلا ابن عمر، ولا رواه عن عبيد الله إلا مبارك، ولا عن مبارك إلا حفص بن عمار، ولم يتابع عليه.

٥٧٥٣- حدثنا محمد بن المؤمل بن الصباح: نا النضر بن حماد[4]: نا سيف بن عمر[5]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺقال: «**من سب أصحابي فعليه لعنة الله**»[6].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا سيف.

٥٧٥٤- حدثنا محمد بن حسان الأزرق: نا أبو النضر: نا عاصم بن عمر[7]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ

---

(١) حفص بن عمار. ذكره الذهبي في الميزان (٣٢٢/٢)وقال: مجهول، وقد ذكره ابن عدي وساق له مناكير.

(٢) صدوق يدلس ويسوي. تقدم (٤٥٠٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢١/٩): رواه البزار وفيه حفص بن عمارة الطاحي ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا.

(٤) النضر بن حماد الفزاري، ويقال: العتكي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، من التاسعة. التقريب (٧١٣٢).

(٥) سيف بن عمر التميمي، صاحب كتاب الردة، ويقال: الضبي ويقال: غير ذلك، الكوفي، ضعيف الحديث عمدة في التاريخ أفحش ابن حبان القول فيه، من الثامنة مات في زمن الرشيد. التقريب (٢٧٢٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢١/١٠): ... وفي إسناد البزار سيف بن عمر، وهو متروك

(٧) عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، أبو عمر المدني، ضعيف من السابعة، وهو أخو عبيد الله العمري. التقريب (٣٠٦٨).

استعمل أسامة بن زيد على جيش فيهم أبو بكر وعمر، فطعن الناس في عمله.

فخطب النبي ﷺ الناس فقال: «**قد بلغني أنكم طعنتم في عمل أسامة، وفي عمل أبيه من قبله، وإن أباه كان خليقا للإمارة، وإنه لخليق للإمارة**» يعني: أسامة «**وإنه لمن أحب الناس إلي، وإني أوصيكم به**» أحسبه قال: «**خيرا**»[(١)].

وهذا الحديث [٣٠] لا نعلم رواه عن عبيد الله بن عمر إلا عاصم ابن عمر، وإنما يعرف من حديث موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه.

٥٧٥٥- نا زهير بن محمد: أنا عبد الرزاق[(٢)]، عن معمر[(٣)]، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى باسطة عليها[(٤)].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا معمر.

٥٧٥٦- حدثنا نهار بن عثمان[(٥)]: نا المعتمر بن سليمان: نا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٣٠) من طريق: عبد الله بن دينار، عن ابن عمر ﷺ، به.

(٢) ثقة، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٣) ثقة، وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠)

(٤) أخرجه أحمد (١٤٧/٢)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به.

وأخرجه مسلم (٥٨٠)، والنسائي في المجتبى (١٢٦٩)، وأبو عوانة (٢٠١٤)، والبيهقي في الكبرى (١٣٠/٢)، جميعا من طريق عبد الرزاق، بسنده، به.

(٥) نهار بن عثمان قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل (٥٠١/٨).

عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**خير أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن**»[1].

وهذا الحديث إنما يحفظ عن عبد الله بن عمر، ولم نسمع أحدا يحدثه عنه المعتمر عن عبيد الله غير نهار وكان ثقة مأمونا.

٥٧٥٧- حدثنا محمد بن عمرو بن حنان[2]: نا بقية[3]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن القز والحرير[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله بن عمر إلا بقية.

٥٧٥٨- حدثنا بشر بن خالد العسكري[5]: نا أبو سعيد التغلبي محمد بن أسعد[6]: نا زهير بن معاوية، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم**» أحسبه قال: «**أو لعقة عسل**»[7].

---

(١) لم أجده إلا من حديث سبرة بن أبي سبرة، عن أبيه ﷺ أخرجه أحمد (٤/ ١٧٨)، والطبراني في الكبير (٧٥٤)، وأورده الهيثمي في المجمع (٨/ ٥٠)، وقال: رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.
قلت وإسناد الطبراني فيه أيضا الحجاج وهو ضعيف.

(٢) محمد بن عمرو بن حنان، بفتح المهملة وخفة النون، الكلبي الحمصي. صدوق يغرب من الحادية عشرة، مات سنة سبع وخمسين، وله ثلاث وثمانون سنة. التقريب (٦١٨٥).

(٣) صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم (٤١٠١).

(٤) لم أجده

(٥) ثقة يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٦) أبو سعيد التغلبي محمد بن أسعد المصيصي، كوفي الأصل، لين، من العاشرة، ويقال فيه: محمد بن سعيد. التقريب (٥٧٢٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٩١): رواه البزار وفيه محمد بن أسعد الثعلبي وثقه =

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا زهير بن معاوية.

٥٧٥٩- حدثنا زهير بن محمد: أنا عبد الرزاق[١]، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع فصلى الظهر بمنى[٢].

وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عبد الرزاق عن عبيد الله.

٥٧٦٠- حدثنا سلم بن جنادة بن سلم[٣]: نا أبي[٤]: نا عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٥].

٥٧٦١- وناه عمرو بن علي ومحمد بن معمر - واللفظ لمحمد- قالا: نا أبو عاصم، عن ابن جريج[٦]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي عليه السلام[٧].

٥٧٦٢- وحدثنا الفضل بن سهل: نا يعقوب بن إبراهيم حدثني

=

ابن حبان وضعفه أبو زرعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٣٤/٢)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به. وأخرجه مسلم (١٣٠٨)، والنسائي في الكبرى (٤١٦٨)، وابن حبان (٣٨٨٣)، وابن خزيمة (٢٩٤١)، والحاكم في المستدرك (١٧٤٥)، والبيهقي في الكبرى (١٤٤/٥)، جميعا من طريق عبد الرزاق، بسنده، به.

(٣) ثقة ربما خالف. تقم (٥٦٠٧)

(٤) جنادة بن سلم، بسكون اللام، ابن خالد بن جابر بن سمرة السوائي، أبو الحكم الكوفي، صدوق له أغلاط، من التاسعة التقريب (٩٧٤).

(٥) انظر ما قبله.

(٦) ثقة، وكان يدلس ويرسل تقدم (٤٣٣٠).

(٧) ما قبله.

أبي، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[1].

٥٧٦٣- وحدثنا إبراهيم بن عبيد الله بن الجنيد[2]: نا ابن أبي مريم، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، يتقاربون في حديثهم، واللفظ لفظ موسى بن عقبة، وإن كان معنى حديث عبد الله شبيها بمعنى حديث موسى، قال: «**بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر، فأووا إلى غار في جبل فدخلوه، فانحط على فم غارهم صخرة فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا إلى أعمال صالحة عملتموها، فادعوا الله بها لعله يفرجها، أو يفرج بها، فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران وامرأة، ولي صبية صغار، فكنت أرعى عليهم، فإذا رحت عليهم حلبت فبدأت بوالدي أسقيهما قبل، فأبطأت يوما، فلم آت حتى أمسيت، فوجدتهما قد ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحلاب، وقمت على رءوسهما، وكرهت أن أوقظهما، وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما، والصبية يتضاغون عند قدمي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك؛ فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها فرجة فرأوا السماء، وقال الآخر: [٣١] اللهم إن كنت تعلم أنه كانت لي ابنة عم كنت أحبها كأشد ما يحب الرجل النساء، وطلبت إليها نفسها، فأبت حتى آتيها بمائة دينار، فسعيت حتى جئت بمائة**

---

(١) حديث الباب

(٢) إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد. ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١١٠) وقال: كتب عنه أبي بسامرا، ولم أكتب عنه. وقال الخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ١٢٠): كان ثقة.

دينار، فجئتها بها، فلما وقعت بين رجليها، قالت: يا عبد الله، اتق الله، ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقمت عنها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنها فرجة، ففرج لهم فرجة. وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أني استأجرت أجيرا بفرق ذرة، فلما قضى عمله قال: أعطني حقي، فعرضت عليه فرقه، فتركه ورغب عنه، فلم أزل أزارعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها، فجاءني فقال: اتق الله ولا تظلمني، أعطني حقي، فقلت: اذهب إلى تلك البقر وراعيها، فقال: اتق الله ولا تهزأ بي، فقلت: إني لا أهزأ بك، خذ تلك البقر وراعيها، فأخذ وذهب بها، فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج، ففرجها عنهم، وخرجوا»أحسبه قال: «**يتماشون**»[1].

وحديث عبيد الله بن عمر لا نعلم رواه إلا علي بن مسهر وجنادة ابن سلم.

٥٧٦٤- ونا علي بن المنذر[2]: نا محمد بن فضيل[3]: حدثني أبي ورقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر[4].

وحديث رقبة وفضيل لا نعلم رواه إلا ابن فضيل عنهما.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٤) حدثنا سعيد بن أبي مريم، بسنده، به والبخاري أيضا (٣٣٣٣)، ومسلم (٢٧٤٣) كلاهما من طريق: موسى بن عقبة، عن نافع، بسنده، به.

(٢) صدوق يتشيع. تقدم (٥٣٤٠).

(٣) صدوق عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٤٣)، من طريق: محمد بن فضيل، بسنده، به.

٥٧٦٥- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[(١)].

٥٧٦٦- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[(٢)].

٥٧٦٧- ونا أحمد بن ثابت: نا عبد الرحمن بن مهدي: نا مالك عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ واللفظ لفظ عبيد الله قال: «**أيما نخل بيعت أصولها فثمرتها للذي أبرها، إلا أن يشترط المبتاع**» وقال مالك: «من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع»[(٣)].

٥٧٦٨- وناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ..... بنحوه[(٤)].

٥٧٦٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين، ومع عثمان صدرا من إمارته ركعتين، ثم أتم بعد[(٥)].

---

(١) انظر حديث الباب.

(٢) حديث الباب.

(٣) أخرجه مالك (١٢٧٩)، عن نافع، بسنده، به، وعنه الشافعي في مسنده (١/ ١٤٢) ومن طريق مالك أخرجه كل من البخاري (٢٢٠٤)، (٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣)، وأحمد (٢/٦٣)، وابن ماجه (٢٢١٠)، والبيهقي في الكبرى (٥/٢٩٧).

(٤) انظر ما قبله.

(٥) أخرجه مسلم (٦٩٤)، حدثناه ابن المثنى، بسنده، به. وأخرجه البخاري (١٠٨٢)، وأحمد (٢/١٦)، والنسائي في الكبرى الكبرى (١٩٠٨)، وابن

٥٧٧٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا خالد بن الحارث: نا عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتما من ذهب أو فضة، فجعل فصه مما يلي كفه، واتخذ الناس خواتيم، فطرحه النبي ﷺ وقال: «**لا ألبسه أبدا**»[١].

٥٧٧١- ونا أحمد بن عبدة[٢]: نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان له خاتم من ذهب، فكان يجعل فصه مما يلي باطن كفه، فطرحه ذات يوم، فطرح الناس خواتيمهم، فاتخذ بعد ذلك خاتما من فضة، فكان يختم به ولا يلبسه[٣].

٥٧٧٢- وناه أحمد بن عبدة[٤]: أنا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٥].

٥٧٧٣- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن المغيرة بن زياد الموصلي[٦]: نا نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لبس خاتما من ذهب

الجارود في المنتقى (٤٩١). جميعا من طريق: يحيى بن سعيد، بسنده، به.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩١)، حدثناه ابن المثنى، بسنده، به وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩٥٤٧)، وفي المجتبى (٥٢١٥) من طريق: خالد بن الحارث، بسنده، به.

(٢) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٦٨، ٩٦، ١٢٧)، والنسائي في الكبرى الكبرى (٩٥٥١)، وفي المجتبى (٥٢١٨)، (٥٢٩٢) وابن حبان (٥٥٠٠).
جميعا من طريق: أبي عوانة، بسنده، به.

(٤) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٥) مسلم (٢٠٩١)، حدثنيه أحمد بن عبدة، بسنده، به.

(٦) المغيرة بن زياد الموصلي البجلي، أبو هشام أو هاشم، صدوق له أوهام، من

ثلاثة أيام، فلما رآه أصحابه فشت عليهم خواتيم الذهب، فرمى به، فلا يدري ما فعل، فاتخذ خاتما من فضة وأمر [٣٢] أن ينقش فيه محمد رسول الله، فكان في يد النبي ﷺ حتى مات، وفي يد أبي بكر حتى مات، وفي يد عمر حتى مات، وفي يد عثمان سنين من عمله، فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار، فكان يختم به، فخرج الأنصاري إلى قليب العثمان فسقط منه، فلم يوجد، فأمر بخاتم مثله، ونقش فيه: محمد رسول الله[١].

٥٧٧٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نقش في خاتمه: محمد رسول الله. وقال: «**لا ينقش أحد على خاتمي**»[٢].

٥٧٧٥- وناه محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي: نا أسامة بن زيد[٣]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتما من ذهب، فلبسه في يمينه، وفصه من داخل، فتختم الناس بالذهب، قال: فصعد المنبر فرمى به، ونهى عن تختم الذهب[٤].

=

السادسة، مات سنة اثنتين وخمسين. التقريب (٦٨٣٤).

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩٥٤٧) وفي المجتبى (٥٢١٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٥٣): رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه المغيرة بن زياد وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح.
قلت: وإسناد النسائي في الكبرى وفي المجتبى فيه المغيرة بن زياد.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩١)، وابن ماجه (٣٦٣٩)، وأبو داود (٤٢١٩)، والبيهقي في الكبرى (٥/١٩٨)، والبخاري في أفعال العباد (١٠٢) وابن أبي شيبة (٢٥٠٩٨)، وأبو عوانة (٨٦٥٦)، جميعا من طريق سفيان، بسنده، به.

(٣) صدوق يهم، تقدم (٤٨٥٢).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٥/٢٠٢)، من طريق: أسامة بن زيد، بسنده، به.

٥٧٧٦- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من اتخذ كلبا إلا كلب صيد أو ماشية؛ نقص من عمله كل يوم قيراطان** »[١].

٥٧٧٧- حدثنا محمد بن معمر: نا روح: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٧٧٨- وحدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[٣]: نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا يقم الرجل الرجل عن مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا**».

٥٧٧٩- حدثنا محمد بن معمر: نا روح، عن ابن جريج[٤]، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يقيم الرجل الرجل من مقعده، ثم يجلس فيه، قلت: يوم الجمعة؟ قال: يوم الجمعة وغيره[٥].

٥٧٨٠- وحدثنا محمد بن عثمان: نا عبيد الله[٦]، عن عبد الله بن عامر[٧]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا يقم أحدكم**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٥٥، ١٠١)، وأبو عوانة (٥٣٠٠)، كلاهما من طريق: عبيدالله، بسنده، به.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٧٤١)، عن نافع، بسنده، به.
ومن طريقه: البخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤)، وأحمد (٢/١١٣)، وأبو عوانة (٥٣٢٣)، والبيهقي في الكبرى (٦/٨).

(٣) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) ثقة، وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٥٥٩٢)، عن ابن جريج، بسنده، به وعنه أحمد (٢/١٤٩).
ومن طريق عبد الرزاق: ابن خزيمة (١٨٢٠)، والبيهقي في الكبرى (٣/٢٣٢).

(٦) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٧) ضعيف. تقدم (٤٥١١).

الرجل من مجلسه فيجلس فيه»[١].

٥٧٨١- حدثنا محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٣].

٥٧٨٢- حدثنا محمد بن المثنى: حدثنا سهل بن يوسف[٤]: نا عبيدالله بن عمر، عن نافع قال: كان ابن عمر يرمل ثلاثا ويمشي أربعا، ويذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك[٥].

٥٧٨٣- وناه عمرو بن علي: نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ .... بنحوه[٦].

٥٧٨٤- وناه سليمان بن خلاد[٧]: نا يونس بن محمد: نا فليح بن سليمان[٨]، عن نافع، عن ابن عمر قال: سعى رسول الله ﷺ ثلاثة أطواف، ومشى أربعة للحج والعمرة[٩].

٥٧٨٥- حدثنا محمد بن المثنى: نا حماد بن مسعدة: نا عبيد الله،

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٦)، والطبراني في الأوسط (١٥١٥)، كلاهما من نافع، بسنده، به.

(٢) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ، تقدم (٥٤٥٧).

(٣) ما قبله.

(٤) سهل بن يوسف الأنماطي، البصري، ثقة رمي بالقدر، من كبار التاسعة، مات سنة تسعين ومائة. التقريب (٢٦٦٩).

(٥) أخرجه أحمد (٢/١٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٨١)، كلاهما من طريق: عبيد الله بن عمر، بسنده، به.

(٦) أخرجه أحمد (٢/١٣) ثنا يحيى، بسنده، به.

(٧) صدوق. تقدم (٥٤٥١).

(٨) صدوق. كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٩) أخرجه البخاري (١٦١٦)، (١٦١٧) من طريق: نافع، بسنده، بنحوه.

عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وعثمان بن طلحة، وأسامة بن زيد، وبلال، فمكث فأطال ثم خرج فكنت أول الناس دخل على أثره، فإذا بلال عند البيت، فسألت بلالا: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: بين العمودين المقدمين[١].

٥٧٨٦- وناه محمد بن المثنى: نا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٧٨٧- وناه بشر بن خالد[٣]: أنا سعيد بن مسلمة[٤]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحو حديث عبيد الله[٥].

٥٧٨٨- حدثنا الحسن بن عرفة: نا إسماعيل بن عياش[٦]، عن موسى بن عقبة ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن [٣٣] عمر أن النبي ﷺ أهل حين استوت به راحلته قائمة[٧].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٢٩)، وأحمد (٢/٣٣، ٥٥)، وابن حبان (٣٢٠٣)، والبيهقي في الكبرى (٥/١٥٧)، وابن أبي شيبة (١٥٠٢٠)، (١٥٢٠٢) والروياني في مسنده (٧٥٩) من طرق: عن عبيد الله، بسنده، به.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٤٤)، (١٠٥٠) من طريق: ابن عون، بسنده، به.

(٣) ثقة، يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٤) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٥) انظر الطريق السابق.

(٦) صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم. تقدم (٤٠٨٧).

(٧) أخرجه البخاري (٢٨٦٥)، ومسلم (١١٨٧)، وابن ماجه (٢٩١٦)، الدارمي (١٩٢٩) من طرق: عن عبيد الله بن عمر. به بنحوه وأحمد (٢/٢٩) من طريق: نافع، بسنده، به.

٥٧٨٩- وناه محمد بن المثنى: نا أبو عاصم، عن ابن جريج[1]، عن صالح بن كيسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[2].

٥٧٩٠- حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري: نا أبو أسامة[3]، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر[4].

٥٧٩١- وناه عبيد بن أسباط بن محمد ومحمد بن إسماعيل قالا: نا أسباط - يعني: ابن محمد، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر نذر أن يعتكف ليلة في الجاهلية، فلما أسلم سأل النبي ﷺ فقال: **«أوف عليه»**[5].

٥٧٩٢- حدثنا محمد بن زياد[6]: نا يحيى بن سليم[7]: نا عبيد الله ابن عمر وإسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»**[8].

---

(١) ثقة وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٥٢) قائلا حدثنا أبو عاصم بسنده، به.
ومسلم (١١٨٧)، وأحمد (٣٦/٢)، والنسائي في «المجتبى» (٢٧٥٩) جميعا من طرق: عن ابن جريج، بسنده، به.

(٣) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٦٥)، حدثني عبيد بن إسماعيل، بسنده، به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٠٤٢)، ومسلم (١٦٥٦) والنسائي في المجتبى (٣٨٢٢)، وأبو عوانة (٥٨٧٠)، وابن خزيمة (٢٢٣٩) من طرق عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- بنحوه.

(٦) صدوق، يخطئ. تقدم (٤٤٢٣).

(٧) صدوق، سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

(٨) أخرجه ابن ماجه (١٠٣٦) حدثنا سويد بن سعيد، ثنا يحيى بن سليم. به =

٥٧٩٣- حدثنا زياد بن يحيى أبو الخطاب: نا عبد الله بن ميمون المكي(١): نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ قابضا على شيء في يده، ففتح يده اليمنى فقال: «**بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب من الرحمن الرحيم، فيه أهل الجنة بأعدادهم وأسمائهم وأحسابهم، مجمل عليهم إلى يوم القيامة، لا ينقص منهم أحد ولا يزاد فيهم أحد، وقد يسلك بالسعيد طريق الشقاء حتى يقال: هو منهم، ما أشبهه بهم، ثم يزال إلى سعادته قبل موته، ولو بفواق ناقة**» وفتح يده اليسرى، فقال «**بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب من الرحمن الرحيم، فيه أهل النار بأعدادهم وأسمائهم وأحسابهم مجمل عليهم إلى يوم القيامة، لا ينقص منهم أحد ولا يزاد فيهم أحد، وقد يسلك بالأشقياء طريق أهل السعادة حتى يقال هو منهم، وما أشبهه بهم، ثم يدرك أحدهم شقاؤه قبل موته ولو بفواق ناقة**» ثم قال رسول الله ﷺ: «**العمل بخواتمه، العمل بخواتمه**»(٢) ثلاثا.

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن عبيد الله إلا ابن ميمون المكي وهو صالح(٣).

=

بنحوه.

قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده حسن. وقال أبو حاتم: «هذا حديث منكر بهذا الإسناد» انظر علل ابن أبي حاتم (١٦٧/١).

(١) عبد الله بن ميمون بن داود القداح، المخزومي، المكي، منكر الحديث متروك، من الثالثة. التقريب (٣٦٥٣).

(٢) أخرجه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٠٨٨) من طريق: عبد الله بن ميمون بسنده، به.

(٣) كتب في الحاشية: قال فيه أبو عيسى: منكر الحديث، وقاله أبو حاتم الرازي، =

٥٧٩٤- حدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال - ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ قال: «**من حلف فقال: إن شاء الله، فهو بالخيار، إن شاء مضى على يمينه وإن شاء أن يرجع فلا حرج**»(١).

٥٧٩٥- وناه عمرو بن يحيى بن غفرة(٢): نا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من حلف فقال: إن شاء الله؛ لم يحنث**»(٣).

وهذا الحديث لا نعلم أسنده إلا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، ورواه عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفا، إلا رجل سمعته يحدث عن أبي معاوية، عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ فأنكرته عليه، وهو عباس البحراني.

٥٧٩٦- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا أبو النضر: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من شرب الخمر في الدنيا؛ لم يشربها في الآخرة**»(٤).

=

وقال فيه أبو زرعة: واهي الحديث.

(١) أخرجه أحمد (٢/٦، ٤٨، ١٥٣)، والنسائي في «المجتبى» (٣٧٩٣)، وابن ماجه (٢١٠٥)، والنسائي (٤٧٣٥)، وأبو عوانة (٥٩٩٢)، وابن حبان (٤٣٤١)، جميعا من طرق عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) قال أبو طالب القاضي: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال أصحاب نافع رووا هذا الحديث عن نافع، عن ابن عمر موقوفا إلا أيوب فإنه يرويه عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ويقولون إن أيوب في آخر أمره أوقفه انظر علل الترمذي (ص٢٥٢).

(٤) أخرجه أبو عوانة (٧٩٧٠) من طريق: أبي النضر بسنده، به، وأحمد (١٢٣/٢)
=

وهذا الحديث رواه غير شعبة، وإنما ذكرنا عن شعبة لقلة ما أسند شعبة عن أيوب.

٥٧٩٧- ونا سليمان بن عبيد الله الغيلاني: نا أبو قتيبة: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ سئل: ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال: «**لا يلبس القميص ولا السراويل، ولا الخفين، إلا ألا يجد نعلين، ولا ثوبا مسه زعفران أو ورس**»[(١)].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة إلا أبو قتيبة، وقد رواه عن أيوب غير واحد.

٥٧٩٨- ناه أبو موسى، عن عبد الوهاب[(٢)] [٣٤].

=

والحاكم (٧٢٣٠) من طريق: شعبة بسنده، به .

وأحمد (٢/٩٨)، والنسائي (٥١٨٣)، وفي «المجتبى» (٥٦٧٣) من طريق: أيوب بسنده به. وأخرجه مالك (١٥٤٢) عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به وعن مالك أخرجه كل من البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣)، وأحمد (٢/ ١٩) والنسائي في الكبرى (٥١٨١) (٦٧٨١)، وفي «المجتبى» (٥٦٧١)، والدارمي (٢٠٩٠)، وأخرجه أحمد (٢/٢١، ١٤٢) وابن ماجه (٣٣٧٣)، وابن أبي شيبة (٢٤٠٦٠) جميعا من طريق: عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما به.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٩٤)، وأحمد (٢/٤)، وابن أبي شيبة (٧/٢٨٣). جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به وأخرجه الحميدي (٦٢٦) والبخاري (٥٨٠٦)، ومسلم (١١٧٧)، وأحمد (٢/٨)، والنسائي في «المجتبى» (٢٦٦٧) جميعا من طرق: عن سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- به إلا الحميدي رواه عن سفيان رأسا.

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

٥٧٩٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[١]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن اليهود أتوا النبي ﷺ بيهوديين قد زنيا، فقال النبي ﷺ: «**ما تجدون في كتابكم؟**» قالوا: يجلدان. فقال: «**كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين**» قال ابن سلام: نجد فيها الرجم، فأتوا بالتوراة. فقال النبي ﷺ: «**ائتوني برجل منكم**» فأتوه برجل شاب أعور، يقال له: ابن صوريا فقال: «**إنك أعلمهم**» قال: إنهم ليقولون ذلك، قال: «**فاقرأ**» فقرأ حتى أتى على موضع الرجم فوضع يده عليها يعني: آية الرجم فقال: «**ارفع يدك**» فقال اليهودي: يا محمد، إن فيها الرجم، قال: «**فأمر برجمهما**».

قال ابن عمر: فكأني أراه يقيها الحجارة بنفسه[٢].

٥٨٠٠- وناه يحيى بن حبيب بن عربي: نا يزيد بن زريع: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ...[٣] بنحوه.

وهذا الحديث قد رواه عبيد الله مختصرا، وزاد فيه أيوب، فأعدناه من أجل الزيادة، ولا نعلم رواه عن شعبة عن أيوب إلا يزيد بن زريع.

٥٨٠١- وناه عمرو بن علي: نا عاصم بن هلال[٤]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ...[٥]. بنحوه، أو قريبا منه.

٥٨٠٢- حدثنا عبدة بن عبد الله: نا يزيد بن هارون: أنا شعبة،

---

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٤٣)، وأحمد (٢/٥)، والنسائي في الكبرى (٧٢١٣)، جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.

(٣) انظر الطريق السابق.

(٤) فيه لين. تقدم (٤٩٦٣).

(٥) انظر الطريق السابق.

عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما**»، ونهى أن يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه[1].

٥٨٠٣- وناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[2].

٥٨٠٤- حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف: نا سعيد بن عامر[3]: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن

---

(١) أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١١٨٦) من طريق: يزيد بن هارون. بسنده به.
وأحمد (١٤٦/٢)، والنسائي (٥٦٨٨) كلاهما عن أيوب بسنده به.
ومالك (١٧٩٠) عن نافع، عن ابن عمر –رضي الله عنهما– به ومن طريقه: البخاري (٦٢٨٨) ومسلم (٢١٨٣).
وأخرجه أحمد (٣٢/٢، ١٢١، ١٤١)، وابن أبي شيبة (٢٥٥٦٣) والأوسط (٤٧٦) جميعا من طرق عن نافع، عن ابن عمر –رضي الله عنهما– به.
وأخرجه البخاري (٦٢٩٠)، والترمذي (٢٨٢٥)، وأحمد (٣٧٥/١، ٤٣١، ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٤)، وابن ماجه (٣٧٧٥)، وابن أبي شيبة (٢٥٥٦٣)، وابن حبان (٥٨٣)، والدارمي (٢٦٥٧) وأبو يعلى (٥١١٤) (٥٢٢٠، ٥٢٥٥)، والطبراني في الكبير (١٠٢٤٦)، (١٠٤١٩)، وفي الأوسط (١٥٦٢)، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٠٨٧). جميعا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بنحوه.

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) سعيد بن عامر الضبعي، بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبو محمد البصري، ثقة صالح وقال أبو حاتم: ربما وهم، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين، وله ست وثمانون. التقريب (٢٣٣٨).

النبي ﷺ قال: «**البيعان بالخيار ما لم يتفرقا**»(١).

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن شعبة عن أيوب إلا سعيد بن عامر، وإنما يحفظ من حديث سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب —وأخاف أن يكون سعيد بن عامر غلط فيه—.

٥٨٠٥– ونا مؤمل: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه(٢).

٥٨٠٦– حدثنا أحمد بن ثابت: نا محمد بن جعفر(٣): نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تمنعوا نساءكم المساجد**»(٤).

---

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (٤٤٦٩) من طريق شعبة بسنده، به.
أحمد (٢/٤، ٧٣)، والنسائي (٦٠٦١)، (٦٠٦٢) وعبد الرزاق (١٤٢٦٢)، وأبو عوانة (٤٩٢١) جميعا من طرق عن أيوب بسنده، به.
والبخاري (٢١١٢)، والترمذي (١٢٤٥) والنسائي في الكبرى (٦٠٦٣)، وفي «المجتبى» (٤٤٦٥)، وابن ماجه (٢١٨١) والبيهقي في «الكبرى» (٥/ ٢٦٩)، وابن حبان (٤٩١٢) جميعا من طريق: نافع بسنده، به.

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. تقدم (٤٢٠٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢/١٥١)، وأبو داود (٥٦٦)، وأبو عوانة (١٤٤٧)، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١١٨١) جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.
وأحمد (٢/٤٥) عن شيخه محمد بن جعفر به، وأخرجه ابن خزيمة (١٦٧٨) عن علي بن نصر الجهضمي عن شعبة بسنده، به.
ومسلم (٤٤٢)، وأحمد (٢/١٦، ٣٦)، وابن أبي شيبة (٧٦٠٨)، وأبو يعلى (١٥٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/١٣٢)، (٥/٢٢٤) جميعا من طرق: عن

٥٨٠٧- وبهذا الإسناد: «إذا راح أحدكم الجمعة فليغتسل»[١].

٥٨٠٨- وبهذا الإسناد: أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل باع نخلا قد أبرت، فثمرتها للبائع، إلا أن يشترط المبتاع»[٢].

وهذه الأحاديث قد رواها جماعة عن أيوب، وعن غير أيوب، فإنما أعدناها لمكان شعبة عن أيوب.

٥٨٠٩- حدثنا الحسين بن محمد بن عباد[٣]: نا مسلم: نا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو[٤].

=

عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- به.

(١) أخرجه أحمد (٧٨/٢) ثنا محمد بن جعفر بسنده، به وعنه أبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١٢٨).
وأخرجه الحميدي (٦١٠) وأحمد (٤٨/٢)، الطبراني وفي الأوسط (٧٢٠٩)، والطيالسي (١٨٤٨) جميعا من طريق أيوب بسنده، به.

(٢) أخرجه أحمد (٧٨/٢) ثنا محمد بن جعفر بسنده، به وعنه أبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١٥٧٩).
وأخرجه أحمد (٦/٢)، وعبد الرزاق (١٤٦٢٢) كلاهما من طريق أيوب بسنده، به.
وأخرجه مالك (١٢٧٩) عن نافع. بسنده، به. ومن طريقه: البخاري (٢٢٠٤)، ومسلم (١٥٤٣)، وأحمد (٣٦/٢) وابن ماجه (٢٢١٠).

(٣) لا يعرف. تقدم (٥٥٨٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٨٦٩)، والحميدي (٦٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٦/٢)، وأبو عوانة (٧٢٣٨١)، واللالكائي في «الاعتقاد» (٥٦٥)، جميعا من طرق عن أيوب بسنده، به. وأخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩)، وأبو داود (٢٦١٠)، وابن ماجه (٢٨٧٩) جميعا من طرق عن مالك، عن نافع بسنده، به.

وهذا الحديث رواه جماعة عن أيوب، منهم: حماد بن زيد، وابن علية، وغيره، ولكن لا نعلم رواه عن شعبة إلا مسلم.

٥٨١٠- وحدثنا خالد بن يوسف[1]: نا أبي[2]، عن ابن عجلان عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «**لا ... المساجد، وليخرجن..**»[3].

٥٨١١- (.....)[4].

٥٨١٢- (.....)[5].

٥٨١٣- [٣٥] حدثنا مؤمل: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من حج أو عمرة فعلا فدفدًا من الأرض -أو قال: شرفًا- قال: «**الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، والله أكبر لا إله إلا اله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده**»[6].

---

(١) ضعيف. تقدم (٤٥٤٤).

(٢) تركوه، وكذبه ابن معين. تقدم (٤٥٤٤).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٥٨٠٦).

(٤) طمس بالأصل.

(٥) طمس بالأصل.

(٦) أخرجه أحمد (٢/٥، ١٥)، ومسلم (١٣٤٤)، والترمذي (٩٥٠) جميعًا من طريق: إسماعيل بن إبراهيم بسنده، به.

وأخرجه مالك (٩٤٢)، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما به ومن طريقه: البخاري (١٧٩٧)، والنسائي (٨٧٧٣)، وأبو داود (٢٧٧٠)، وابن حبان (٢٧٠٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٥/٢٥٩).

٥٨١٤- حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قالا: نا عبدالوهاب[١]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت كأن في يدي قطعة إستبرق، لا أهوي بها إلى مكان إلا طارت بي إليه، فقصتها حفصة على النبي ﷺ فقال: «**إن أخاك رجل صالح -أو- إن عبد الله رجل صالح**»[٢].

وهذا الحديث لا نحفظه بهذا اللفظ إلا عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

٥٨١٥- حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن علي قالا: نا عبد الوهاب[٣]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان الناس يرون الرؤيا فيقصونها على رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «**أرى رؤياكم قد تواطأت على السبع الأواخر، فمن كان منكم متحريها، فليتحرها في السبع الأواخر**»[٤].

٥٨١٦- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[٥]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن المزابنة.

---

(١) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠١٦)، وأحمد (٢/٥)، والترمذي (٣٨٢٥)، وابن حبان (٧٠٧٢)، وأبو يعلى (٧٠٥٧) جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.

(٣) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٢١٨٢)، والطبراني في الأوسط (٣٨٣) من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه مالك (٦٩٧) عن نافع بسنده به. ومن طريقه: البخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥)، والنسائي في االكبرى (٣٣٩٨)، (٧٦٢٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/٣١٠)، وفي «الشعب» (٣/٣٢٧).

(٥) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

قال: وكان نافع يفسرها، يقول: الثمرة تشترى بخرصها تمرا وكيلا مسمى، إن زاد فلك، وإن نقصت فعلي[1].

٥٨١٧- وحدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[2]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن تباع ثمرة النخل حتى تزهى، والسنبل والزرع حتى يبيض، ويأمن العاهة. نهى البائع والمشتري[3].

٥٨١٨- حدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه.

هذا صحيح قد أسنده ابن علية أيضا، وهو حديث أيوب[4].

٥٨١٩- حدثنا أبو عبد الله: نا أبو الحسن محمد بن أيوب[5]: نا أحمد بن عمرو[6]: نا يحيى بن حبيب بن عربي: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٧٣)، ومسلم (١٥٤٢)، وأحمد (٢/٥، ٦٤)، والنسائي في الكبرى (٦١٢٤)، وأبو عوانة (٥٠٥٤)، وعبد بن حميد (٧٧٤) جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.
وأخرجه مالك (١٢٩٤) عن نافع، عن عبد الله رضي الله عنهما به، ومن طريقه: البخاري (٢١٧١)، ومسلم (١٥٤٢)، وأحمد (٢/٧، ٦٣)، والنسائي في الكبرى (٦١٢٥)، وعبد الرزاق (١٤٤٨٩)، وأبو عوانة (٥٠٥١)، والبيهقي في «السنن» (٥/٣٠٧)، وابن حبان (٤٩٩٨).

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٣٥)، وأحمد (٢/٥)، والترمذي (١٢٢٧)، وأبو داود (٣٣٦٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٥/٣٠٢)، وأبو عوانة (٥٠٢١)، وابن الجارود (٦٠٥) جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.

(٤) أخرجه الترمذي (١٢٢٧) حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بسنده، به.

(٥) هو أحد رواة مسند البزار عنه، انظر مقدمة الشيخ محفوظ الرحمن (١/٤٧).

(٦) هو البزار صاحب هذا المسند.

أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا، فقال: من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط؟ فعملت اليهود، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط؟ ألا فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر، ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى المغرب على قيراطين؟ ألا فعملتم فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عملا وأقل أجرا؟! فقال: هل ظلمتكم شيئا؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أعطيه من شئت**»[1].

٥٨٢٠- وناه محمد بن معمر: نا روح: نا عبيد الله بن الأخنس[2]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إنما مثل آجالكم في آجال من خلا كما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استعمل عمالا**»[3] ثم ذكر نحوه.

٥٨٢١- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[4]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رجل: يا رسول الله، من أين تأمرنا أن نهل؟ قال: «**يهل أهل المدينة من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرن**».

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٦)، ثنا إسماعيل، أنا أيوب، بسنده، به.
وأخرجه عبد بن حميد (٧٧٣)، من طريق: أيوب بسنده، به.

(٢) صدوق، قال ابن حبان: كان يخطئ. تقدم (٥٤٥٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢/١٤) والطبراني في «الأوسط» (١٦١٨) كلاهما من طريق: نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما، به.

(٤) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

قال: ويقولون: وأهل اليمن من يلملم[(١)].

٥٨٢٢- وحدثنا محمد بن المثنى، نا [٣٦] عبد الوهاب[(٢)]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنه استصرخ على صفية فسار في ليلة مسيرة ثلاث ليال سار حتى أمسى، فقلت له: الصلاة، فلم يلتفت، وسار حتى أظلم، فقال رجل: الصلاة، أمسيت، فقال: إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به السير جمع بين هاتين الصلاتين، وأنا أريد أن أجمع بينهما، فسار حتى غاب الشفق، ثم نزل فجمع بينهما[(٣)].

٥٨٢٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الوهاب[(٤)]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء.

وحدثتني حفصة أنه كان يصلي بعدما يطلع الفجر، وينادي المنادي بالصلاة ركعتين خفيفتين، وكانت ساعة لا يدخل عليه فيها أحد[(٥)].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٦٥) ثنا عبد الوهاب بسنده. به.
وأخرجه أحمد أيضا (٢/٤٨، ٨٢)، والترمذي (٨٣١)، وابن أبي شيبة (١٤٠٦٦)، جميعا من طرق: عن أيوب. بسنده، به.

(٢) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٥١)، وأبو داود (١٢٠٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/١٥٩)، جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.

(٤) ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٥) أخرجه البخاري (١١٨١)، وأحمد (٢/٦، ٥١) والترمذي (٤٢٥)، (٤٣٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٢/٤٧١) وفي «الصغرى» (٤٢٣)، وابن خزيمة (١١٩٧)، وابن حبان (٢٤٥٤)، وعبد الرزاق (٤٨١١)، وابن الجارود (٢٧٦).
وفي «الشمائل المحمدية» (٢٨٥) جميعا من طرق: عن أيوب بسنده، به.

٥٨٢٤- حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه[١]: نا يحيى بن صالح: نا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٣] ... بنحوه.

٥٨٢٥- حدثنا سوار بن سهل الضبعي: نا سعيد بن عامر[٤]: نا سعيد بن أبي عروبة[٥]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا وضعتم موتاكم في القبر، فقولوا: باسم الله، وعلى سنة رسول الله**»[٦].

٥٨٢٦- وناه سوار: نا سعيد بن عامر[٧]: نا همام[٨]، عن قتادة، عن أبي الصديق، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... [٩] بنحوه.

---

(١) مستقيم الحديث. تقدم (٥٢٧٩).

(٢) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٣) انظر الطريق السابق.

(٤) ثقة، صالح، قال أبو حاتم: ربما وهم. تقدم (٥٨٠٤).

(٥) ثقة كثير التدليس واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(٦) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٦)، وفي «الكامل» (٣/٤٢٣)، كلاهما من طريق: أيوب بسنده، به.

وأخرجه الترمذي (١٠٤٦)، وابن ماجه (١٥٥٠)، وابن أبي شيبة (١١٩٦)، (٢٩٨٤١)، جميعا من طرق: عن نافع بسنده. به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من هذا الوجه عن ابن عمر عن النبي ﷺ ورواه أبو الصديق الناجي عن ابن عمر عن النبي ﷺ وقد روي عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر موقوفا أيضا (٣/٣٦٤).

(٧) ثقة، صالح. وقال أبو حاتم: ربما وهم. تقدم (٥٨٠٤).

(٨) هو ابن يحيى ثقة ربما وهم. تقدم (٤٥٦٦).

(٩) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩٢٧)، من طريق: سعيد بن عامر بسنده، به.

وأخرجه أبو داود (٣٢١٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/٥٥)، وفي مسند =

وحديث أيوب لا نعلم رواه عن سعيد بن أبي عروبة إلا سعيد بن عامر.

٥٨٢٧- حدثنا محمد بن معمر: نا حبان بن هلال: نا حماد بن سلمة[١]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام، إلا امرأة على زوجها، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا**»[٢].

وهذا الحديث لا نعلم أحدا حدث به، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر إلا حماد بن سلمة، وغيره يحدث عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ.

٥٨٢٨- حدثنا محمد بن معمر: نا الحجاج: نا حماد بن سلمة[٣]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام، قال: «**اذهب فأوف بنذرك**» وكان معه غلام من سبي هوازن، فسمع الناس يقولون، أعتق رسول الله ﷺ سبي هوازن، فقال: اذهب فأنت حر[٤].

=

الحارث -بغية الباحث- (٢٧٨)، جميعا من طرق: عن همام بسنده، به.

(١) ثقة تغير حفظه بأخرة، تقدم (٤١٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٥)، وفي مسند عبد الله بن عمر (٧٤) كلاهما من طريق: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به.

(٣) ثقة، تغير حفظه بأخرة. تقدم (٤١٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٤٥) من طريق عبيد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما به، وذكر قصة العتق.

وانظر (٥٧٩١).

٥٨٢٩- وناه أحمد بن عبدة[١]: أنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ..[٢] بنحوه، أو قريبا منه.

٥٨٣٠- حدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[٣]: أنا معمر[٤]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ حلق في حجته[٥].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب إلا معمر.

٥٨٣١- وناه علي بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب: نا شجاع ابن الوليد[٦]: نا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ...[٧] بنحوه.

٥٨٣٢- حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي: نا معلى بن منصور: نا وهيب[٨]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصلي على

---

(١) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) ثقة، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. (٥١٣١).

(٤) ثقة وفي روايته عن الأعمش وثابت وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٥) أخرجه أحمد (٣٣/٢)، ثنا عبد الرزاق. بسنده، به.

(٦) صدوق له أوهام. تقدم (٥٥٧٣).

(٧) أخرجه أحمد (١٢٨/٢)، ثنا شجاع بن الوليد، بسنده به.

وأخرجه البخاري (١٧٢٦)، ومسلم (١٣٠٤)، وأحمد (٨٨/٢)، وأبو داود (١٩٨٠)، وابن خزيمة (٢٩٣٠)، (٢٩٣٤)، في المستدرك (١٧٦٥)، وعبد ابن حميد (٧٧٢)، والطبراني في الكبير (١٣٤٢)، وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم، (٣٠٠٩)، جميعا من طرق: عن موسى بن عقبة، بسنده، به.

(٨) ثقة تغير قليلا بأخرة. تقدم (٤٨٨٦).

الخمرة. أحسبه قال: ويصلي ويسجد عليها[1].

٥٨٣٣- [٣٧] حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري[2]، نا أبو أحمد[3]: نا سفيان، عن أيوب وإسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال في القبضتين: «**هؤلاء لهذه، وهؤلاء لهذه**» قال: فتفرق الناس وهم لا يختلفون في القدر[4].

وهذا الحديث لا نعلم أن أحدا رواه عن الثوري إلا أبو أحمد، ولا نعلم رواه عن أبي أحمد إلا إبراهيم بن سعيد، ولا يعرف عن أيوب ولا عن إسماعيل بن أمية إلا من هذا الوجه.

٥٨٣٤- وحدثنا محمد بن عثمان: نا عبيد الله[5] -يعني: ابن موسى- عن سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر مناديه في ليلة مطيرة ذات ريح وبرد في سفر: **صلوا في رحالكم**[6].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤١٥)، وفي الأوسط (١٦٦٢) من طريق: نافع بسنده، به.
وأخرجه مالك (١١٩)، وعبد الرزاق (١٥٣٧)، (١٥٤٧) موقوفا.

(٢) ثقة، حافظ، تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤٧١٢).

(٣) هو الزبيري، ثقة إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم (٤٢٢٧).

(٤) أخرجه أبو يعلى (١٠٠) عن شيخه إبراهيم بن سعيد به، وأخرجه الطبراني في الصغير (٣٦٢) عن الحسن بن أحمد بن فهد عن إبراهيم بن سعيد، بسنده، به.

(٥) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٦) أخرجه أحمد (١٠/٢)، والحميدي (٧٠٠)، وعبد الرزاق (١٩٠٢) ومسند الشافعي (ص٥٣)، وفي السنن المأثورة (٣٧) جميعا: عن سفيان بن عيينة، بسنده، به.
وأخرجه ابن خزيمة (١٦٥٥) عن سعيد بن عبد الرحمن، عن سفيان. بسنده، به.

=

٥٨٣٥- وناه محمد بن عبد الملك: نا أبو صدقة بكر بن صدقة الجدي[١]، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ...[٢] بنحوه.

٥٨٣٦- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الله بن قيس الرقاشي[٣]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**يدخل عليكم رجل من أهل الجنة**» فدخل سعد، قال ذلك في ثلاثة أيام كل ذلك يدخل سعد[٤].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب، إلا عبد الله بن قيس، ولم يسمعه إلا من أبي موسى عنه.

٥٨٣٧- حدثنا أحمد بن سنان الواسطي: نا يزيد بن هارون: نا سعيد بن أبي عروبة[٥]، عن أيوب، عن نافع، قال: سمع ابن عمر رجلا يقول: يا ابن حواري رسول الله قال: إن كنت من آل الزبير، وإلا فلا[٦].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب إلا سعيد بن أبي عروبة، ولا

=

وأخرجه أحمد (٢/٤)، وأبو داود (١٠٦١)، والبيهقي (٣/١٥٨) جميعا من طرق: عن أيوب، بسنده، به.

(١) أبو صدقة بكر بن صدقة. ذكره ابن حبان في الثقات (٨/١٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٨٤)، من طريق: بكر بن صدقة، بسنده، به.

(٣) عبد الله بن قيس الرقاشي عن أيوب، قال العقيلي في الضعفاء (٢/٢٨٩): حديثه غير محفوظ، ولا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٧٩): رواه البزار وفيه عبد الله بن قيس الرقاشي، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، قلت: لا أدري أي حديث عنى: هذا أو غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) ثقة، كثير التدليس، واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢١٧٠)، حدثنا يزيد بن هارون بسنده، به.
وقال الهيثمي في المجمع (٩/١٥١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

عن سعيد إلا يزيد بن هارون.

٥٨٣٨- حدثنا زكريا بن يحيى [(١)]: نا شبابة بن سوار [(٢)]: نا مغيرة بن مسلم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«من رأى مصابا فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير من خلقه تفضيلا، لم يصبه ذلك البلاء أبدا»** [(٣)].

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر إلا المغيرة بن مسلم، والمغيرة ليس به بأس، بصري مشهور، والحديث غريب.

٥٨٣٩- حدثنا يوسف بن موسى: نا عبد الله بن الجهم [(٤)]: نا عمرو بن أبي قيس [(٥)]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة، وأن يحمل عليها[(٦)].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر إلا عمرو بن أبي قيس.

---

(١) زكريا بن يحيى بن أيوب، أبو علي الضرير المدائني، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٨/٤٥٧).

(٢) ثقه رمي بالإرجاء. تقدم (٥٦٣٩).

(٣) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٣٢٤) من طريق: زكريا بن يحيى الضرير – شيخ المصنف – بسنده به.

(٤) عبد الله بن الجهم الرازي، أبو عبد الرحمن، صدوق فيه تشيع، من العاشرة. تقدم (٣٢٥٩).

(٥) صدوق، له أوهام من الثامنة. تقدم (٥٠١١).

(٦) أخرجه أبو داود (٢٥٥٨)، (٣٧٨٧)، والبيهقي في "السنن" (٩/٣٣٣) من طرق: عن عبد الله بن الجهم، بسنده به.

٥٨٤٠- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا شيبان بن أبي شيبة [1]: نا حرب بن سريج[2]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: «**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**» وقال: «**أخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي يوم القيامة**»[3].

وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن أيوب إلا حرب بن سريج، وهو رجل من أهل البصرة ليس به بأس.

٥٨٤١- حدثنا يحيى بن ورد بن عبد الله [4]: نا أبي: نا عدي بن الفضل [5]: نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله وتر يحب الوتر**» [6].

٥٨٤٢- حدثنا عمرو بن علي: نا معاذ بن هشام [7]، عن

---

(١) شيبان بن فروخ بن أبي شيبة الحبطي، بمهملة وموحدة مفتوحتين، الأبلي، بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام، أبو محمد، صدوق، يهم، ورمي بالقدر، قال أبو حاتم: اضطر الناس إليه أخيرا، من صغار التاسعة، مات سنة ست - أو خمس - وثلاثين، وله بضع وتسعون سنة. التقريب (٢٨٣٤).

(٢) حرب بن سريج، بالمهملة والجيم، ابن المنذر المنقري، أبو سفيان البصري، البزار، صدوق يخطئ، من السابعة. التقريب (١١٦٤).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (٨٣٠)، ثنا شيبان بن فروخ الأبلي، بسنده به. وقال الهيثمي في المجمع: (٢١١/١٠): "رواه البزار وإسناده جيد".

(٤) يحيى بن الورد بن عبد الله أبو زكريا التميمي المحرمي طبري الأصل، ثقة، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٤/١٤).

(٥) متروك. تقدم (٤٩٩٣).

(٦) أخرجه أحمد (١٠٩/٢)، وأبو يعلى (٢٦٢٣) كلاهما من طريق: نافع بسنده.

(٧) صدوق، ربما وهم. تقدم (٤٣٦٠).

أبيه[1]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت، فإني أشفع لمن مات بها**»[2].

٥٨٤٣ - حدثنا عمرو بن علي، ويحيى بن حكيم [٣٨] وأزهر ابن جميل [3] قالوا: نا يحيى بن سعيد: نا محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان يوتر على راحلته[4].

٥٨٤٤- ونا عمرو بن علي: نا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن البرنس[5]: -يعني: للمحرم-.

٥٨٤٥- وحدثنا[6] يحيى بن حبيب بن عربي: نا خالد بن الحارث: نا ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يدعو على أربعة، فنزلت ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾[7][8].

---

(١) ثقة، رمي بالقدر. تقدم (٤٥٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٧٤)، والترمذي (٣٩١٧)، وابن ماجه (٣١١٢)، وابن حبان (٣٧٤١)، وهو في "موارد الظمآن" (١٠٣١) جميعا من طريق: معاذ بن هشام الدستوائي، بسنده به. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من حديث أيوب السختياني".

(٣) صدوق يغرب. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) أخرجه أحمد (٢/١٣)، وابن أبي شيبة (ح٣٦٣٤٢) قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، بسنده. به.

(٥) أخرجه أحمد (٢/٥٧)، ثنا يحيى بن سعيد، بسنده، به.

(٦) يوجد بهذا الموضع حاشية غير مقروءة.

(٧) سورة آل عمران (١٢٨).

(٨) أخرجه أحمد (٢/١٠٤)، والترمذي (٣٠٠٥)، وابن خزيمة (٦٢٣)، قالوا: حدثنا يحيى بن حبيب، بسنده، به.

٥٨٤٦- وحدثنا الحسن بن محمد السكري[١]: نا سعيد بن مسلمة[٢] : نا محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه**»[٣].

٥٨٤٧- وحدثنا خالد بن يوسف[٤]: نا أبي[٥]، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا إذا افتقدنا الرجل في العشاء والصبح أسأنا به الظن[٦].

٥٨٤٨- وناه عبد الله بن سعيد: نا أبو خالد سليمان بن حيان[٧] عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا إذا فقدنا الرجل من صلاة الغداة أسأنا به الظن[٨].

---

(١) لم أجد ترجمته.

(٢) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٧١٢) حدثنا محمد بن الصباح، أنبأنا سعيد بن مسلمة، بسنده، به، ومن طريق محمد بن الصباح أخرجه البيهقي في "الكبرى" (٨/ ١٦٨). وفي "الزوائد" للبوصيري "في إسناده سعيد بن مسلمة، وهو ضعيف".

(٤) ضعيف، تقدم (٤٥٤٤).

(٥) تركوه وكذبه ابن معين. تقدم (٤٥٤٤).

(٦) أخرجه ابن خزيمة (١٤٨٥)، وابن حبان (٢٠٩٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣ /٥٩)، وفي "الشعب" (٣/٥٦)، والطبراني في "الكبير" (١٣٠٨٥)، وابن أبي شيبة (٣٣٥٣)، والحاكم (٧٦٤) جميعا من طرق: عن يحيى بن سعيد، عن نافع، بسنده. به وقال الهيثمي في "المجمع" (٢/٤٠): رواه الطبراني في الكبير والبزار ورجال الطبراني موثقون.

(٧) صدوق، يخطئ. تقدم (٤٨٩٨).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٥٣) حدثنا أبو خالد الأحمر - بسنده، به. وقال الهيثمي في "المجمع" (٢/٤٠): "رواه البزار ورجاله ثقات" وانظر الطريق السابق.

٥٨٤٩- حدثنا إبراهيم بن المستمر[1]: نا الصلت بن محمد: نا داود بن عبد الرحمن، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان يتنفس في الإناء ثلاثا[2].

٥٨٥٠- حدثنا إبراهيم بن المستمر[3]: نا عبيس بن مرحوم[4]: نا حاتم بن إسماعيل[5]، عن ابن عجلان، عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إذا كانوا ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الثالث، وإذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمهم أحدهم**»[6].

٥٨٥١- ونا بعض أصحابنا، عن خالد بن الحارث، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا تطرقوا النساء ليلا**»[7].

---

(١) صدوق، يغرب. تقدم (٤٥٨٤).

(٢) قال الهيثمي في "المجمع" (٥/٨١): "رواه البزار ورجاله ثقات".

(٣) صدوق، يغرب. تقدم (٤٥٨٤).

(٤) عبيس بن مرحوم بن عبد العزيز العطار المديني بصري، قال أبو حاتم: ثقة في حديثه شيء "الجرح والتعديل" (٧/٣٤). وذكره العجلي في "الثقات" (٢/ ١٢٥)، وقال: ثقة، وأبوه ثقة.

(٥) صدوق، يهم. تقدم (٤٢٨٠).

(٦) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٧٦)، من طريق: محمد بن عجلان، بسنده، به، وأخرجه مالك (١٧٩٠)، عن نافع، بسنده، به، ومن طريقه البخاري في صحيحه (٥٦١٣)، وفي الأدب المفرد" (١١٦٨)، ومسلم (٢١٨٣)، والبيهقي في "الشعب" (٢٨٥٧).

(٧) أخرجه أبو عوانة (٧٥٣٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٩/١٧٤)، كلاهما من طريق: نافع بسنده، به، وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤١٦)، موقوفا.

وهذه الأحاديث ذكرناها عن ابن عجلان؛ لأنا لا نعلم تابع ابن عجلان عليها أحد من حديث نافع عن ابن عمر، إلا حديث: «**لا تطرقوا النساء ليلا...**» وصدر حديث: «**إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث...**» فإن هذين رواهما غير ابن عجلان، والباقية فلا نعلم رواها إلا ابن عجلان.

٥٨٥٢- حدثنا بشر بن خالد العسكري[١]: نا سعيد بن مسلمة[٢]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ خرج يوما متوكئا على أبي بكر وعمر، فقال: «**هكذا نبعث يوم القيامة**»[٣].

وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا سعيد بن مسلمة عن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر، ولم يتابع عليه.

٥٨٥٣- حدثنا عمرو بن مالك[٤]: نا يحيى بن سليم[٥]: نا إسماعيل ابن أمية، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قرأ سورة الرحمن على أصحابه فسكتوا، فقال: «**لقد كان الجن أحسن ردا منكم**»، كلما

---

(١) ثقة، يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٢) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٦٩)، وابن ماجه (٩٩)، وفي "السنة لابن أبي عاصم" (١٤١٨)، والحاكم في "المستدرك" (٤٤٢٨، ٧٧٤٦)، جميعا من طرق: عن سعيد بن مسلمة، بسنده، به، وقال الترمذي: "وسعيد بن مسلمة ليس عندهم بالقوي" وقال أبو حاتم " هذا حديث منكر" انظر علل ابن أبي حاتم (٢/٣٨١).

(٤) ضعيف. تقدم (٤٣٩٧).

(٥) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

قرأت عليهم ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾[1] قالوا: لا بشيء من آلائك ربنا نكذب، فلك الحمد"[2].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

٥٨٥٤- وحدثنا زهير بن محمد: أنا عبد الرزاق[3]: أنا معمر[4]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يعتمد الرجل على يديه في الصلاة [5].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن إسماعيل بن أمية إلا معمر.

٥٨٥٥- حدثنا خلف بن خليفة[6]: نا عمران بن عيينة[7]: نا إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظرها حتى تدفن فله قيراطان**»[8][٣٩].

وهذا الحديث رواه الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر، ورواه

---

(١) سورة الرحمن (١٦).

(٢) قال الهيثمي في "المجمع" (١١٧/٧) "رواه البزار عن شيخه عمرو بن مالك الراسبي، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح".

(٣) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٤) ثقة وفي روايته عن ثابت الأعمش، وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٥) أخرجه أحمد (١٤٧/٢) عن شيخه عبد الرزاق به، وأخرجه أبو داود (٩٩٢)، وابن خزيمة (٦٩٢)، والحاكم في "المستدرك" (٨٣٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٣٥/٢) جميعا من طريق: عبد الرزاق، بسنده. به، إلاأحمد عنه رأسا.

(٦) صدوق، اختلط في الآخر. تقدم (٤٤٦٧).

(٧) صدوق، له أوهام. تقدم (٥٠٥٩).

(٨) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٤٨٧)، من طريق: إسماعيل بن أمية، به.

سالم البراد عن ابن عمر.

٥٨٥٦- حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي[١]: نا أبي[٢]: نا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ سعد بن عبادة مصدقا، فقال: «**يا سعد، اتق أن تجيء يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء**». قال: لا آخذه، أعفني، فأعفاه[٣].

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر إلا يحيى بن سعيد الأموي.

٥٨٥٧- حدثنا عبد الله بن شبيب[٤]: نا إسماعيل بن عبد الله[٥] - يعني: ابن أبي أويس: نا محمد بن موسى الأنصاري[٦]، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ في ظل الكعبة محتبيا بيديه[٧].

---

(١) ثقة، ربما أخطأ. تقدم (٤٨٢٧).

(٢) صدوق، يغرب. تقدم (٥٧٣٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى (١٨٨) حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، بسنده. به.
وعن أبي يعلى أخرجه ابن حبان (٣٢٧٠)، وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (١٤٥١)، من طريق: سعيد بن يحيى، بسنده. به.

(٤) واه، ذاهب الحديث. تقدم (٥٦٤٩).

(٥) صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه. تقدم (٥٦٤٩).

(٦) محمد بن موسى بن مسكين الأنصاري المدني أبو غزية القاضي، قال البخاري: عنده مناكير "التاريخ الكبير" (١/٢٣٨) والعقيلي في "الضعفاء" (٤/١٣٨)، وضعفه أبو حاتم. الجرح والتعديل (٨/٨٣)، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٦/٣٤٧): قال ابن حبان: كان يسرق الحديث ويروي عن الثقات الموضوعات. وقال الذهبي: وثقه الحاكم.

(٧) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بسنده. به.
وأخرجه البخاري (٦٢٧٢) والبيهقي في الكبرى (٣/٢٣٥) كلاهما من طريق =

٥٨٥٨- وحدثنا عبد الله بن شبيب[١]: نا إسماعيل بن عبد الله[٢]، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«ما أسكر كثيره فقليله حرام»**[٣].

٥٨٥٩- حدثنا يحيى بن المعلى بن منصور: نا أبو اليمان: حدثنا إسماعيل بن عياش[٤]، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أكل من هذه الشجرة الخبيثة - أو البقلة الخبيثة؛ فلا يقربن مصلانا»**[٥].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري بهذا الإسناد إلا إسماعيل بن عياش.

٥٨٦٠- حدثنا الحسن بن يزيد بن أبي يزيد أبو علي البغدادي[٦]: نا عصمة بن محمد الأنصاري[٧] -من ولد فضالة بن عبيد، عن يحيى، عن

=

فليح بن سليمان عن نافع بسنده، به.

(١) واه ذاهب الحديث. تقدم (٥٦٤٩).

(٢) صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه تقدم (٥٦٤٩).

(٣) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣٨٥٤)، من طريق محمد بن إسحاق، عن نافع، بسنده. به.

(٤) صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم. تقدم (٤٠٨٧).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤٧٩) من طريق: عبيد الله بن عمر، عن نافع، بسنده. به.

(٦) لم أجد ترجمته.

(٧) عصمة بن محمد بن فضالة الأنصاري، قال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال يحيى: كذاب يضع الحديث. وقال العقيلي: حدث بالبواطيل عن الثقات. وقال الدارقطني وغيره: متروك. ميزان الاعتدال (٥/٨٦).

نافع، عن ابن عمر[1]...

٥٨٦١- وناه محمد بن معمر: نا أبو عامر: نا خارجة بن عبد الله[2]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إن الله جعل الحق على قلب عمر ولسانه**»[3].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن ابن عمر إلا عصمة بن محمد، وكان رجل ليس بقوي في الحديث، وقد رواه عن نافع خارجة بن عبد الله ونافع بن أبي نعيم.

٥٨٦٢- حدثنا الحسن بن يزيد[4]: نا عصمة بن محمد[5]: نا يحيى ابن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «**اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك، بعمر بن الخطاب، أو بأبي جهل ابن هشام**»[6].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر إلا عصمة، وقد تقدم ذكرنا لعصمة، وقد رواه غير خارجة عن نافع عن ابن عمر.

---

(١) انظر الطريق السابق.

(٢) خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد المدني، وقد ينسب إلى جده، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة خمس وستين. التقريب (١٦١١).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٩٥) حدثنا أبو عامر العقدي، بسنده، به، وأخرجه ابن حبان (٦٨٩٥) من طريق أبي عامر العقدي، بسنده. به.

(٤) تقدم (٥٨٦٠).

(٥) متروك رمي بالوضع. تقدم (٥٨٦٠).

(٦) أخرجه أحمد (٢/٩٥)، والترمذي (٣٦٨٢)، وعبد بن حميد (٧٥٩)، جميعا من طريق: خارجة بن عبد الله، عن نافع، بسنده، به.

٥٨٦٣- حدثنا عبد الله بن شبيب[1]: نا عبد العزيز بن عبد الله: نا عبد العزيز بن المطلب، عن يحيى بن سعيد ...

٥٨٦٣م- وناه محمد بن عبد الملك: نا خالد بن الحارث: نا مؤمل ابن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر أتى النبي ﷺ فقال: إني أصبت أرضا بخيبر - وقال ابن عون في حديثه-: أصبت مالا بخيبر، ما أصبت مالا هو أنفس عندي منه، فقال النبي ﷺ: «**إن شئت تصدقت بثمرها، وحبست أصلها**» فتصدق بها لا تباع، ولا توهب، ولا تورث، وجعلها في المساكين، وابن السبيل، والرقاب، والقرابة، والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل بالمعروف غير متأثل منه[2].

وهذا اللفظ لفظ ابن عون، وقال ابن علية في حديثه: فقال له النبي ﷺ: «**احبس أصلها وتصدق بثمرها**».

وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه إلا ابن عون، وهو الذي يعرف به، وأما حديث [٤٠] يحيى بن سعيد فإنما رواه عبد العزيز بن المطلب عنه.

٥٨٦٤- حدثنا نصر بن علي ومحمد بن يحيى واللفظ لنصر أنا يزيد بن هارون: أنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر: أن جارية لآل كعب كانت ترعى غنما، فخافت على شاة منها أن تموت،

---

(١) واه ذاهب الحديث. تقدم (٥٦٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٧٣) ، والنسائي في الكبرى (٦٤٢٤) ، وفي المجتبى (٣٥٩٧)، وأبو داود (٢٨٧٨)، والشافعي (ص٣٠٨)، والدارقطني (١٨٦/٤ ، ١٨٩، ١٩٠)، والبيهقي في الكبرى (١٥٩/٦، ١٦١) جميعا من طريق: ابن عون، بسنده، به.

فأخذت حجرا فذبحتها به، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فأمر بأكلها[1].

٥٨٦٥- وناه محمد بن المثنى: نا مرحوم بن عبد العزيز: نا داود- يعني: ابن عبد الرحمن-، عن موسى بن عقبة[2].

٥٨٦٦- ونا أيوب بن سليمان[3]: حدثنا عبد الرحمن بن مسهر[4]: نا سعيد بن أبي عروبة[5]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ... [6]. بنحو حديث يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد، عن نافع عن ابن عمر إلا يزيد بن هارون وابن نمير، وإنما يرويه الناس عن يحيى عن نافع مرسلا.

ولا نعلم رواه عن موسى بن عقبة إلا داود بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

والحديث إنما يرويه عبيد الله والحجاج عن نافع، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، وهو الصواب.

٥٨٦٧- حدثنا يحيى بن المعلى بن منصور: نا الحكم بن نافع: نا

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٧٦)، والدارمي (١٩٧١) عن يزيد بن هارون، بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٥٥٠١)، وابن حبان (٥٨٩٣)، والبيهقي (٩/٢٨١) جميعا من طرق: عن نافع، بسنده، به.

(٢) قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث -فذكر الحديث- قال أبو زرعة: ورواه داود العطار، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر. قال أبو زرعة هذا خطأ ... انظر علل ابن أبي حاتم (٢/٤٠) وانظر الطريق السابق.

(٣) لعله الصغدي ثقة. تقدم (٢٩٦٤).

(٤) عبد الرحمن بن مسهر، متروك الحديث. انظر لسان الميزان (٣/٤٣٨).

(٥) ثقة، كثير التدليس واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(٦) انظر الطريق السابق.

إسماعيل بن عياش[1]، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نقول على عهد رسول ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم لا نفاضل بين أحد من أصحابه[2].

٥٨٦٨- حدثنا روح بن حاتم[3]، نا سليمان بن حرب: نا حماد ابن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، أن ابن عمر قال لقوم يأتون السلطان: ماذا رأيتم من منكر منه غيرتموه، أو من معروف أمرتموه به؟ قالوا: لا، ولكن إذا قال شيئا قلنا: صدق، وإذا خرجنا من عنده قلنا: ما نعلم، قال: كنا نعد هذا نفاقا أو من النفاق[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد عن نافع إلا حماد بن زيد، ولا نعلم رواه عن حماد بن زيد إلا سليمان بن حرب.

٥٨٦٩- حدثنا أحمد بن ثابت: نا عبد الرحمن: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ فرق بين المتلاعنين، وألحق الولد بأمه[5].

---

(١) صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم. تقدم (٤٠٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩٧)، وابن أبي عاصم في "السنة" (٤١٨٢)، وأبو يعلى (٥٦٠٢) والبيهقي في الاعتقاد ص٣٦٦، جميعا من طرق عن نافع، بسنده، به.

(٣) روح بن حاتم البزار بغدادي، قال ابن معين: ليس بشيء. ميزان الاعتدال (٨٦/٣).

(٤) أخرجه البخاري (٧١٧٨)، وأحمد (٦٩/٢)، وابن ماجه (٣٩٧٥)، وأبو يعلى (٥٦٧٩)، والطيالسي (١٩٥٥)، وفي مسند الحارث (١٠٩٥)، وفي مصباح الزجاجة (١٤٠٨). جميعا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. به.

(٥) أخرجه أحمد (٧/٢) ثنا عبد الرحمن، بسنده، به.

وأخرجه مالك (١٧٧٨)، عن نافع بسنده، به وعن مالك أخرجه كل من الشافعي في مسنده (ص١٨٨) وفي اختلاف الحديث (ص٢٥٣)، والبخاري (٤٧٤٨)، (٥٣١٥)، ومسلم (١٤٩٤)، والنسائي (٥٦٧١)، والبيهقي في

وهذا اللفظ لا نعلم رواه إلا مالك عن نافع عن ابن عمر.

٥٨٧٠- وحدثنا يوسف بن موسى: نا مكي بن إبراهيم: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى على النجاشي[(١)].

٥٨٧١- ونا سلمة بن شبيب: نا الحسن بن محمد بن أعين: نا فليح بن سليمان[(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه صلى على النجاشي، فكبر عليه أربعا[(٣)].

وحديث مالك لا نعلم رواه عن مالك إلا مكي بن إبراهيم عن مالك.

وحديث فليح لا نعلم رواه عن فليح إلا الحسن بن محمد بن أعين.

٥٨٧٢- وناه محمد بن عمار الرازي[(٤)]: نا مكي: نا مالك وعبدالله بن زياد بن سمعان[(٥)]، عن نافع، عن ابن عمر ...[(٦)].

=

الكبرى (٤٠٢/٧)، والدارمي (٢٢٣٢)، وأبي عوانة (٤٦٩٨) وابن الجارود في المنتقى (٧٥٤).

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٣٨) من طريق مكي ابن إبراهيم بسنده، به، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٥٥): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(٢) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٥٨) من طريق: الحسن بن محمد بن أعين، بسنده، به.

وقال الهيثمي في المجمع (٣٨/٣): رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٤) صدوق ثقة. تقدم (٤٥١٢).

(٥) عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمن المدني قاضيها، متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره من السابعة. التقريب (٣٣٢٦).

(٦) انظر الطريق السابق.

قال أبو بكر: وأحسب أن مكيا حمل حديث عبد الله بن سمعان عن نافع على حديث مالك؛ فاختلط عليه[1].

٥٨٧٣- حدثنا محمد بن يحيى وحاتم بن بكر[2] قالا: نا بشر بن عمر: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه سئل عن صلاة الخوف، فقال: يتقدم الإمام وطائفة من الناس، فيصلي بهم ركعة، وتكون طائفة بينه وبين العدو لم يصلوا، فإذا صلى الذين معه ركعة جاء أولئك فصلى بهم ركعة ثم سلم، وقام كل واحدة من الطائفتين فصلت ركعة[3] وأحسبه رفع ذلك إلى النبي ﷺ.

ولا نعلم أسند هذا الحديث إلا مالك.

٥٨٧٤- [٤١] وحدثناه عمر بن الخطاب، والعباس بن عبد الله قالا: نا محمد بن كثير[4]: نا الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين ركعة وسجدتين، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، وانصرفت الطائفة التي كانت مع النبي ﷺ وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم ركعة، وسجد سجدتين ثم سلم،

---

(١) كتب في حاشية الصفحة بخط مغاير: ابن سمعان هذا كذاب، اتفق ابن معين وابن حنبل وأبو زرعة وأبو حاتم على أنه متروك ... وإبراهيم بن سعد ومالك ابن أنس على ابن سمعان ... كذاب.

(٢) حاتم بن بكر بن غيلان الضبي، أبو عمرو البصري، الصيرفي، مقبول، من الحادية عشرة. التقريب (٩٩٥).

(٣) أخرجه مالك (٤٤٢)، عن نافع، بسنده، به ومن طريقه البخاري (٤٥٣٥)، وابن خزيمة (٩٨٠) الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٣١٢).

(٤) محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، الصنعاني، أبو يوسف، نزيل المصيصة، صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة بضع عشرة. "التقريب:" (٦٢٥١).

وقام كل واحدة من الطائفتين فصلت لنفسها ركعة وسجدتين[1].

وهذا الحديث غريب عن أيوب بن موسى، وليس هو عند عبيدالله.

٥٨٧٥- حدثنا أحمد بن الوليد البغدادي[2]: نا عتيق بن يعقوب[3]: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع الغرر[4].

٥٨٧٦- حدثنا عمير بن عبد الله[5]: نا عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء**»[6].

عبد الله بن نافع بن ثابت الزبيري مدني ثقة، وليس هذا عبد الله بن نافع الصائغ.

٥٨٧٧- وحدثنا محمد بن معمر: نا روح بن عبادة: نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن عائشة أرادت أن تشتري جارية فتعتقها، فقال

---

(١) أخرجه النسائي (١٩٣٠)، وفي المجتبى (١٥٤٢)، والبيهقي (٣/٢٦٠)، والطحاوي شرح معاني الآثار (١/٣١٢).

(٢) لعله الكرابيسي قال الخطيب: ما علمت من حاله إلا خيرا. تقدم (١٠٠٨).

(٣) وثقه الدارقطني لسان الميزان (٤/١٢٩).

(٤) أخرجه أحمد (٢/١٤٤، ١٥٥)، والبيهقي في الكبرى (٥/٣٠٢)، وابن حبان (٤٩٧٢)، وأبو عوانة (٤٨٨٣)، وعبد بن حميد (٧٤٦) جميعا من طرق: عن نافع، بسنده. به.

(٥) لم أجد له ترجمة.

(٦) أخرجه ابن حبان (١٢/٤٣) من طريق ابن وهب عن مالك وغير واحد عن نافع به. وأخرجه أبو عوانة (٥/٢١٠) من طريق ابن وهب عن مالك وعبيدالله ابن عمر عن نافع به وعلقه البخاري في الصحيح (٥٣٩٤) قال: قال ابن بكير حدثنا مالك به. وللحديث طرق أخرى تقدمت رقم (٥٤٨٦، ٥٤٨٧).

أهلها: نبيعها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق**»(١).

٥٨٧٨- وناه عبد الوارث بن عبد الصمد: نا أبي: نا همام(٢)، عن نافع، عن ابن عمر أن عائشة ساومت ببريرة، فرجع النبي ﷺ من الصلاة، فقالت: إنهم أبوا أن يبيعوها، إلا أن يشترطوا الولاء، فقال النبي ﷺ: «**الولاء لمن أعتق**»(٣).

٥٨٧٩- حدثنا بشر بن خالد(٤): نا أبو أسامة(٥): نا فضيل ابن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ أتى مترل ابنته فاطمة؛ فرجع ولم يدخل، فجاء علي، فذكرت ذلك له، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**إني رأيت على باها سترا**» فذكر ذلك علي لفاطمة، فقالت: فأمرني بما شاء، فذكر علي ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**أرسلوا به إلى**

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٥٤٤) أخبرنا روح بن عبادة، بسنده، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٦٢)، (٦٧٥٧)، وأحمد (٢/١١٣)، والنسائي في المجتبى (٤٦٤٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/٢٩٨) (١٠/٣٣٧)، وابن أبي شيبة (٣٦٢٨٩) وأبو عوانة (٤٨٣٣) جميعا من طرق: عن مالك بسند، به.

(٢) هو ابن يحيى، ثقة ربما وهم. تقدم (٤٥٦٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢/١٥٣)، ثنا عبد الصمد، بسنده به.

وأخرجه البخاري (٦٧٥٩)، وأحمد (٢/١٠٠)، كلاهما من طريق: همام، بسنده، به.

(٤) ثقة يغرب. تقدم (٥٤٥٦).

(٥) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

بني فلان؛ فإن لهم إليه حاجة»[1].

وهذا اللفظ لا نعلم رواه إلا فضيل بن غزوان عن نافع.

٥٨٨٠- حدثنا بشر بن آدم[2]: نا عبد الله بن يزيد: حدثنا سعيد ابن أبي أيوب: نا عبد الرحمن بن عطاء[3]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[4].

٥٨٨١- وناه بشر بن آدم[5]: حدثني جدي أزهر بن سعد: نا ابن عون، عن نافع،عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**اللهم بارك لنا في شامنا**» قالوا: يا رسول الله، وفي يمننا، قال: « **اللهم بارك لنا في شامنا**»، قالوا: يا رسول الله وفي عراقنا، قال: «**هنالك الزلازل والفتن، وبها** -أو قال:- **منها يطلع قرن الشيطان**»[6].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٣)، وأحمد (٢/٢١)، وأبو داود (٤١٤٩)، والبيهقي في الشعب (٧/٣١٢)، وابن أبي شيبة (٣٤٣٧٤)، وابن حبان (٦٣٥٣)، وعبد بن حميد (٧٨٤)، جميعا من طرق: عن فضيل بن غزوان، بسنده، به.

(٢) صدوق فيه لين. تقدم (٤٤١٠).

(٣) عبد الرحمن بن عطاء بن كعب، ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٧١) وانظر تهذيب الكمال (١٧/٢٨٨).

(٤) انظر الطريق السابق.

(٥) صدوق فيه لين. تقدم (٤٤١٠).

(٦) أخرجه ابن حبان (٧٣٠١) من طريق بشر بن آدم، بسنده، به بنحوه.
وأخرجه أحمد (٢/١١٨) ثنا أزهر بن سعد، بسنده. به بنحوه، والمقرئ في السنن الواردة في الفتن. (ص٢٥١) من طريق أزهر بن سعد، بسنده، به بنحوه.
وأخرجه البخاري (ح١٠٣٧)، والطبراني في الكبير (١٣٤٢٢)، والصيداوي

٥٨٨٢- حدثنا سليمان بن خلاد المؤدب[1]: نا يونس بن محمد: نا فليح بن سليمان[2]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رمى الجمرة بسبع حصيات** -الجمرة التي عند العقبة- **ثم انصرف فنحر هديا، ثم حلق أو قصر؛ فقد حل له ما حرم عليه من شأن الحج**»[3].

٥٨٨٣- وحدثنا سليمان بن خلاد[4]: نا يونس بن محمد: نا فليح ابن سليمان[5]، عن نافع، عن ابن عمر قال: سعى رسول الله [٤٢] ﷺ ثلاثة أطواف، ومشى أربعة للحج والعمرة[6].

٥٨٨٤- وحدثنا سليمان بن خلاد[7]، حدثنا يونس بن محمد: نا فليح[8]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمرا، فحال

=

في معجم الشيوخ (ح٣٢٥)، جميعا من طرق: عن ابن عون، بسنده، به بنحوه.

(١) صدوق. تقدم (٥٤٥١).

(٢) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦١): قلت: له أثر موقوف عليه وفيه «إلا النساء». رواه البزار ورجاله ثقات رجال الصحيح.

(٤) صدوق. تقدم (٥٤٥١).

(٥) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٦) أخرجه أحمد (٢/١٢٥)، ثنا يونس، وسريج، عن فليح، به.
والبيهقي (٥/٨١) من طريق أحمد، بسنده، به، وأخرجه البخاري (١٦٠٤)، من طريق فليح بن سليمان، بسنده، به.

(٧) صدوق. تقدم (٥٤٥١).

(٨) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

كفار قريش بينه وبين البيت، فنحر هديه، وحلق رأسه بالحديبية على أن يعتمر العام المقبل -وأحسبه قال: ولا يدخل عليهم إلا سبوقا- فاعتمر من العام المقبل، فدخلها كما كان، فلما أن أقام ثلاثا خرج[1].

٥٨٨٥- وحدثنا سلمة: نا الحسن بن محمد بن أعين: نا فليح بن سليمان[2]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**إذا أفلس الرجل فوجد رجل ماله عند -يعني: عند مفلس- بعينه فهو أحق به**»[3].

٥٨٨٦- حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن داود السواق: نا غالب بن عبيد الله[4]: نا عباد بن منصور[5]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج من البقيع - بقيع الغرقد - فقال: «**السلام على أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، ورحم الله المستقدمين، وإنا إن شاء الله لاحقون**»[6] يعني: بكم.

ولا نعلم أسند عباد بن منصور عن نافع، عن ابن عمر غير هذا

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٢٤)، ثنا يونس وسريج، عن فليح، به.

وأخرجه البخاري (٢٧٠١)، (٤٢٥٢)، والبيهقي (٥/٢١٦)، كلاهما من طرق: عن فليح بن سليمان، بسنده، به.

(٢) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٣) أخرجه ابن حبان (٥٠٣٩)، من طريق: سلمة بن شبيب، بسنده، به بنحوه.

قال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٤): "رواه البزار ورجاله رجال الصحيح".

(٤) غالب بن عبيد الله الجزري، قال الدارقطني وغيره: متروك. لسان الميزان (٤/٤١٤).

(٥) صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخرة. تقدم (٤١٦٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٦٠): رواه البزار وفيه غالب بن عبيد الله وهو ضعيف.

الحديث، ولا رواه عنه إلا غالب هذا.

٥٨٨٧- حدثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي: نا عبد الله بن يحيى المعافري[١]: نا حيوة، عن إسحاق أبي عبد الرحمن[٢]، أن عطاء الخراساني[٣] حدثه: أن نافعا -مولى ابن عمر- حدثه عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، وتركتم الجهاد؛ سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم**»[٤].

ولا نعلم أسند عطاء الخراساني، عن نافع، غير هذا الحديث، وإسحاق هو عندي: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو لين الحديث.

٥٨٨٨- حدثنا بشر بن معاذ العقدي: نا ثابت بن زهير[٥]: نا

---

(١) عبد الله بن يحيى المعافري البرلسي بضم الموحدة والراء وتشديد اللام المضمومة بعدها مهملة لا بأس به من كبار العاشرة. التقريب (٣٧٠٣).

(٢) إسحاق بن أسيد، بالفتح، الأنصاري، أبو عبد الرحمن الخراساني، كذا يقول فيه الليث، ويقال أبو محمد المروزي، نزيل مصر، فيه ضعف، من الثامنة. التقريب (٣٤٢).

(٣) عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان الخراساني، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرج له. التقريب (٤٦٠٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٤٦٢)، والبيهقي في السنن (٥/٣١٦)، كلاهما من طريق: حيوة بن شريح، بسنده، به.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٧/٣٩٣) في ترجمة إسحاق أبي عبد الرحمن الخراساني: "ومن مناكيره في سنن أبي داود ... فهذا هو إسحاق بن أسيد سكن مصر روى عنه هذا الخبر حيوة بن شريح".

قال ابن أبي حاتم: ليس هو بالمشهور. وقال أبو حاتم: لا يشتغل به.

(٥) ثابت بن زهير أبو زهير البصري، قال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف =

نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان[1].

وهذا اللفظ لا نعلم رواه عن نافع إلا ثابت، وثابت رجل من أهل البصرة.

٥٨٨٩- حدثنا محمد بن المثنى: نا درست بن زياد[2]: نا أبان بن طارق[3]، عن نافع، عن ابن عمر-رفعه- قال: «**من جاء إلى طعام لم يدع إليه، دخل سارقا، وأكل حراما**»[4].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وأبان ابن طارق لا نعلم أسند عن نافع غير هذا الحديث، ولا رواه عنه إلا درست، ودرست من أهل البصرة لم يكن به بأس.

٥٨٩٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا زياد بن الربيع اليحمدي، عن

=

الحديث لا يشتغل به. "الجرح والتعديل" (٤٥٢/٢) وقال الذهبي في المغني في الضعفاء (١٢٠/١): تركوه.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠٥/٤): "رواه البزار وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف".

(٢) درست بضم أوله والراء وسكون المهملة بعدها مثناة، ابن زياد العنبري، وكان يترل في بني قشير، البصري، ضعيف من الثامنة. التقريب (١٨٢٥).

(٣) أبان بن طارق بصري مجهول الحال من السادسة. التقريب (١٣٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٤١)، والبيهقي في السنن (٦٨/٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٥٢٧)، جميعا من طريق: أبان بن طارق، بسنده، به.

وذكره ابن الجوزي (١٧/١) في ترجمة أبان بن طارق البصري.

قال: قال أبو زرعة مجهول وقال ابن عدي له حديث واحد منكر لا يعرف إلا به ... فذكر حديث الباب.

تنبيه: وقعت زيادة في إسناد أبي داود فزاد "طارق" بين أبان بن طارق ونافع.

الحضرمي[1]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله**»[2].

٥٨٩١- حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن معمر قالا: نا أبو بكر الحنفي، عن أسامة بن زيد[3]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لما دخل من غزوة أحد سمع نساء الأنصار يبكين، فقال: «**لكن حمزة لا بواكي له**» فبلغ ذلك الأنصار، فجئن نساؤهم، فبكين عليه، فقام رسول الله ﷺ لما سمع أصواتهن قال: «**يا ويحهن، لم يزل تبكين بعد، مروهن فليرجعن إلى منازلهن، فلا يبكين على هالك بعد اليوم**»[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع بهذا اللفظ إلا أسامة بن زيد.

٥٨٩٢- حدثناه محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[5]، عن أسامة[6]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[7].

---

(١) حضرمي، بسكون المعجمة بلفظ النسبة، ابن عجلان- مولى الجارود، مقبول، من السابعة. التقريب (١٣٩٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٩٩٩)، من طريق محمد بن عجلان وليس هو الحضرمي بن عجلان- عن نافع، بسنده، به.

(٣) صدوق يهم. تقدم (٤٨٥٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٨٤، ٩٢) وابن ماجه (١٥٩١) وأبو يعلى (٣٥٧٦)، (٣٦١٠) والطبراني في الكبير (٢٩٤٤)، والبيهقي في الكبرى (٤/٧٠) جميعا من طرق: عن أسامة بن زيد، بسنده، به.

(٥) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٦) هو ابن زيد، صدوق يهم. تقدم (٤٨٥٢).

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٢٧)، حدثنا عبيد الله بن موسى، بسنده، به. والحاكم في المستدرك (٤٨٨٣)،من طريق، عبيد الله بن موسى، بسنده، به.

٥٨٩٣- [٤٣] وحدثنا محمد بن عثمان: نا عبيد الله[(١)]، عن عيسى الحناط[(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة[(٣)].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا عيسى.

٥٨٩٤- ونا محمد بن عثمان: نا عبيد الله [(٤)]، عن إسرائيل[(٥)]، عن منصور، عن الحكم[(٦)]، عن نافع، عن ابن عمر قال: مكثنا ننتظر النبي ﷺ حتى ذهب ثلث الليل، فقال: «**ما من أحد من هذه الأديان ينتظر الصلاة غيركم، لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم أن يصلوا هذه الساعة**»[(٧)].

---

(١) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٢) عيسى بن أبي عيسى الحناط، الغفاري، أبو موسى المدني، أصله من الكوفة، واسم أبيه ميسرة، ويقال فيه الخياط، بالمعجمة والتحتانية وبالموحدة، بالمهملة والنون، كان قد عالج الصنائع الثلاث، وهو متروك، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين، وقيل قبل ذلك. التقريب (٥٣١٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٢٣) من طريق: عبيد الله بن موسى، بسنده، به، وضعف إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (١٢٨).

(٤) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٥) ثقة تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤١٤٦).

(٦) ثقة ربما دلس. تقد م (٤٣٥٢).

(٧) أخرجه مسلم (٦٣٩)، والنسائي في المجتبى (٥٣٧)، وأبو داود (٤٢٠)، وابن خزيمة (٣٤٤)، وابن حبان (١٥٣٦)، والبيهقي في الكبرى (١/٤٥٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٥٦)، والأصبهاني في المستخرج على صحيح مسلم (١٤٢١)، جميعا من طريق: جرير، عن منصور، بسنده، به.

٥٨٩٥- وحدثنا محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن ابن جريج[١]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٢].

٥٨٩٦- وحدثنا سليمان بن سيف: نا يزيد بن هارون: أنا جعفر ابن الحارث[٣]، عن منصور، عن الحكم[٤]، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ ...[٥]. بنحو حديث إسرائيل.

٥٨٩٧- حدثنا الحسن بن عرفة: نا أبو حفص الأبار، عن ليث[٦]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**لا تركب البحر إلا حاجًّا أو غازيًا**».

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث، ولا عن ليث إلا أبو حفص الأبَّار.

٥٨٩٨- حدثنا يوسف بن موسى: نا جرير[٧]، عن ليث[٨]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود كما بدأ، فطوبى للغرباء**»[٩].

---

(١) ثقة وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠)

(٢) أخرجه ابن حبان (١٠٩٨)، (١٥٣٢) من طريق أبي عاصم، بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٣٩) وأحمد (٨٨/٢)، وأبو داود (١٩٩)، وابن خزيمة (٣٤٧)، جميعًا من طرق: عن ابن جريج، بسنده. به.

(٣) جعفر بن الحارث الواسطي، أبو الأشهب، صدوق كثير الخطأ. التقريب (٩٣٦).

(٤) ثقة ربما دلس. تقدم (٤٣٥٢).

(٥) انظر حديث رقم (٨٩٤).

(٦) صدوق اختلط جدًا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٧) ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه. تقدم (٤٣٠٣).

(٨) صدوق اختلط جدًا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٨/٧): «رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس».

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ليث إلا جرير.

٥٨٩٩- حدثنا عبد الله بن سعيد: نا المحاربي عبد الرحمن بن محمد[(١)]، عن ليث[(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة، ولا خمسة أواق صدقة**»[(٣)].

٥٩٠٠- وناه محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله[(٤)]، عن شيبان، عن ليث[(٥)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة ...**»[(٦)]. ثم ذكر نحوه.

٥٩٠١- حدثنا الفضل بن يعقوب: نا سعيد بن مسلمة[(٧)]، عن ليث[(٨)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**يؤتى بالمليك والمملوك، والزوج والزوجة، فيحاسب المليك والمملوك، والزوج والزوجة، حتى يقال للرجل: شربت يوم كذا وكذا على لذة، ويقال**

---

(١) لا بأس به وكان يدلس. تقدم (٥١٠٦).

(٢) صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٩٣)، والبيهقي في الكبرى (٤/١٢١)، كلاهما من طريق: ليث بن أبي سليم بسنده.به

وقال الهيثمي في "المجمع"(٣/٧٠):" رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه: ليث بن أبي سليم،وهو ثقة ولكنه مدلس".

(٤) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٥) صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٦) أخرجه أحمد (٢/٩٢)، من طريق: شيبان، بسنده، به.

وانظر قول الهيثمي في الحديث السابق.

(٧) ضعيف. تقدم (٥٤٥٦).

(٨) صدوق اختلط جدا و لم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

للزوج: **خطبت فلانة مع خطاب فزوجتكها وتركتهم»**[1].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ليث إلا سعيد بن مسلمة.

٥٩٠٢- حدثنا بشر بن معاذ: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: إما عن رسول الله ﷺ وإما عن عمر[2].

٥٩٠٣- وحدثنا إسماعيل بن مسعود: حدثنا فضيل بن سليمان[3]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: -إما عن رسول الله، وإما عن عمر- قال: «**إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه، فإن الله أحق من تزين له**»[4]. وزاد فضيل، عن موسى، عن نافع عن ابن عمر: «**فإن لم يكن لأحدكم ثوبين، فليصل في ثوب ولا يشتمل أحدكم في صلاته اشتمال اليهود**».

٥٩٠٤- حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني: نا شبابة بن سوار[5]: نا عاصم بن عمر، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**تبعث النخامة يوم القيامة في القبلة وهي في وجه صاحبها**»[6].

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٩): رواه البزار من رواية سعيد بن مسلمة الأموي، عن ليث بن أبي سليم، وكلاهما ضعيف، وقد وثقا، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) لم أجد هذه الرواية وانظر ما بعده.

(٣) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٣٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٧٧)، والبيهقي (٢/٢٣٥) جميعا من طريق: موسى بن عقبة، بسنده، به.

(٥) ثقة رمي بالإرجاء. تقدم (٥٦٣٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٩): «رواه البزار، وفيه عاصم بن عمر، ضعفه البخاري وجماعة، وذكره ابن حبان في الثقات».

وهذا الحديث لا نعلم يروى بهذا اللفظ إلا عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر.

٥٩٠٥- حدثنا إبراهيم بن يوسف[١]، نا علي بن عابس[٢]، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد، فحكها ثم قال: «**إذا قام أحدكم في الصلاة، فلا [٤٤] يبصقن أمامه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره**».

٥٩٠٦- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[٣]: نا مالك بن مغول، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نعد لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة يقول: «**رب اغفر لي وتب علي، إنك أنت التواب الغفور**»[٤].

٥٩٠٧- وناه عمرو بن علي: نا عبيد الله بن عبد المجيد: نا مالك ابن مغول، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ....[٥] بنحوه.

---

(١) صدوق فيه لين. تقدم (٥٥٤٠).

(٢) علي بن عابس، بموحدة مكسورة بعدها مهملة، الأسدي، الكوفي، ضعيف، من التاسعة. التقريب (٤٧٥٧).

(٣) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٢١)، والترمذي (٣٤٣٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٦١٨)، والنسائي (١٠٢٩٢)، في عمل اليوم والليلة (٤٥٨)، وأبو داود (١٥١٦)، وابن ماجه (٣٨١٤)، وابن أبي شيبة (٣٥٠٧٣)، والطبراني في الأوسط (٦٢٦٧)، وعبد بن حميد (٧٨٦)، جميعا من طرق: عن مالك بن مغول، بسنده، به.

(٥) انظر طريق السابق.

٥٩٠٨- حدثنا إبراهيم بن سعيد[1]، نا مروان بن معاوية[2]، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر أنه ...[3].

٥٩٠٩- وناه محمد بن معمر: نا محمد بن عباد الهنائي: نا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها، ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك[4].

٥٩١٠- حدثنا عبد الأعلى بن حماد[5]: نا مسلم بن خالد[6]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر ...[7].

٥٩١١- وناه يحيى بن ورد بن عبد الله[8]: حدثني أبي: نا عدي ابن الفضل[9]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر أن الشمس انكسفت لموت عظيم من العظماء، فخرج النبي ﷺ فصلى بالناس، فأطال القيام حتى قيل: لا يركع؛ من طول القيام، ثم ركع، حتى قيل: لا يرفع؛ من طول الركوع، ثم رفع فأطال القيام نحوًا من قيامه الأول، ثم ركع فأطال الركوع كنحو ركوعه الأول، ثم رفع رأسه فسجد، ثم فعل في

---

(١) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤٧١٢).

(٢) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين. التقريب (٦٥٧٥).

(٣) انظر حديث الباب.

(٤) قال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٣/١): رواه البزار بإسناد لا بأس به.

(٥) لا بأس به. تقدم (٥٧٤٦).

(٦) صدوق كثير الأوهام. تقدم (٥١٨١).

(٧) انظر الطريق السابق.

(٨) ثقة تقدم (٥٨٤١).

(٩) متروك. تقدم (٤٩٩٣).

الركعة الأخرى مثل ذلك، فكانت أربع ركعات وأربع سجدات، ثم أقبل على الناس، فقال: «**أيها الناس، إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة**»[1].

٥٩١٢- حدثنا أبو عبد الله: أنا أبو الحسن محمد بن أيوب بن حبيب الرقي: نا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق[2]، نا أبو بكر بن نافع: نا المعتمر بن سليمان، عن يونس بن عبيد[3]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**من أعتق نصيبا أو شقصا أو شركا له في عبد، فكان له من المال ما يبلغ ثمنه بقيمة عدل، فهو عتيق من ماله**»[4].

ولا نعلم روى هذا الحديث عن يونس إلا المعتمر سليمان.

٥٩١٣- حدثنا الحسن بن عرفة: نا هشيم[5]، عن يونس - يعني: ابن عبيد[6]-، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة، وقال: «**مطل الغني ظلم، وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل**»[7].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٤٠٠)، من طريق: مسلم بن خالد، بسنده. به.

(٢) هو البزار صاحب هذا المسند والذي قبله أبو الحسن أحد رواة المسند عنه.

(٣) يونس بن عبيد لم يسمع من نافع شيئا وإنما سمع من ابن نافع عن أبيه. جامع التحصيل (٣٠٥/١).

(٤) ذكره المزي في تحفة الأشراف (٨٥٣٤/٦) عن النسائي عن أبي بكر بن نافع، بسنده، به.

(٥) ثقة كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدم (٤٧٥٤).

(٦) يونس لم يسمع من نافع شيئا وإنما سمع من ابن نافع عن أبيه جامع التحصيل (٣٠٥/١).

(٧) أخرجه ابن الجارود في المنتقى (٥٩٩)، حدثنا الحسن بن عرفة بسنده بنحوه.=

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا يونس، ولا رواه عن يونس إلا هشيم.

٥٩١٤- حدثنا نصر بن علي: نا المعتمر بن سليمان: نا ابن عون أنه كتب إلى نافع يسأله عن الدعاء قبل القتال، فكتب إليه أن رسول الله ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون آمنون، أنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم، وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث. حدثني بذلك عبد الله بن عمر، وكان في ذلك الجيش[(١)].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من حديث ابن عون عن نافع.

٥٩١٥- حدثنا محمد بن صدران: نا أزهر بن سعد، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**مثل المؤمن مثل النخلة**»[(٢)].

=

وأخرجه أحمد (٢/٧١)، والترمذي (١٣٠٩)، وابن ماجه (٢٤٠٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/٧٠)، جميعا من طرق: عن هشيم، بسنده به.
وقال الترمذي: (سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع وروى يونس بن عبيد،عن ابن نافع، عن أبيه حديثا) انظر سنن الترمذي (٣/٥٩٢).

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، وأحمد (٢/٣١)، والنسائي (٨٥٨٥)، والطبراني في الكبير (١٥٦)، وفي الأوسط (٥٩٣٣)، وابن أبي شيبة (٣٣٠٧٠)، وأبو عوانة (٦٥٢٨)، والشافعي في مسنده (ص٣١٤) وابن الجارود في المنتقى (١٠٤٧)، والبيهقي في الكبرى (٩/٧٩) جميعا من طرق: عن ابن عون، بسنده به.

(٢) ذكره الرامهرمزي في أمثال الحديث (ص٦٩) من طريق: محمد بن صدران، بسنده، به.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عون إلا أزهر، ولم نسمع أحدا يحدثه عن أزهر إلا محمد بن صدران.

٥٩١٦- حدثنا أبو بكر بن خلاد [٤٥]: نا أزهر، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر قال: أمرنا أن ننقض مزاودنا بعد ثلاث[١] يعني: من لحوم الأضاحي.

وهذا الحديث لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا ابن عون، وقد روي نحو كلامه بغير لفظه من وجوه عن ابن عمر.

٥٩١٧- حدثنا إبراهيم بن سعيد[٢]: نا أبو أحمد، عن كثير بن زيد[٣]، عن نافع أن ابن عمر كان إذا صلى أشار بإصبعه وأتبعها بصره، وقال: قال رسول الله ﷺ: «**لهي أشد على الشيطان من الحديد**»[٤].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا كثير بن زيد، ولا نعلم أسند كثير بن زيد عن نافع إلا هذا الحديث.

٥٩١٨- حدثنا إبراهيم بن سعيد: نا روح بن عبادة، عن ابن أبي ذئب، عن نافع أن ابن عمر كان يتوضأ ونعلاه في رجليه، ويمسح عليهما ويقول: كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧٨٣) من طريق أبي بكر بن خلاد، بسنده به.
(٢) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة.تقدم (٤٧١٢).
(٣) كثير بن زيد الأسلمي، أبو محمد المدني، ابن مافنه، بفتح الفاء وتشديد النون، صدوق يخطئ من السابعة، مات في آخر خلافة المنصور. التقريب (٥٦١١).
(٤) أخرجه أحمد (٢/١٤٠)، ثنا أبو أحمد الزبيري، بسنده، به.
وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٠): رواه البزار وأحمد وفيه كثير بن زيد وثقه ابن حبان وضعفه غيره.
(٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٩٧) من طريق: ابن أبي ذئب،

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا ابن أبي ذئب، ولا نعلم رواه عنه إلا روح، وإنما كان يمسح عليهما لأنه توضأ من غير حدث، وكان يتوضأ لكل صلاة من غير حدث، فهذا معناه عندنا.

٥٩١٩- حدثنا عمر بن الخطاب: نا أحمد بن يونس: نا علي بن فضيل بن عياض، عن ابن أبي رواد[١]، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلا من الأنصار رأى فيما يرى النائم، فقيل له: بأي شيء أمركم نبيكم ﷺ قال: أمرنا أن نسبح ثلاثا وثلاثين، وأن نكبر أربعا وثلاثين، ونحمد ثلاثا وثلاثين، فقال: مائة مرة، فقال: سبحوا خمسا وعشرين، واحمدوا خمسا وعشرين، وكبروا خمسا وعشرين، وهللوا خمسا وعشرين فتلك مائة. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «**افعلوا كما قال الأنصاري**»[٢].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أسند علي بن فضيل بن عياض حديثا غير هذا الحديث.

٥٩٢٠- حدثنا إسماعيل بن حفص: نا الوليد بن مسلم[٣]: نا عيسى بن عبد الله الأنصاري[٤] من ولد النعمان بن بشير، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يمس لحيته في الصلاة من غير عبث[٥].

=

بسنده، به.

(١) صدوق ربما وهم ورمي بالإرجاء. تقدم (٥٥١٤).

(٢) أخرجه النسائي (١٣٥١) من طريق: أحمد بن يونس، بسنده، به.

(٣) ثقة كثير التدليس والتسوية. تقدم (٤٠٨٢).

(٤) عيسى بن عبد الله الأنصاري، قال ابن حبان: لا ينبغي أن يحتج بما انفرد به. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. ميزان الاعتدال (٥/٣٨١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٨٥): رواه البزار، وفيه عيسى بن عبد الله من ولد النعمان بن بشير وهو ضعيف.

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ متصلا عنه إلا عن ابن عمر عنه، ولا نعلم رواه عن نافع إلا عيسى بن عبد الله هذا.

٥٩٢١- حدثنا سلمة بن شبيب: نا عبد الله بن يزيد: نا سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**النار عدو فاحذروها**» قال: وكان ابن عمر يتتبع مترل أهله فيطفئها[1].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عمر من هذا الوجه، ولم يسند يزيد بن الهاد، عن نافع غير هذا الحديث.

٥٩٢٢- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا محمد بن الفضل[2]، نا حماد، عن ليث[3]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**خياركم ألينكم مناكب في الصلاة**»[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا ليث.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٩٠)، ثنا أبو عبد الرحمن بن يزيد، بسنده، به.
والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٦) من طريق: يزيد بن عبد الله بن الهاد، بسنده، به.
وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢٢٥)، حدثنا عبد الله بن يزيد، بسنده، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه (موقوفا).

(٢) ثقة تغير في آخر عمره. تقدم (٥٥٢٥).

(٣) صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤٩٤)، من طريق: حماد بن زيد، بسنده، به، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٩٠): رواه الطبراني في الأوسط كما ههنا، والبزار...، وإسناد البزار حسن، وفي إسناد الطبراني، ليث بن حماد ضعفه الدارقطني.

٥٩٢٣- حدثنا أحمد بن المقدام: حدثنا فضيل بن سليمان[1]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ فأجلى [٤٦] بني النضير، وأقر قريظة حتى حاربت قريظة بعد ذلك، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين[2].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا موسى بن عقبة.

٥٩٢٤- حدثنا إسماعيل بن مسعود: نا فضيل بن سليمان[3]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ: «**أمر بزكاة الفطر يوم الفطر أن تخرج قبل الصلاة**»[4].

وهذا اللفظ لا نعلم رواه عن نافع عن ابن عمر إلا موسى بن عقبة، ورواه عن موسى بن عقبة غير واحد.

٥٩٢٥- حدثنا الحسن بن عرفة: نا إسماعيل بن عياش[5]، عن

---

(١) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٩٩٨٨) حدثنا ابن جريج، عن موسى ، بسنده، به وعنه أحمد (١٤٩/٢)، ومن طريق عبد الرزاق:
البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦)، وأبو داود (٣٠٠٥)، وأبو عوانة (٦٧٠٤)، وابن الجارود في المنتقى(١١٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣٢٣/٦، ١١٣/٩، ٢٣٣).

(٣) صدوق له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٤) أخرجه البخاري (١٥٠٩)، ومسلم (٩٨٦)، وأحمد (١٥١/٢، ١٥٤)، وعبد الرزاق (٥٨٤٥)، وعبد ابن حميد (٧٨٠)، وابن خزيمة (٢٤٢٢)، والبيهقي في الكبرى (١٧٤/٤)، وابن الجارود في المنتقى (٣٥٩)، جميعا من طرق: عن موسى بن عقبة، بسنده، به.

(٥) صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم تقدم (٤٠٨٧).

موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن**»[1].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن موسى بن عقبة إلا إسماعيل بن عياش، ولا نعلم يروى عن ابن عمر من وجه إلا من هذا الوجه، ولا يروى عن النبي ﷺ في الحائض إلا من هذا الوجه.

٥٩٢٦- حدثنا أحمد بن سنان الواسطي: نا أبو معاوية: نا الأعمش[2]، عن نافع، عن ابن عمر قال: لقد رأيتنا وما الرجل المسلم أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم[3].

(١) أخرجه الترمذي (١٣١) حدثنا الحسن بن عرفة، بسنده، به.
والبيهقي في الكبرى (٨٩/١)، وفي الشعب (٣٧٩/٢) من طريق: الحسن بن عرفة، بسنده، به.
وأخرجه ابن ماجه (٥٩٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٨/١)، كلاهما من طريق إسماعيل بن عياش، بسنده، به.
قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ... فذكره وقال: "سمعت محمد بن إسماعيل يقول: إن إسماعيل بن عياش يروي عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث مناكير. كأنه ضعف روايته عنهم فيما ينفرد به. وقال: إنما حديث إسماعيل بن عياش عن أهل الشام".
وقال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي ذكر حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ فذكره، فقال أبي: هذا خطأ إنما هو عن ابن عمر قوله".
انظر علل ابن أبي حاتم (٤٩/١).

(٢) ثقة حافظ لكنه يدلس. تقدم (٤١٥٣).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٣٣/٧)، من طريق أبي معاوية الضرير، بسنده، به.
أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١١)، من طريق عبد السلام، عن ليث،

٥٩٢٧- وناه صدقة بن الفضل: نا أبو معاوية، عن الأعمش[١]، عن نافع، عن ابن عمر ... بنحوه[٢].

ولا نعلم روى هذا الحديث عن الأعمش إلا أبو معاوية.

٥٩٢٨- حدثنا محمد بن معمر: نا يعلى بن عبيد: نا محمد بن عون الخراساني[٣]، عن نافع، عن ابن عمر قال: استقبل رسول الله ﷺ الحجر فاستلمه، ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا، فالتفت فإذا هو بعمر يبكي، فقال: «**يا عمر، ههنا تسكب العبرات**»[٤].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن نافع إلا محمد بن عون، وأسند محمد بن عون، عن نافع، عن ابن عمر حديثين هذا أحدهما، والآخر: ناه محمد بن معمر: نا يعلى ابن عبيد: نا محمد بن عون، عن نافع، عن ابن عمر.

=

عن نافع، بسنده، بنحوه.

قال عبد الله: قال أبي: "وفيه عبد السلام بن حرب، وقيل لابن المبارك في عبد السلام فقال: ما تحملني رجلي إليه".

انظر علل أحمد (١/٢٣٢).

(١) ثقة حافظ لكنه يدلس. تقدم (٤١٥٣).

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) محمد بن عون آخره نون، الخراساني، متروك، من السادسة، مات بعد الأربعين. التقريب (٦٢٠٣).

(٤) أخرجه عبد بن حميد (٧٦٠)، ثنا يعلى، بسنده، به وأخرجه ابن ماجه (٢٩٤٥)، وابن خزيمة (٢٧١٢)، والحاكم في المستدرك (١٦٧٠)، والبيهقي في الشعب (٤٥٦١٣)، جميعا من طرق؛ عن يعلى بن عبيد، بسنده، به.

قلت: ترجم العقيلي في الضعفاء لمحمد بن عون وذكره له هذا الحديث.

٥٩٢٩- وناه زكريا بن يحيى [(١)]: نا شبابة بن سوار[(٢)]: حدثنا المغيرة ابن مسلم، عن مطر الوراق[(٣)]، عن نافع، عن ابن عمر -قال المغيرة، عن علي ابن ثابت أيضا عن نافع، عن ابن عمر- قال: «الصلاة في السفر ركعتين، من خالف السنة كفر».

٥٩٣٠- حدثنا زكريا بن يحيى[(٤)]: نا شبابة[(٥)]، عن المغيرة بن مسلم، عن مطر الوراق[(٦)]، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر أن يمن على الكفار، فالأحرار أحق. -يعني: العتق-.

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عمر. ولا نعلم رواه عن نافع إلا مطر، ولا عن مطر إلا مغيرة بن مسلم.

٥٩٣١- حدثنا محمد بن عمر بن خلاد: نا العلاء بن برد بن سنان[(٧)]، عن أبيه [(٨)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة[(٩)].

---

(١) تقدم (٥٨٣٨).

(٢) ثقة رمي بالإرجاء. تقدم (٥٦٣٩).

(٣) مطر، بفتحتين، ابن طهمان الوراق، أبو رجاء السلمي مولاهم، الخراساني، سكن البصرة، صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف، من السادسة، مات سنة خمس وعشرين، ويقال سنة تسع. التقريب (٦٦٩٩).

(٤) تقدم (٥٨٣٨).

(٥) ثقة رمي بالإرجاء. تقدم (٥٦٣٩).

(٦) ثقة كثير الخطأ. تقدم (٥٩٢٩).

(٧) العلاء بن برد بن سنان، ضعفه أحمد وغيره وذكره ابن حبان في الثقات: لسان الميزان (١٨٣/٤).

(٨) صدوق رمي بالقدر. تقدم (٥٦٥٤).

(٩) أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٩/١) من طريق: نافع قال: إن ابن عمر منذ =

٥٩٣٢- وناه محمد بن عبد الملك الواسطي: نا محمد بن ماهان[١]: نا موسى بن أعين، عن خصيف[٢]، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ ... بنحوه[٣].

وهذا الحديث إنما يرويه الحفاظ عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة.

ولا نعلم أحدا قال: عن نافع، عن ابن عمر إلا خصيف وبرد.

٥٩٣٣- حدثنا عمر بن الخطاب: نا عبد الله بن صالح[٤]، نا يحيى ابن أيوب[٥]، عن ابن جريج[٦]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: **«من أذن ثنتي عشرة سنة؛ وجبت له الجنة وكتب له [٤٧] بتأذينه في كل مرة ستون حسنة وبكل إقامة ثلاثون حسنة»**[٧].

=

سمع رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة لم يشرب في القدح.

(١) محمد بن ماهان قال ابن حبان في الثقات (٢/٢٥١): صدوق كنيته أبو حنيفة اهـ، وروى عنه الدارقطني وقال: ليس بالقوي تاريخ بغداد (٢/٢٩٦).

(٢) صدوق سيئ الحفظ خلط بأخرة ورمي بالإرجاء. تقدم (٤٧٤٦).

(٣) انظر الطريق السابق.

(٤) صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. تقدم (٤١٣٥).

(٥) صدوق ربما أخطأ. تقدم (٥١٧٩).

(٦) ثقة وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٧) أخرجه ابن ماجه (٧٢٨)، والطبراني في الأوسط (٨٧٣٣) والبيهقي في الكبرى (١/٤٣٣)، والحاكم في المستدرك (٧٣٦)، جميعا من طريق: عبد الله ابن صالح، بسنده، به.

وأخرجه البيهقي في الشعب (٣/١١٩) من طريق نافع بسنده، به، وفيه ابن لهيعة.

وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه إلا عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر.

٥٩٣٤- حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب[١]: نا محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق[٢]، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول ﷺ أن يخلف الرجل الرجل في مجلسه، وإذا رجع فهو أحق به[٣].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا محمد بن إسحاق، إلا شيء أخطأ فيه عندي محمد بن عبد الواهب، فرواه عن أبي شهاب، عن أبي إسحاق، وإنما أراد ابن إسحاق.

٥٩٣٥- حدثنا محمد بن معمر: نا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق[٤]، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى النساء في الإحرام عن القفاز والنقاب، وما مس الورس والزعفران من الثياب[٥].

وهذا الحديث لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) الحسن بن أحمد بن أبي شعيب، أبو مسلم الحراني، نزيل بغداد ثقة يغرب، من الحادية عشرة، مات سنة خمسين أو بعدها. التقريب (١٢١٠).

(٢) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر تقدم (٤٤٣٦).

(٣) أخرجه أحمد (٣٢/٢)، من طريق: محمد بن إسحاق، بسنده، به.
وقال الهيثمي في المجمع (٦١/٨): "رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس".

(٤) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

(٥) أخرجه أحمد (٢٢/٢)، ثنا يعلى بن عبيد، بسنده، به.
وابن أبي شيبة (١٤٢٣٦)، من طريق: يعلى بن عبيد، بسنده. به.

٥٩٣٦- حدثنا محمد بن معمر: نا يعلى: نا محمد بن إسحاق[١]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «**إذا نعس أحدكم في مجلسه يوم الجمعة، فليتحول إلى غيره**»[٢].

وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عمر، ولا نعرفه إلا من رواية ابن إسحاق وحده.

٥٩٣٧- حدثنا إبراهيم بن هانئ[٣]: نا محمد بن عبد الواهب[٤]: نا أبو شهاب [٥]، عن أبي إسحاق الشيباني، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتناجى اثنان دون الثالث إذا كانوا جميعا، وأن يقيم الرجل الرجل من مكانه فيرجع فيه، وإذا رجع الرجل إلى مكانه فهو أحق به، وإذا نعس يوم الجمعة فليتحول من مكانه[٦].

وهذه الأحاديث التي رواها أبو شهاب، عن أبي إسحاق الشيباني، إنما هي عندي عن محمد بن إسحاق، ووهم فيها عندي؛ لأن حديث: إذا نعس ...، وإذا قام من مكانه، لم يروهما إلا محمد بن إسحاق عن نافع.

---

(١) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر (٤٤٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٢)، وعبد بن حميد (٧٤٧) كلاهما ثنا يعلي بن عبيد، بسنده به وأخرجه الترمذي (٥٢٦)، وأحمد (٢/٣٢)، وابن أبي شيبة (٥٢٥٣)، والحاكم في المستدرك، (١٠٧٥)، جميعا من طرق: عن محمد بن إسحاق، بسنده، به.

(٣) إبراهيم بن هانئ النيسابوري أبو إسحاق، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١٤٤): ثقة صدوق. ووثقه أحمد والدارقطني كما في تاريخ بغداد (٦/ ٢٠٤).

(٤) لم أجد ترجمته.

(٥) صدوق يهم. تقدم (٥٦٣٠).

(٦) انظر (٥٨٠٢)، (٥٩٣٤) (٥٩٣٦).

٥٩٣٨- حدثنا حوثرة بن محمد: نا عباد بن جويرية العتري[١]: نا الأوزاعي: أخبرني نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن حر الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء**» قال: وكان ابن عمر يقول: اللهم اكشف عنا الرجز[٢].

٥٩٣٩- حدثنا حوثرة بن محمد: نا عباد بن جويرية[٣]: نا الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله ﷺ حتى يردوه إلى رحالهم[٤].

وهذا الحديث قد اختلف فيه عن الأوزاعي، فرواه بعض أصحاب الأوزاعي عن نافع، كما رواه عباد، ورواه ابن أبي رزين عن الأوزاعي عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه.

ولا نعلم روى هذا الكلام عن النبي ﷺ إلا ابن عمر، ورواه عنه نافع وسالم.

---

(١) عباد بن جويرية عن الأوزاعي قال في لسان الميزان (٢٢٨/٣): قال أحمد: كذاب أفاك. وقال أبو زرعة: ليس بشيء. وقال النسائي وغيره: متروك. وذكره العقيلي وابن الجارود وابن شاهين وغيرهم في الضعفاء

(٢) أخرجه مالك (١٦٩٣) عن نافع، بسنده، به ومن طريقه: البخاري (٥٧٥٣) ومسلم (٢٢٠٩)، والنسائي (٧٦٠٨).
وأخرجه أبو عمرو المقرئ في الفوائد (١٣٣١) من طريق: الأوزاعي، عن الزهري، عن نافع

(٣) ضعيف متروك كذبه أحمد. تقدم (٥٩٣٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢١٣١)، وأبو عوانة (٤٩٩٣)، كلاهما من طريق: الوليد ابن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه به.
وأخرجه مالك (١٣١٢) ومن طريقه: مسلم (١٥٢٧)، وأحمد (١١٢/٢) والنسائي في الكبرى (٦١٩٨)، وفي المجتبى (٤٦٠٥)، وأبو داود (٣٤٩٣)، وأبو يعلى (٥٨٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٣١٤/٥).

٥٩٤٠- حدثنا إبراهيم بن يوسف الكوفي [(١)]: نا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر [(٢)].

٥٩٤١- وحدثنا حوثرة بن محمد: نا عباد بن جويرية [(٣)]: نا الأوزاعي: نا نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج إلى المصلى من الأضحى أو الفطر أمر بالعنزة فأخرجت بين يديه، حتى تركز في المصلى، وكان فضاء ليس دونه شيء يستره، وكان رسول الله ﷺ يصلي إليها [(٤)].

٥٩٤٢- حدثنا حوثرة بن محمد: نا عباد بن جويرية [(٥)]: نا الأوزاعي: حدثني نافع [٤٨] عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى أن تتلقى السلع حتى يهبط بها الأسواق، ونهى عن التناجش [(٦)].

٥٩٤٣- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد: نا أسامة بن زيد [(٧)]، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ

---

(١) صدوق فيه لين. تقدم (٥٥٤٠).

(٢) انظر الطريق السابق

(٣) ضعيف متروك كذبه أحمد. تقدم (٥٩٣٨).

(٤) أخرجه أبو عوانة (١٤١٧) من طريق: نافع، بسنده به.
قلت: رجاله ثقات إلا أن شيخ أبي عوانة وهو إبراهيم بن بردة الصنعاني لم أجد له ترجمة.
وأخرجه ابن خزيمة (١٤٣٥) من طريق: نافع، بسنده، به.

(٥) ضعيف متروك كذبه أحمد، تقدم (٥٩٣٨).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٦١/٥) من طريق معاذ بن محمد عن الأوزاعي به.
والحديث تقدم من طرق أخرى انظر (٥٥٠٢، ٥٥٠٣).

(٧) صدوق يهم. تقدم (٤٨٥٢).

كان يذبح في المصلى.

٥٩٤٤- حدثنا يحيى بن السري[1]: نا هشيم[2]، عن حجاج[3]، عن نافع، عن ابن عمر قال: مكث النبي ﷺ بالمدينة كذا وكذا لا يدع الأضحى.

٥٩٤٥- حدثنا أحمد بن محمد المقدمي[4]: حدثنا إسحاق بن محمد الفروي[5]: نا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن أصحاب العالية كانوا يجمعون مع النبي ﷺ.

٥٩٤٦- حدثنا أحمد بن محمد[6]: نا إسحاق بن محمد[7]: حدثنا عبد الله بن عمر[8]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**بينما رجل ينظر في عطفيه فأعجبته نفسه إذ تجلجلت به الأرض إلى يوم القيامة**»[9].

---

(١) يحيى بن السري بن يحيى أبو محمد الضرير، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/ ٢١٣).

(٢) ثقة كثير التدليس والإرسال الخفي. تقدم (٤٧٥٤).

(٣) صدوق كثير الخطأ والتدليس. تقدم (٤٤٧٨).

(٤) أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي. ذكره ابن حبان في الثقات (٨/ ٥٤).

(٥) إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي، المدني، الأموي مولاهم، صدوق، كف فساء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين. التقريب (٣٨١).

(٦) ذكره ابن حبان في الثقات. تقدم (٥٩٤٥).

(٧) صدوق كف فساء حفظه. تقدم (٥٩٤٥).

(٨) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن، العمري، المدني، ضعيف عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين وقيل بعدها. التقريب (٣٤٨٩).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٢٦): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا =

٥٩٤٧- حدثنا هلال بن بشر: حدثنا محمد بن خالد بن عثمة[(١)]: نا عبد الله بن عمر[(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: **«فيما سقت السماء العشر، وما سقي بالدوالي فنصف العشر»**[(٣)].

٥٩٤٨- حدثنا أبو كريب: نا معاوية بن هشام[(٤)]: نا سفيان، عن محمد ابن إسحاق[(٥)]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الغرر[(٦)].

٥٩٤٩- وناه الحسن بن محمد البغدادي: نا قبيصة[(٧)]، عن سفيان، عن ابن أبي ليلى[(٨)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[(٩)].

=

أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي، وهو ثقة.

(١) صدوق يخطئ. تقدم (٤٥١١).

(٢) ضعيف. تقدم (٥٩٤٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٦/٢) والبيهقي (١٣٠/٤) من طريق موسى بن عقبة عن نافع به. وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢٢٤/١) من طريق محمد بن المثنى عن محمد بن عثمة.. فذكره. ونقل عن أبي زرعة تصحيح وقفه على ابن عمر. والحديث في البخاري وغيره من حديث سالم عن أبيه.

(٤) معاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي، مولى بني أسد، ويقال له معاوية ابن أبي العباس، صدوق له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. التقريب (٦٧٧١).

(٥) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

(٦) أخرجه أحمد (١٤٤/٢)، وعبد بن حميد (٧٤٦)، والمروزي في السنة جميعا من طريق: محمد بن إسحاق، بسنده، به.

(٧) صدوق ربما خالف. تقدم (٤٨٥١).

(٨) صدوق سيئ الحفظ جدا. تقدم (٤٧٤٨).

(٩) انظر الطريق السابق.

٥٩٥٠- حدثنا إسماعيل بن حفص: نا محمد بن فضيل[١]، عن العلاء ابن المسيب[٢]، عن إبراهيم بن قعيس[٣]، عن نافع، عن ابن عمر قال: خرج النبي ﷺ وفي المسجد تسعة نفر: أربعة من الموالي، وخمسة من العرب، فقال: «**إنها ستكون عليكم أمراء، فمن أعانهم على ظلمهم، وصدقهم بكذبهم، وغشي أبوابهم؛ فليس مني ولست منه، ولن يرد على الحوض، ومن لم يعنهم على ظلمهم، ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه، سيرد على الحوض**»[٤].

٥٩٥١- حدثنا الحسن بن يحيى: نا محمد بن سنان، عن عبد الله بن عمر[٥]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن آطام المدينة أن تهدم[٦].

٥٩٥٢- حدثنا الجراح بن مخلد: نا أبو قتيبة: نا إبراهيم بن عبدالرحمن[٧]، عن[٨] يزيد بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النبي

---

(١) صدوق عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٢) العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي، ويقال التغلبي، الكوفي، ثقة ربما وهم من السادسة، التقريب (٥٢٥٨).

(٣) إبراهيم بن قعيس، قال الحافظ في لسان الميزان (٩٣/١): قال أبو حاتم: ضعيف الحديث وذكره البخاري فلم يجرحه وذكره ابن حبان في الثقات.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٧/٥): ... وفيه: إبراهيم بن قعيس، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) ضعيف. تقدم (٥٩٤٦).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/٣): رواه البزار عن الحسن بن يحيى و لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية المدني، مجهول، من السابعة. التقريب (٢٠٨).

(٨) كذا بالأصل والصواب: (بن) كما في الترمذي (٣٤٤٢): إبراهيم بن

ﷺ إذا ودع رجلا أخذ بيده، فلا يدع يده حتى يكون الرجل هو الذي يدع يد النبي ﷺ ويقول: «**أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك**»[1].

٥٩٥٣- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو عاصم: نا حيوة، عن حميد ابن صخر[2]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف، ويكون ذلك في أهل القدر**»[3].

ولا نعلم أسند يزيد بن أمية، ولا حميد بن صخر عن نافع إلا هذا الحديث الذي ذكرناه عنه.

٥٩٥٤- حدثنا محمد بن معمر: نا عبد الملك بن عبد العزيز: حدثني كوثر بن حكيم[4]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**يا ابن أم عبد، هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة؟**» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «**لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يطلب هاربها، ولا يقسم فيئها**»[5].

[٤٩] وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا

=

عبدالرحمن بن يزيد بن أمية عن نافع.

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٤٢) من طريق: أبي قتيبة سلم بن قتيبة، بسنده، به.

(٢) هو حميد بن زياد، أبو صخر، ابن أبي المخارق الخراط، صاحب العباء، مدني سكن مصر، ويقال هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط، وقيل إنهما اثنان، صدوق يهم، من السادسة، مات سنة تسع وثمانين التقريب (١٥٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٥٣) من طريق: حميد بن صخر، بسنده، به.

(٤) كوثر بن حكيم ضعيف الحديث متروك. "ميزان الاعتدال "(٥/٤٠٤).

(٥) أخرجه الروياني في مسنده (١٤٣٧)، نا محمد بن معمر، بسنده، به.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٤٣): فيه كوثر بن حكيم، وهو ضعيف متروك.

الوجه، ولا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا ابن عمر، ولا نعلم رواه عن نافع إلا كوثر بن حكيم.

٥٩٥٥- حدثنا أحمد بن مالك القشيري[(١)]: نا أبو أمية بن يعلى[(٢)]: نا نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع حبل الحبلة حتى تنتج ثم تنتج، نهى عن ذلك، ونهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة.

٥٩٥٦- حدثنا أحمد بن مالك[(٣)]: نا أبو أمية بن يعلى[(٤)]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن المسيح الدجال أعور عين اليمين، كأن عينه عنبة طافية**»[(٥)].

وأبو أمية بن يعلى رجل من أهل البصرة، ليس بالقوي في الحديث، وقد روى عنه المتقدمون.

٥٩٥٧- وحدثنا محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي: نا عبد الله ابن نافع[(٦)]، عن أبيه، عن ابن عمر قال: كان رجل في زمن رسول الله ﷺ يخدع في بيعه، فاشتكى ذلك إلى رسول الله ﷺ ... وكان في لسانه رتة، فقال

---

(١) لم أجد ترجمته.

(٢) أبو أمية بن يعلى هو إسماعيل، ضعيف منكر الحديث. "الجرح والتعديل" (٢٠٣/٢).

(٣) لم أجد ترجمته تقدم في الحديث السابق.

(٤) ضعيف أحاديثه منكرة تقدم (٥٩٥٥).

(٥) أخرجه مالك (١٦٤٠)، عن نافع، بسنده، به.

ومن طريقه البخاري (٥٩٠٢)، ومسلم (١٦٨)، وابن حبان (٦٢٣١)، والأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٤٢٨).

(٦) صدوق، مدلس، ورمي بالتشيع والقدر. تقدر (٤٤٣٦).

رسول الله ﷺ: «**إذا بعت فقل: لا خلابة، وإذا ابتعت فقل: لا خلابة**».

٥٩٥٨- وناه يحيى بن حكيم: نا الحنفي: نا عبدالله بن نافع[١]، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه قال: فكان إذا باع يقول: لا خيابة، يريد: لا خلابة.

٥٩٥٩- حدثنا محمد بن أبي علي[٢] -المعروف بالكرماني-: نا سفيان ابن عيينة، عن محمد بن إسحاق[٣]، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان حبان بن منقذ أصابته ضربة في رأسه، فذهبت ببعض عقله، فكان إذا باع أو اشترى يقول: لا خلابة.

٥٩٦٠- حدثنا علي بن مسلم: نا هشيم[٤]، عن كوثر بن حكيم[٥]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون**».

وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

٥٩٦١- حدثنا محمد بن معمر: نا عبد الملك بن عبد العزيز: نا كوثر بن حكيم[٦]، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ «**لعن الخمر، وعاصرها، والمعتصر، والحامل، والمحمولة إليه، والبائع، والمشتري، والساقي، والشارب، وحرم ثمنها على المسلمين**»[٧].

---

(١) صدوق، مدلس، ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦)

(٢) لم أجد ترجمته.

(٣) ضعيف. تقدم (٥٥٦٠).

(٤) ثقة كثير التدليس والإرسال الخفي. تقدم (٤٧٥٤).

(٥) ضعيف الحديث متروك، تقدم (٥٩٥٤).

(٦) ضعيف الحديث متروك، تقدم (٥٩٥٤).

(٧) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٦٢)، وأبو يعلى (٥٥٩١)، والبيهقي في

٥٩٦٢- حدثنا عمر بن الخطاب: نا عمرو بن أبي سلمة[١]: نا صدقة بن عبد الله[٢]، عن هاشم بن زيد[٣]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**من مس فرجه فليتوضأ**»[٤].

٥٩٦٣- حدثنا عبدة بن عبد الله: نا عمر بن حبيب[٥]، نا عبدالله ابن عامر[٦]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يكبر في صلاة العيدين ثنتي عشرة تكبيرة: سبعا في الأولى، وخمسا في الآخرة.

٥٩٦٤- حدثنا محمد بن يحيى القطعي: نا الحجاج: نا حماد، عن جميل بن زياد[٧]، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**من شرب الخمر فاجلدوه ثلاثا فإن عاد في الرابعة فاقتلوه**»[٨].

=

شعب الإيمان (٥/٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

(١) عمرو بن أبي سلمة التنيسي، بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة، أبو حفص الدمشقي، مولى بني هاشم، صدوق له أوهام، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها. التقريب (٥٠٤٣).

(٢) ضعيف. تقدم (٤٣١٨).

(٣) هاشم بن زيد، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث. "الجرح والتعديل" (٩/١٠٣).

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (١/١٤٧) من طريق: نافع، بسنده، به.

(٥) عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي، البصري، ضعيف، من التاسعة، مات سنة ست -أو سبع- ومائتين. التقريب (٤٨٧٤).

(٦) ضعيف. تقدم (٤٥١١).

(٧) جميل بن زياد الجملي أبو حسان، ذكره الطوسي في رجال الشيعة ووثقه لسان الميزان (٢/١٣٦).

(٨) أخرجه أحمد (٢/١٣٦)، والبيهقي في الكبرى (٨/٣١٣) من طريق: نافع. وأخرجه النسائي في الكبرى (٥١٧١) (٥٣٠٠)، وفي المجتبى (٨/٢١٣) والحاكم في المستدرك (٨١١٤).جميعا من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

وهذا الحديث منسوخ في القتل.

٥٩٦٥- حدثنا محمد بن موسى الحرشي[(١)]: نا زياد بن عبد الله: نا محمد بن إسحاق[(٢)]، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ أتي بالنعيمان قد شرب الخمر ثلاثا، فأمر بضربه، فلما كان في الرابعة أتي به قد شرب، فأمر به فجلد؛ فكان ذلك ناسخا للقتل.

٥٩٦٦- حدثنا أحمد بن سنان الواسطي: نا محمد بن القاسم الأسدي[(٣)]: نا مطيع الأعور الأنصاري[(٤)]، عن نافع، عن ابن عمر. وعن زيد بن أسلم[(٥)]، عن ابن عمر. وعن أبي الزناد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أسكر كثيره فقليله حرام**»[(٦)].

٥٩٦٧- [٥٠] وناه أحمد بن سنان: نا محمد بن القاسم[(٧)]: نا عبدالله ابن عمر[(٨)]، عن نافع، عن ابن عمر وزيد بن أسلم[(٩)]، عن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**ما أسكر كثيره فقليله حرام**»[(١٠)].

---

(١) لين. تقدم (٥١١٣).
(٢) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).
(٣) محمد بن القاسم الأسدي، أبو القاسم الكوفي، شامي الأصل، لقبه كاو، كذبوه، من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين. "التقريب" (٦٢٢٩).
(٤) مطيع الأنصاري قال أبو حاتم: مجهول. "الجرح والتعديل" (٣٩٩/٨).
(٥) ثقة عالم وكان يرسل. تقدم (٥٢٧٥).
(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤١١)، والبيهقي في الكبرى (٢٩٦/٨)، كلاهما من طريق: نافع. بسنده. به.
وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنه.
(٧) كذبوه. تقدم (٥٩٦٦).
(٨) ضعيف. تقدم (٥٩٤٦).
(٩) ثقة عالم وكان يرسل. تقدم (٥٢٧٥).
(١٠) انظر الطريق السابق.

٥٩٦٨- حدثنا زياد بن يحيى: نا عدال بن محمد[١]: نا محمد بن جحادة، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**الحجامة على الريق أمثل، وفيها شفاء وبركة، ويزيد في العقل، ويزيد الحافظ حفظا، فاحتجموا على اسم الله يوم الاثنين والثلاثاء**»[٢].

قال أبو بكر: وذكر في الحديث شيئا لم أقف على موضعه بعد، ولا على تمامه.

٥٩٦٩- وناه عمر بن الخطاب: نا عبد الله بن صالح[٣]: نا عطاف ابن خالد[٤]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحجامة على الريق أمثل، وفيها شفاء وبركة، وهي تزيد في العقل، وتزيد الحافظ حفظا، فمن كان محتجما على اسم الله، فليحتجم يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة، ويوم السبت، ويوم الأحد، والاثنين والثلاثاء** -يعني: احتجموا فيهما- **اليوم الذي صرف عن أيوب البلاء** -يعني: يوم الثلاثاء- **واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء، فإنه يوم ضرب فيه قوم ببلاء، ولا يبدأ جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء، وليلة الأربعاء**»[٥] ثم دعا عبد الله بن عمر بولد له ابن ثلاث سنين، فلثم فاه.

وهذا الحديث إنما رواه العطاف عن نافع، والعطاف إنما لان حديثه

---

(١) عدال بن محمد، مجهول رمي بالوضع. لسان الميزان (٤/١٦١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧)، والحاكم في المستدرك (٨٢٥٥) كلاهما من طريق: محمد بن جحادة، بسنده، به.

(٣) صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. تقدم (٤١٣٥).

(٤) عطاف، بتشديد الطاء، ابن خالد بن عبد الله بن العاص المخزومي، أبو صفوان المدني، صدوق يهم، من السابعة، مات قبل مالك. التقريب (٤٦١٢).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٧٤٨١)، من طريق: عبد الله بن صالح، بسنده، به.

بهذا الحديث، والعدال بن محمد شيخ كوفي لم يتابع على هذا الحديث عن ابن حجادة، ولا روى ابن حجادة عن نافع غير هذا الحديث.

٥٩٧٠- حدثنا عمر بن الخطاب: حدثنا عبد الله بن صالح[١]: نا العطاف[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**ما مررت بسماء من السموات إلا قالت الملائكة: يا محمد، مر أمتك بالحجامة، فإنه خير ما تداووا به الحجامة والكست والشونيز**»[٣].

قال أبو بكر: الكست، يعني: القسط.

٥٩٧١- حدثنا محمد بن معمر: نا عبد العزيز بن الخطاب: نا أبو معشر[٤]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**من غشنا فليس منا**»[٥].

٥٩٧٢- حدثنا عمرو بن علي: نا يحيى بن سعيد: نا عبيد الله بن عمر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن القزع[٦].

---

(١) صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة. تقدم (٤١٣٥).

(٢) صدوق يهم. تقدم (٥٩٦٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩١): رواه البزار، وفيه: عطاف بن خالد، وهو ثقة، وتكلم فيه.

(٤) ضعيف، أسن واختلط. تقدم (٥٦١٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٤٩٠)، من طريق: عبد العزيز بن الخطاب، بسنده. به.

وأخرجه أحمد (٢/٥٠)، من طريق: أبي معشر، بسنده، به.

(٦) أخرجه أحمد (٢/٥٥) ثنا يحيى بن سعيد، بسنده، به.

ومسلم (٢١٢٠)، والبيهقي (٩/٣٠٥)، من طريق: يحيى بن سعيد، بسنده، به.

=

٥٩٧٣- وناه محمد بن يحيى القطيعي: نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي[١]، عن أيوب، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٢].

٥٩٧٤- وناه محمد بن المثنى: نا عثمان بن عمر[٣] الغطفاني: نا عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نهى عن القزع[٤].

٥٩٧٥- حدثنا مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم: نا علي ابن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن عسب الفحل[٥].

٥٩٧٦- وناه محمد بن عبد الملك: نا يزيد بن زريع: نا علي بن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه[٦].

=

وأخرجه البخاري (٥٩٢٠)، والنسائي في الكبرى (٩٣٠٦)، وفي المجتبى (٥٢٣٠)، وابن ماجه (٣٦٣٧)، والبيهقي في الشعب (٥/٢٣١) جميعا من طرق: عن عبيد الله بن عمر، بسنده، به.

(١) محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري، صدوق يهم. من الثامنة. "التقريب" (٦٠٨٧).

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) كذا بالأصل، عثمان بن عمر والصواب عثمان بن عثمان، وهو الغطفاني، أبو عمرو، القاضي البصري، صدوق ربما وهم، من الثامنة. التقريب (٤٥٠٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٤)، ثنا عثمان بن عثمان الغطفاني، بسنده، به.

(٥) أخرجه أحمد (٢/١٤) ثنا إسماعيل بن إبراهيم، بسنده، به.

أخرجه البخاري (٢٢٨٤) ، والترمذي (١٢٧٣) ، والنسائي في الكبرى (٤٧٠١)، وأبو داود (٣٤٢٩)، والحاكم في المستدرك (٢٢٨١)، والبيهقي في الكبرى (٣٣٩١٥)، جميعا من طرق: عن إسماعيل بن إبراهيم، بسنده، به.

(٦) أخرجه النسائي في الكبرى (٦٢٦٧)، وفي المجتبى (٤٦٧١)، من طريق: علي ابن الحكم، بسنده. به.

وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه عن نافع، عن ابن عمر إلا علي ابن الحكم، وهو رجل من أهل البصرة مشهور.

٥٩٧٧- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا إبراهيم بن المنذر: نا عبدالله بن موسى التيمي(١)، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى على النجاشي وكبر عليه أربعا.

٥٩٧٨- حدثنا أحمد بن ثابت: نا النضر بن كثير(٢): نا سعيد بن أبي عروبة(٣)، عن قتادة، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**إذا مر بين يدي أحدكم أحد فليرده، فإن عاد فليرده، فإن عاد فليقاتله فإنه الشيطان**»(٤).

[٥١] ولا نعلم أسند قتادة عن نافع عن ابن عمر إلا هذا الحديث، ولا نعلم رواه عن سعيد إلا النضر بن كثير، وهو رجل مشهور من أهل البصرة، ليس به بأس.

٥٩٧٩- حدثنا نصر بن علي: نا خازم أبو محمد الكوفي(٥): نا

---

(١) عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو محمد المدني، صدوق كثير الخطأ، من الثامنة. التقريب (٣٦٤٥).

(٢) النضر بن كثير السعدي، أبو سهل البصري، العابد، ضعيف، من الثامنة. التقريب (٧١٤٧).

(٣) ثقة كثير التدليس واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(٤) أخرجه أحمد (٨٦/٢)، من طريق: الضحاك بن عثمان، عن صدقة بن يسار، عن ابن عمر رضي الله عنه بنحوه.

(٥) خازم بن مروان العنزي، بفتح العين المهملة والنون بعدها زاي، أبو محمد البصري، مجهول الحال، من الثامنة، ووهم من ذكره في الحاء المهملة. التقريب (١٦١٥).

عطاء ابن السائب[1]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة**»[2].

ولا نعلم أسند عطاء بن السائب، عن نافع، عن ابن عمر إلا هذا الحديث، ولم نسمع أحدا يحدثه عن خازم إلا نصر بن علي.

٥٩٨٠- حدثنا محمد بن مرداس[3]: نا أبو المعلى سليمان بن مسلم[4] قال: سألت سليمان التيمي: هل يخرج من النار أحد؟ فقال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «**والله لا يخرج من النار أحد حتى يمكث فيها أحقابا**» قال: «**والحقب بضع وثمانون سنة، كل سنة ثلثمائة وستون يوما مما تعدون**»[5].

٥٩٨١- حدثنا محمد بن مرداس[6]: نا سليمان بن مسلم[7]، عن سليمان التيمي، عن نافع، عن ابن عمر -رفعه- قال: «**الطابع معلق بقائمة العرش، فإذا اشتكت الرحم، وعمل بالمعاصي، واجترئ على**

---

(١) صدوق اختلط. تقدم (٤٤٦٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٢): رواه البزار، وفيه: خازم أبو محمد، قال أبو حاتم: مجهول.

(٣) مقبول. تقدم (٥٤٤٥).

(٤) قال العقيلي: بصري مجهول لا يتابع على حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات. تقدم (٥٤٤٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٥): رواه البزار وفيه: سليمان بن مسلم الخشاب، وهو ضعيف جدا.

(٦) مقبول. تقدم (٥٤٤٥).

(٧) قال العقيلي: بصري مجهول لا يتابع على حديثه وذكره ابن حبان في الثقات تقدم (٥٤٤٥).

الله، بعث الله الطابع، فيطبع على قلبه فلا يعقل بعد ذلك شيئا»[1].

وهذان الحديثان لا نعلم رواهما عن التيمي عن نافع إلا سليمان بن مسلم، وهو بصري مشهور.

٥٩٨٢- حدثنا محمد بن مرادس[2]: نا سليمان بن مسلم[3]، عن سليمان التيمي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أن رجلا سأله عن صلاة الليل، فقال: «**ركعتان ركعتان ثم واحدة**».

وهذه الأحاديث لا نعلم رواها عن سليمان التيمي عن نافع إلا أبو المعلى، وهو رجل من أهل البصرة، فأما حديثان منها فلا نعلم أنهما يرويان عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، أحدهما حديث الحقب، والآخر حديث الطابع وصلاة الليل، فلم يروه أحد عن التيمي عن نافع غيره، وقد روي عن نافع من وجوه، وإنما يعرف عن التيمي، عن طاوس، عن ابن عمر.

٥٩٨٣- حدثنا نصر بن علي: أخبرني أبي: نا ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ لا يصلي الركعتين بعد المغرب إلا في أهله، ولا يصلي بعد الجمعة إلا في أهله[4].

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٩): رواه البزار، وفيه سليمان بن مسلم الخشاب، وهو ضعيف جدا.

(٢) مقبول. تقدم (٥٤٤٥).

(٣) قال العقيلي: بصري مجهول لا يتابع على حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات. تقدم (٥٤٤٥).

(٤) أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٢٧٩٠)، حدثنا علي، بسنده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٨١)، من طريق: ابن أبي ذئب، بسنده، به.

٥٩٨٤- حدثنا عبد الله بن إسحاق: نا عبد الله بن رجاء[١]: نا سعيد بن سلمة [٢]: نا أبو بكر رجل من ولد عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا مر برسول الله ﷺ وهو يهريق الماء، فسلم عليه الرجل فرد عليه رسول الله ﷺ السلام، ثم قال: «**إنما رددت عليك السلام أني خشيت أن تقول: سلمت عليه فلم يرد علي، فإذا رأيتني هكذا فلا تسلم علي فإني لا أرد عليك السلام**»[٣].

٥٩٨٥- وناه محمد بن يحيى: نا أبو أحمد[٤]: نا سفيان، عن الضحاك ابن عثمان[٥]، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا سلم على النبي ﷺ وهو يبول فلم يرد عليه السلام[٦].

٥٩٨٦- ونا نصر بن علي: نا أبي، عن صخر بن جويرية[٧]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**رأيت في المنام كأني أتسوك، وبحضرتي رجلان، فأعطيت الأصغر، فقيل لي: كبر فدفعته إلى الأكبر**».

---

(١) صدوق يهم قليلا. تقدم (٤١٢٣).

(٢) سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي مولاهم، أبو عمرو المدني، وهو أبو عمرو السدوسي الذي روى عنه العقدي، صدوق صحيح الكتاب يخطئ من حفظه، من السابعة. التقريب (٢٣٢٦).

(٣) أخرجه عبد الله بن الجارود في المنتقى (ص: ٣٧)، من طريق: عبد الله بن رجاء، بسنده، به.

(٤) هو الزبيري، ثقة قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم (٤٢٢٧).

(٥) صدوق يهم. تقدم (٥٢١٢).

(٦) أخرجه الترمذي (٩٠)(٢٧٢٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٨٥)، من طريق: أبي أحمد الزبيري، بسنده. به، والبيهقي في الكبرى (١/٩٩)، عن الضحاك، بسنده، به.

(٧) ثقة ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك. تقدم (٥٦٢٧).

٥٩٨٧- وحدثنا زيد بن أخزم: حدثنا يعمر بن بشر[١]: نا ابن المبارك، عن أسامة بن زيد[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ... بنحوه. وقال: «**إن جبريل ﷺ أمرني أكبر**».

٥٩٨٨- [٥٢]حدثنا محمد بن مسكين: نا عبد الله بن يوسف [نا عبدالله بن يوسف][٣]: نا عبد الله بن لهيعة[٤]: نا خالد بن أبي عمران، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله، فلا يخفرن الله أحد في ذمته، فإنه من يخفر ذمة الله، يكبه الله على وجهه في النار**»[٥].

٥٩٨٩- حدثنا محمد بن الليث الهدادي[٦]: نا عبد الله بن عبد الحكم[٧]: نا بكر بن مضر، عن عبيد الله بن زحر[٨]، عن خالد بن أبي عمران، عن نافع قال: كان ابن عمر يدعو بهذه الدعوات، ويزعم أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهن: «**اللهم اقسم لنا اليوم من خشيتك ما**

---

(١) يعمر بن بشر الخراساني، وثقه ابن حبان ولينه الهيثمي. الإكمال للحسيني (٤٨٠/١).

(٢) أسامة بن زيد: إن كان الليثي فهو صدوق يهم، وإن كان ابن أسلم فهو ضعيف.

(٣) كذا بالأصل وهو تكرار.

(٤) صدوق خلط بعد احتراق كتبه. تقدم (٣٥٦٣).

(٥) أخرجه أحمد (١١١/٢)، من طريق: عبد الله بن لهيعة، بسنده، به.

(٦) يخطئ ويخالف. تقدم (٥٣٧٦).

(٧) عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري، أبو محمد الفقيه المالكي، صدوق أنكر عليه ابن معين شيئا، من كبار العاشرة، مات سنة أربع عشرة. التقريب (٣٤٢٢).

(٨) عبيد الله بن زحر، بفتح الزاي وسكون المهملة، الضمري، مولاهم، الإفريقي، صدوق يخطئ، من السادسة. التقريب (٤٢٩٠).

يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به رحمتك، ومن اليقين ما تهون علينا به مصائب الدنيا، اللهم متعنا بأبصارنا وأسماعنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادنا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا»[1].

هذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

وعبيد الله بن زحر لين الحديث، وإنما يكتب من حديثه ما يتفرد به.

٥٩٩٠- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[2]: نا سالم أبو غياث[3]، عن مطر[4] -يعني: الوراق- عن نافع، عن ابن عمر قال: جاء رجل عليه ثياب السفر، حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ فوضع يديه على ركبتيه، ثم قال: ما الإسلام؟ قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وتصلي الخمس، وتصوم شهر رمضان، وتؤدي الزكاة، وتحج البيت**» قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم[5] قال: صدقت، فما الإيمان؟ قال: «**تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والبعث، والحساب، والجنة والنار، والقدر**» فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن. قال: «**نعم**» قال: صدقت

---

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٠١)، والبيهقي في الكبرى (٦/١٠٦)، كلاهما من طريق: عبد الله بن عبد الحكم، بسنده، به.

(٢) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٣) لم أجد ترجمته.

(٤) ثقة كثير الخطأ. تقدم (٥٩٢٩).

(٥) بعدها كما في مصادر التخريج «قال: نعم».

قال: فما الإحسان؟ قال: «**تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**» قال: فإذا فعلت ذلك فأنا محسن. قال: «**نعم**» قال: صدقت، قال: **فمتى الساعة؟ قال**: «**والذي نفسي بيده، ما المسئول عنها بأعلم من السائل، وسأخبرك بأشراطها: إذا رأيت الحفاة العراة** -يعني: العرب، أحسبه قال:- **يتطاولون في البنيان**» قال: وخرج، فقال رسول الله ﷺ: «**علي الرجل**» فخرجنا فلم نر أحدا. فقال رسول الله ﷺ: «**هذا جبريل، جاءكم يعلمكم دينكم، ما أتاني في مثل صورته اليوم قط**»[1].

وهذا الحديث رواه حماد بن زيد، عن مطر، عن ابن بريدة، عن يحيى ابن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وفي حديث سالم عن مطر حرفان يخالفان حديث ابن بريدة، فذكرناه لذلك، وبينا العلة فيه.

٥٩٩١- حدثنا علي بن المنذر[2]: نا محمد بن فضيل[3]: حدثني أبي، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما قبض رسول الله ﷺ كان أبو بكر في ناحية المدينة، قال: فدخل على رسول الله ﷺ فوضع فاه على جبين رسول الله فجعل يقبله ويقول: بأبي أنت وأمي، طبت حيا وطبت ميتا، قال: فلما خرج مر بعمر وهو يقول: والله ما مات رسول الله، ولا يموت حتى يقتل المنافقين، فقال: [٥٣] وقد كانوا استبشروا بموت رسول الله ﷺ ورفعوا رءوسهم، فمر به أبو بكر فقال: أيها الرجل، أربع على نفسك، فإن رسول الله ﷺ قد مات، ألم تسمع الله يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ

---

(١) أخرجه أبو أمية في مسند عبد الله بن عمر (٧٢) حدثنا، عبيد الله بن موسى، بسنده، به.

(٢) صدوق يتشيع. تقدم (٥٣٤٠).

(٣) صدوق عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴾ قال: وأتى المنبر، فصعد، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس إن كان محمد إلهكم الذي تعبدون، فإن إلهكم قد مات، وإن كان إلهكم الله الذي في السماء، فإن إلهكم حي لا يموت قال: ثم تلا: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾ حتى ختم الآية. قال: ثم نزل وقد استبشر المؤمنون بذلك، واشتد فرحهم، وأخذ المنافقين الكآبة. قال عبد الله بن عمر: والذي نفسي بيده، لكأنما كانت على وجوهنا أغطية فكشفت[١].

وهذا الحديث إنما ذكرناه لأن أبا بكر -رحمة الله عليه- قبل النبي ﷺ بعد ما مات. ولا نعلم روى هذا الحديث عن نافع إلا فضيل بن غزوان، ولا نعلم رواه عن فضيل إلا ابنه محمد بن فضيل.

٥٩٩٢- حدثنا عمرو بن عيسى الضبعي: نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى: نا إبراهيم بن يزيد[٢]، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم، يطلع على عوراتهم، ويشاركهم في أموالهم**»[٣].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وإبراهيم بن يزيد لين الحديث. وقد روى عنه جماعة، منهم:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٠٢١) حدثنا، ابن فضيل، بسنده، به.

(٢) إبراهيم بن يزيد الخوزي، بضم المعجمة، وبالزاي، أبو إسماعيل المكي، مولى بني أمية، متروك الحديث، من السابعة، مات سنة إحدى وخمسين. التقريب (٢٧٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٥): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه: إبراهيم بن يزيد، وهو ضعيف.

الثوري، وغيره. ويكتب من حديثه ما ينفرد به.

٥٩٩٣- حدثنا الحسن بن عرفة: حدثنا إسماعيل بن عياش[(١)]، نا بزيع أبو عبد الله[(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«سفر المرأة مع عبدها ضيعة»**[(٣)].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه، ولا نعلم حدث عن بزيع إلا إسماعيل بن عياش.

٥٩٩٤- حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه المروزي[(٤)]: نا سعيد ابن أبي مريم: نا يحيى بن أيوب[(٥)]، عن عبيد الله بن أبي جعفر[(٦)]، عن نافع، عن ابن عمر وعائشة قالا: قال رسول الله ﷺ: **«من طلب حقا فليطلبه في عفاف واف أو غير واف»**[(٧)].

---

(١) صدوق في أهل بلده مخلط في غيرهم. تقدم (٤٠٨٧).

(٢) لم أجد ترجمته.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١٤).
رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه: بزيع بن عبد الرحمن، ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.
قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٢٩٨): سألت أبي عن حديث -فذكره- قال أبي هذا حديث منكر، ويرويه ضعيف الحديث.

(٤) مستقيم الحديث. تقدم (٥٣٧٩).

(٥) صدوق، ربما أخطأ. تقدم (٥١٧٩).

(٦) عبيد الله بن أبي جعفر المصري، أبو بكر الفقيه، مولى بني كنانة أو أمية، قيل اسم أبيه يسار بتحتانية ومهملة، ثقة، وقيل عن أحمد إنه لينه، وكان فقيها عابدا، قال أبو حاتم: هو مثل يزيد بن أبي حبيب، من الخامسة، مات سنة اثنتين وقيل خمس وقيل ست وثلاثين. التقريب (٤٢٨١).

(٧) أخرجه ابن ماجه (٢٤٢١)، وابن حبان (٥٠٨٠)، كلاهما من طريق: سعيد

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بإسناد أحسن من هذا الإسناد.

٥٩٩٥- حدثنا إسحاق بن شاهين: نا الحكم بن ظهير[1]، عن ابن أبي ليلى[2]، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من بنى لله مسجدا؛ بنى الله له بيتا في الجنة**»[3].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. والحكم لين الحديث، قد روى عنه جماعة كثيرة، واحتملوا حديثه.

٥٩٩٦- حدثنا أحمد بن إسحاق والعباس بن محمد قالا: نا يحيى ابن أبي بكير: نا زهير بن محمد[4]، عن موسى بن جبير[5]، عن نافع، عن ابن عمر أنه سمع نبي الله ﷺ يقول: «**إن آدم لما أهبطه الله -عز وجل- إلى الأرض، قالت الملائكة: أي رب، أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك، قال: إني أعلم مالا تعلمون،**

=

ابن أبي مريم، بسنده، به.

(١) الحكم بن ظهير، بالمعجمة، مصغر، الفزاري، أبو محمد، وكنية أبيه أبو ليلى، ويقال أبو خالد، متروك رمي بالرفض واتهمه ابن معين، من الثامنة، مات قريبا من سنة ثمانين. التقريب (١٤٤٥).

(٢) صدوق سيئ الحفظ جدا. تقدم (٤٧٤٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٦٧)، من طريق: إسحاق بن شاهين، بسنده، به.

(٤) زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد: كأن زهيرا الذي يروي عنه الشاميون آخر! وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين. "والتقريب" (٢٠٤٩).

(٥) موسى بن جبير الأنصاري المدني، الحذاء، مولى بني سلمة، نزيل مصر، مستور، من السادسة "التقريب" (٦٩٥٤).

قالوا: إنا أطوع لك من بني آدم، قال الله -تبارك وتعالى- للملائكة: فاختاروا ملكين من الملائكة حتى يهبطا إلى الأرض فننظر كيف يعملان؟ قالوا: ربنا، هاروت وماروت، فأهبطا إلى الأرض [٥٤] ومثلت لهما الزهرة مرة من أحسن الناس، فجاءهما فسألاها نفسها، قالت: لا والله، حتى تقاربا الشرك -أو كلمة نحوها- قالا: والله لا نشرك بالله أبدا، فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله، حتى تقتلا هذا الصبي، قالا: لا والله، لا نقتله أبدا، فذهبت ثم رجعت بقدح خمر تحمله، فسألاها نفسها، فقالت: لا والله، حتى تشربا هذا الخمر، فشربا فسكرا، فوقعا عليها، وقتلا الصبي، فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما شيئا مما امتنعتما منه إلا فعلتماه حين سكرتما، فخيرا عند ذلك عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاختارا عذاب الدنيا»[١].

وهذا الحديث رواه غير موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر موقوفا. وموسى بن جبير ليس به بأس، وإنما أتى رفع هذا الحديث عندي من زهير بن محمد؛ لأنه لم يكن بالحافظ، على أنه قد روى عنه: عبدالرحمن بن مهدي، وابن وهب، وأبو عامر، وغيرهم.

٥٩٩٧- حدثنا أبو الصباح محمد بن الليث[٢]: نا محمد بن الصلت: نا عمر بن مسكين، عن نافع، عن ابن عمر قال: ما صليت وراء نبيكم ﷺ إلا سمعته يقول حين انصرف: «**اللهم اغفر لي خطاياي**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٣٤)، حدثنا يحيى بن أبي بكير، بسنده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (ص٢٤٩)، وابن حبان (٦١٨٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/٤)، وفي الشعب (١/١٨٠)، جميعا من طريق: يحيى بن أبي بكير، بسنده، به.

(٢) يخطئ ويخالف. تقدم (٥٣٧٦).

وعمدي، اللهم اهدني لصالح الأعمال والأخلاق، إنه لا يهدي لصالحها ولا يصرف سيئها إلا أنت»[1].

٥٩٩٨- حدثنا أحمد بن أبان[2]: نا عبد العزيز بن محمد[3]: نا عمارة بن غزية[4]، عن حرب بن قيس[5]، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«إن الله -تبارك وتعالى- يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه -أو- كما يكره أن تؤتى معصيته»**[6].

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٣): رواه الطبراني ورجاله وثقوا.

(٢) قال ابن أبي حاتم: صدوق. و قال ابن حبان: يغرب. لسان الميزان (١/٢٦٦).

(٣) صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦).

(٤) عمارة بن غزية، بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة، ابن الحارث الأنصاري المازني، المدني، لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة، من السادسة، مات سنة أربعين. التقريب (٤٨٥٨).

(٥) حرب بن قيس، قال البخاري، عن عمارة بن غزية: إن حربا كان رضا. التاريخ الكبير (٣/٦١). وذكره ابن حبان في الثقات (٦/٢٣٠).

(٦) أخرجه أحمد (٢/١٠٨)، وابن حبان (٢٧٤٢)، والبيهقي في الكبرى (٣/١٤٠) جميعا من طريق: عبد العزيز الدراوردي، بسنده، به.

من حديث سالم عن ابن عمر

٥٩٩٩- حدثنا أحمد بن أبان القرشي[(١)]: حدثنا سفيان: حدثني الزهري قال: سمعته من فيه يعيده ويبديه، عن سالم، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة[(٢)].

٦٠٠٠- ونا أحمد بن عبدة[(٣)]: نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**إن بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم**»[(٤)].

٦٠٠١- نا أحمد بن عبدة[(٥)]: نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ سمع رجلا من الأنصار يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «**الحياء من الإيمان**»[(٦)].

---

(١) قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: يغرب. لسان الميزان (١/٢٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٨)، وابن أبي شيبة (١١٢٢٤)، قالا: حدثنا: سفيان، بسنده، به.

وأخرجه النسائي في السنن (٢٠٧١)، وأبو داود (٣١٧٩)، وابن ماجه (١٤٨٢)، والترمذي (١٠٠٧)، وأبو يعلى (٥٤٨٢) والطبراني في الأوسط (٦٠٩٨)، والبيهقي في الكبرى (٤/٢٣) وابن حبان (٣٠٤٥) ، (٣٠٤٦) ، والروياني (١٣٨٨) جميعا من طرق: عن سفيان، بسنده، به.

(٣) ثقة رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٩)، وابن أبي شيبة (٨٩٢٣)، وأبو يعلى (٥٤٩٢)، والشافعي (ص٣٠)، ثنا سفيان، بسنده، به.

والدارمي (١١٩٠)، وابن خزيمة (٤٠١)، من طريق: سفيان بسنده، به.

وأخرجه البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢)، وغيرهما من طريق: الليث بن سعد، عن الزهري، بسنده به.

(٥) ثقة رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٦) أخرجه أحمد (٢/٩)، والحميدي (٦٢٥)، وابن أبي شيبة (٢٥٣٤٠)، =

٦٠٠٢- حدثنا أحمد بن عبدة[١]: نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين[٢].

٦٠٠٣- وناه محمد بن المثنى: حدثنا عبد الوهاب[٣]، عن عبيدالله، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه[٤].

٦٠٠٤- وناه محمد بن الليث[٥]: نا عبد الله بن عبد الحكم[٦]: نا

=

(٣٠٤١٧) ثنا سفيان، بسنده، به.

ومسلم (٣٥)، والترمذي (٢٦١٥)، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٨٧٣) من طريق سفيان.

وأخرجه مالك (١٦١١)، عن الزهري، بسنده، به.

ومن طريقه: البخاري (٢٤)، وأحمد (٥٦/٢) والنسائي في الكبرى (١١٧٦٤) وأبو داود (٤٧٩٥)، والبيهقي (١٣١/٦).

(١) ثقة رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٨/٢)، والشافعي في مسنده (ص:٣٥)، وفي اختلاف الحديث (ص:١٧٦)، ثنا سفيان، بسنده، به وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٣٠)، وفي المجتبى (١١٤٤) وأبو داود (٧٢١)، وابن ماجه (٨٥٨)، وابن خزيمة (٥٨٣) وابن حبان (١٨٦٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٩/٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٠)، وأبو عوانة (١٥٧٢)، والطبراني في الصغير (١١٦٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٢/٢)، وابن الجارود في المنتقى (١٧٧).

(٣) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين تقدم (٤٨٠٤).

(٤) انظر الطريق السابق.

(٥) يخطئ ويخالف. تقدم (٥٣٧٦).

(٦) صدوق أنكر عليه ابن معين شيئا. تقدم (٥٩٨٩).

بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي .... بنحوه[1].

٦٠٠٥- حدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[2]: أنا معمر[3]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ رأى على عمر قميصا أبيضا، فقال: «**جديد ثوبك هذا أم غسيل؟**» قال: غسيل. قال: «**البس جديدا، وعش حميدا، ومت شهيدا**»[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا [٥٥] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، عن سالم عن أبيه، ولم يتابعه عليه أحد.

٦٠٠٦- حدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[5]: أنا معمر[6]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: بعث رسول الله ﷺ خالد ابن الوليد إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، وجعل خالد بهم قتلا وأسرا، ودفع إلى كل رجل أسيره، حتى إذا أصبح أمر خالد أن يقتل كل رجل منا

---

(١) انظر الطريق السابق.

(٢) ثقة. عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٣) ثقة في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢/٨٨)، وعبد بن حميد (٧٢٣)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به. وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣١١) والبيهقي في الكبرى (٦/٨٥)، والطبراني في الكبير (١٣١٢٧)، وابن حبان (٦٨٩٧)، جميعا من طريق: عبد الرزاق، بسنده، به.

(٥) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقد م(٥١٣١).

(٦) ثقة في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

أسيره، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكر له صنيع خالد، فرفع يديه فقال: «**اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد**» ثلاث مرات[1].

٦٠٠٧- حدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[2]: أنا معمر[3]، عن الزهيري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يقول في صلاة الفجر إذا رفع رأسه من الركعة الثانية، يدعو على ناس من المنافقين، فأنزل الله عز وجل: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾.

٦٠٠٨- حدثنا الحسين بن مهدي: نا عبد الرزاق[4]: أنا معمر[5]، عن الزهيري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ مر بالحجر، فقال: «**لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين أن يصيبهم[6] مثلما أصابهم**». فأسرع السير حتى جاز الوادي[7].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٩٤٣٤)، أنا معمر، بسنده، به وعنه أحمد (٢/١٥٠)، وعبد بن حميد (٧٣١) وأخرجه من طريق عبد الرزاق: البخاري (٤٣٣٩)، والنسائي في الكبرى (٥٩٦١)، وفي المجتبى (٥٤٠٥)، والبيهقي (٩/١١٥)، وابن حبان (٤٧٤٩).

(٢) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٣) ثقة في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٤) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٥) ثقة في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٦) كذا بالأصل وهو تصحيف والصواب: يصيبكم.

(٧) أخرجه عبد الرزاق (١٦٢٤)، أنا معمر، بسنده، به، ومن طريقه البخاري (٤٤١٩)، والنسائي في الكبرى (١١٢٧٠)، والبيهقي

٦٠٠٩- وحدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[١]، أنا معمر[٢]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يحدث، قال: «**رأيتني الليلة أتيت بقدح، فشربت منه حتى أني لأرى الري يجري، فناولت فضلي عمر**» قالوا: ما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: «**العلم**»[٣].

٦٠١٠- حدثنا الحسين بن مهدي: أنا عبد الرزاق[٤]: أنا معمر[٥]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به[٦].

٦٠١١- حدثنا الحسين: أنا عبد الرزاق[٧]: أنا معمر[٨]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ أن رجلا سأله، قال: رأيت ليلة

=

في الكبرى (٢/٤٥١).

(١) ثقة. عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٢) ثقة. في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة، تقدم (٤٨٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢/١٤٧)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به.
والبيهقي في الكبرى (٤/٣٨٦)، (٥/٤٠) من طريق عبد الرزاق، بسنده، به.

(٤) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٥) ثقة وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٦) أخرجه مسلم (٧٠٠)، والبيهقي في الكبرى (٢/٤)، من طريق: مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٧) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٨) ثقة وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء، وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

القدر كأنها ليلة ثلاث وعشرين ، فقال: **«أرى رؤياكم قد تواطأت على العشر الأواخر، فاطلبوها في العشر، في السبع الغوابر في الوتر»**[1].

٦٠١٢- وبإسناده: أن النبي ﷺ قال: **«فتسلطون عليهم** - يعني: اليهود- **حتى يقول الحجر: يا مسلم، هذا يهودي -أحسبه قال- فاقتله..»**[2].

٦٠١٣- وبإسناده: قال: لقد رأيتهما حين أمر بهما - يعني: اليهوديين- أن يرجما، فرأيته يجافي بيده عنها ليقيها الحجارة. قال: ونزلت هذه الآية في ذلك: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ ﴾ فكان النبي ﷺ منهم[3].

٦٠١٤- حدثنا محمد بن معمر: نا وهب بن جرير: نا صالح بن أبي الأخضر[4]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا خلقت النطفة في الرحم، قال ملك الأرحام أي رب، ما أكتب؟ فيقضي إليه أمره، فيقول: أذكر أم أنثى؟ فيقضي إليه أمره، فيكتب، فيقضي ما هو لاق حتى يموت، حتى النكبة ينكبها»**[5].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٥٤٢)، والبيهقي (٣٠٨/٤) كلاهما من طريق: سفيان، عن الزهري، بسنده، به.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٩/٢)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به، والترمذي (٢٢٣٦)، من طريق: عبد الرزاق، بسنده، به.
وأخرجه مسلم (٢٩٢١)، والطبراني في الأوسط (١٩٦٥)، وابن حبان (٦٨٠٦)، جميعا من طريق الزهري، بسنده به.

(٣) أخرجه أحمد (١٥١/٢)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به.

(٤) صالح بن أبي الأخضر اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك، نزل البصرة، ضعيف يعتبر به، من السابعة مات بعد الأربعين. التقريب (٢٨٤٤).

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٨٦)، من طريق: صالح بن أبي الأخضر، بسنده، به.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه إلا صالح ابن أبي الأخضر.

٦٠١٥- حدثنا محمد بن يحيى القطعي: نا محمد بن بكر البرساني[١]: نا عمر بن قيس[٢]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**دلوك الشمس: زوالها**»[٣].

وهذا الحديث إنما يروى موقوفا عن ابن عمر ولم يسنده عن الزهري إلا عمر بن قيس وكان لين الحديث.

٦٠١٦- [٥٦] حدثنا محمد بن عبد الملك القرشي: نا يزيد بن زريع: نا معمر[٤]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعا[٥].

٦٠١٧- وناه محمد بن عبد الملك الواسطي: نا يزيد بن زريع: أنا سعيد بن أبي عروبة[٦]، عن معمر[٧]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن

---

(١) صدوق قد يخطئ. تقدم (٤٩٨١).

(٢) عمر بن قيس المكي، المعروف بسندل ، بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام، متروك، من السابعة. التقريب (٤٩٥٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٥١): رواه البزار وفيه: عمر بن قيس المعروف بسندل وهو متروك.

(٤) ثقة وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٨)، (٣٦٢٨٦)، والبيهقي في الكبرى (٧/١٨١، ١٨٢) كلاهما من طريق: معمر، بسنده، به.

(٦) ثقة كثير التدليس واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(٧) ثقة وفي روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيء وكذا فيما حدث به بالبصرة. تقدم (٤٨٩٠).

غيلان بن سلمة أسلم وتحته عشر نسوة كن عنده في الجاهلية، وأسلمن معه، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعا[1].

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه إلا أهل البصرة، وأفسده باليمن، فرواه مرسلا.

٦٠١٨- حدثنا خالد بن يوسف[2]: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**الشؤم في ثلاث: الدار، والمرأة، والفرس**»[3].

٦٠١٩- حدثنا خالد بن يوسف[4]: نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «**اقتلوا ذا الطفيتين، والأبتر، فإنهما يطمسان البصر، ويسقطان الحبل**»[5].

٦٠٢٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا سعيد بن سفيان[6]: نا صالح بن أبي الأخضر[7]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن قوما جاءوا إلى النبي

---

(١) أخرجه أحمد (٨٣/٢) ثنا، يزيد بن زريع، بسنده، به.

(٢) ضعيف. تقدم (٤٥٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٦٢١)، والحميدي (٦٢١)، ثنا سفيان، بسنده، به.
ومسلم (٢٢٢٥)، وأبو يعلى (٥٤٨٢)، والنسائي في الكبرى (٤٤٠٩)، (٩٢٨٣). والترمذي (٢٨٢٤)، جميعا من طرق: عن سفيان، بسنده. به.

(٤) ضعيف. تقدم (٤٥٤٤).

(٥) أخرجه أحمد (٩/٢)، والحميدي (٦٢٠)، ثنا، سفيان، بسنده، به.
ومسلم (٢٢٣٣)، وأبو داود (٥٢٥٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٩)، وابن حبان (٥٦٤٥)، جميعا من طرق: عن سفيان، بسنده، به.

(٦) سعيد بن سفيان الجحدري البصري، صدوق يخطئ، من التاسعة، مات سنة أربع -أو خمس- ومائتين. التقريب (٢٣٢٣).

(٧) ضعيف يعتبر به. تقدم (٦٠١٤).

ﷺ فقالوا: يا رسول الله ﷺ، دخلنا هذه الدار ونحن ذو وفر فافتقرنا، وكثير عددنا فقل عددنا، وحسن ذات بيننا فساء ذات بيننا، فقال رسول الله ﷺ:[1] «**وهي ذميمة**» قالوا: يا رسول الله كيف ندعها؟ قال: «**بيعوها أو هبوها**»[2].

وهذا الحديث أخطأ فيه عندي صالح بن أبي الأخضر، وإنما يرويه الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن شداد مرسلا.

٦٠٢١- حدثنا بشر بن معاذ: نا حسان بن إبراهيم الكرماني[3]: نا يونس بن يزيد[4]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنه كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر فيدفعون قبل الناس، أو قبل أن يدفع الإمام. وقال ابن عمر: إن رسول الله ﷺ قد رخص في ذلك للنساء[5].

---

(١) كذا بالأصل، ويوجد فوقها ضبة، وفي المجمع (٥/١٠٤): "دعوها وهي ذميمة".

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٤): رواه البزار، وقال: أخطأ فيه صالح بن أبي الأخضر، والصواب أنه من مرسلات عبد الله بن شداد، قلت: وصالح ضعيف يكتب حديثه، وفيه أيضا: سعيد بن سفيان ضعفه ابن المديني، وذكره ابن حبان في الثقات ونقل تضعيف ابن المديني له.

(٣) حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرماني، أبو هشام العنزي بفتح النون بعدها زاي، قاضي كرمان، صدوق يخطئ، من الثامنة، مات سنة ست وثمانين وله مائة سنة. التقريب (١١٩٤).

(٤) يونس بن يزيد بن أبي النجار الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد، مولى أبي سفيان، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ستين. التقريب (٧٩١٩).

(٥) أخرجه البخاري (١٦٧٦)، ومسلم (١٢٩٥)، وابن خزيمة (٢٨٨٣)، وابن حبان (٣٨٦٧)، والبيهقي (٥/١٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار =

٦٠٢٢- حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني: نا عيسى بن المنذر[١]: نا بقية[٢]، عن الزبيدي[٣]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى**»[٤].

والزبيدي خالف الحفاظ في هذه الرواية، لأن الحفاظ يروون هذا الحديث عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

٦٠٢٣- حدثنا محمد بن المثنى: نا كثير بن هشام: نا جعفر بن برقان[٥]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها، وعلى خالتها.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه إلا جعفر ابن برقان، ولا عن جعفر إلا كثير بن هشام.

(٢١٦/٢)، والأصبهاني في المسند المتخرج على صحيح مسلم (٢٩٨٩)، جميعا من طرق: عن يونس بن يزيد، بسنده، به.

(١) عيسى بن المنذر السلمي، أبو موسى الحمصي، مقبول، من العاشرة. التقريب (٥٣٣٠).

(٢) صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. تقدم (٤١٠١).

(٣) الزبيدي: هو: محمد بن الوليد بن عامر أبو الهذيل الحمصي، القاضي، ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست - أو سبع أو تسع- وأربعين. التقريب (٦٣٧٢).

(٤) أخرجه النسائي في المجتبى (٥٥٧)، وابن ماجه (١١٢٣)، كلاهما من طريق: بقية بن الوليد، قال: حدثنا يونس بن يزيد، قال حدثني الزهري، بسنده، به.

(٥) جعفر بن برقان، بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف، الكلابي، أبو عبدالله الرقي، صدوق يهم في حديث الزهري، من السابعة، مات سنة خمسين، وقيل بعدها. التقريب (٩٣٢).

٦٠٢٤- حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني: نا عمرو بن عثمان[١]: نا العلاء بن سليمان الرقي[٢]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**من مس فرجه فليتوضأ**» وقال: «**توضئوا مما غيرت النار**»[٣].

وهذان الحديثان إنما يرويان عن ابن عمر موقوفا، وأسندهما العلاء وحده

٦٠٢٥- حدثنا محمد بن مسكين: نا عبد الله بن يوسف التنيسي: نا ابن لهيعة[٤]، عن يزيد بن أبي حبيب[٥]، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: لم يكن رسول الله ﷺ ولا أبو بكر، ولا عمر يلبسون خواتيمهم حتى قدم أبان على عمر. يعني كانوا يتخذونها ولا يلبسونها[٦].

---

(١) عمرو بن عثمان بن سيار الكلابي مولاهم، الرقي، ضعيف، وكان قد عمي، من كبار العاشرة، مات سنة سبع عشرة أو تسع عشرة. التقريب (٥٠٧٤).

(٢) العلاء بن سليمان الرقي، قال ابن عدي: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف. المغني في الضعفاء (٢/٤٤٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٤٥): رواه البزار والطبراني في الكبير، وفي سند الكبير: العلاء بن سليمان وهو ضعيف جدا، وفي سند البزار: هاشم بن زيد، وهو ضعيف جدا.
قلت: العلاء بن سليمان، ليس في إسناد الطبراني، بل هو في إسناد البزار، وهاشم بن زيد ليس في إسناد البزار، ولعل الخطأ من الطابع.

(٤) صدوق. خلط بعد احتراق كتبه. تقدم (٣٥٦٣).

(٥) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختلف في ولائه، ثقة فقيه وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين، وقد قارب الثمانين. التقريب (٧٧٠١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٥٢): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا

٦٠٢٦- حدثنا الحسين بن مهدي: نا عبد الرزاق[١]: أنا معمر[٢]، عن الزهري [٥٧]، عن سالم عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون**»[٣].

٦٠٢٧- وحدثنا خالد بن يوسف[٤]: نا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا النار في بيوتكم حين تنامون»[٥].

٦٠٢٨- ونا الحسين بن مهدي: نا عبد الرزاق[٦]: أنا معمر[٧]، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يستلم الركن اليماني والحجر[٨].

=

ابن لهيعة وإن كان حسن الحديث ولكنه لم يحتمل هذا منه لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر: أن النبي ﷺ يلبس الخاتم.

(١) ثقة عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٢) ثقة وفيما حدث به بالبصرة شيء. تقدم (٤٨٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٧، ٤٤)، وأبو عوانة (٨١٦٩)، كلاهما من طريق: عبد الرزاق، بسنده، به.

(٤) ضعيف. تقدم (٤٥٤٤).

(٥) أخرجه أحمد (٢/٨)، والحميدي (٦١٨)، وابن أبي شيبة (٢٥٩١٥)، عن سفيان بن عيينة، بسنده، به.

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٢٩٣)، وفي الأدب المفرد (١٢٢٤)، ومسلم (٢٠١٥)، والترمذي (١٨١٣)، وأبو داود (٥٢٤٦)، وابن ماجه (٣٧٦٩)، وأبو يعلي (٥٤٣٤)، (٥٤٨٦)، والبيهقي في الشعب (٥/١٢٨).

(٦) ثقة. عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٧) ثقة. وفيما حدث به بالبصرة شيء. تقدم (٤٨٩٠).

(٨) أخرجه عبد الرزاق (٨٩٣٧)، عن معمر، بسنده، به. وعنه أحمد (٢/٨٩).

٦٠٢٩- وبإسناده: أن النبي ﷺ أعتم ليلة بالعشاء، فناداه عمر نام النساء والصبيان. فقال: «**ما ينتظر هذه الصلاة أحد من أهل الأرض غيركم**»[1].

٦٠٣٠- وبإسناده: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المساجد**»[2].

٦٠٣١- وبإسناده: قال: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فواحدة توتر بها**»[3].

٦٠٣٢- وبإسناده: أنه كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر. ويقول: أذن رسول الله ﷺ لضعفة أهله[4].

٦٠٣٣- وبإسناده: أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال فقال: «**إني أنذركموه، وقد أنذره نوح قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولا لم يقله**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢١١٦)، عن معمر، بسنده، به.
ومن طريقه: النسائي في السنن (٣٨٨)، وابن خزيمة (٣٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٥١٧/٢) ثنا عبد الرزاق، بسنده، به.
وأخرجه ابن ماجه (١٦)، وأبو عوانة (١٤٣٩)، كلاهما من طريق: عبد الرزاق، بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٨٧٣) من طريق: معمر، بسنده، به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٨)، عن معمر، بسنده، به وعنه أحمد (١٤٨/٢).
وأخرجه البخاري (١١٣٧)، ومسلم (٧٤٩)، والنسائي في الكبرى (٤٣٩)، (٤٧٣)، (١٣٨٠)، والطبراني في الأوسط (٩٤٠)، وأبو يعلى (٥٤٣١)، والبيهقي في الكبرى (٢٢/٣)، من طرق: عن الزهري، بسنده، به.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٧١)، من طريق عبد الرزاق، بسنده، به، وانظر تخريج حديث رقم (٦٠٢١).

نبي لقومه: إن الله ليس بأعور»[1].

٦٠٣٤- وبإسناده: قال: رأيت الناس على عهد رسول الله ﷺ يضربون إذا اشترى الرجل طعاما أن يبيعه حتى يبلغه إلى رحله[2].

٦٠٣٥- وبإسناده: قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يقيمن أحدكم أخاه من مجلسه ويجلس فيه»**[3].

٦٠٣٦- وبإسناده: أن النبي ﷺ كان يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته إذا انصرف.

٦٠٣٧- وبإسناده: أن النبي ﷺ أتى الحجر فقال: **«لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم»** ثم أسرع المشي حتى جاوز الوادي[4].

٦٠٣٨- حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب[5]: نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق[6]، عن الزهري، عن سالم قال: كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحج فقال: حسن لا

---

(١) أخرجه معمر بن راشد في جامعه (٢/٣٩٠)، عن الزهري، بسنده، به.
وأخرجه الترمذي (٢٢٣٥)، وأبو داود (٤٧٥٧) كلاهما من طريق: عبد الرزاق، بسنده، به.
وأخرجه البخاري (٦١٧٣) ومسلم (٢٩٣٠) من طريق: الزهري بسنده، به.

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٥٠)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به.
أبو عوانة (٣/٢٨٤)، من طريق: عبد الرزاق، بسنده، به.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٧٧)، من طريق: معمر، بسنده، به.

(٤) تقدم تخريجه (٦٠٠٨).

(٥) ثقة يغرب. تقدم (٥٩٣٤).

(٦) صدوق مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

بأس. فقال: إن أباك كان ينهى عنها. فغضب ابن عمر وقال: بأمر رسول الله نأخذ.

٦٠٣٩- حدثنا الحسين بن مهدي: نا عبد الرزاق[١]: أنا معمر[٢]، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أن النبي ﷺ حلق في حجته[٣].

٦٠٤٠- وبإسناده قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بإحدى الطائفتين، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا فقاموا في مقام أصحابهم مقبلون[٤] على العدو، فجاء أولئك فصلى بهم النبي ﷺ ركعة، ثم سلم، ثم قضى هؤلاء ركعة، وهؤلاء ركعة[٥].

٦٠٤١- نسخت من كتاب أحمد بن الفرج[٦]، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ نهى أن تطرق النساء ليلا. فلما نظر في الكتاب قال: رأيته عندي في موضعين: مرة عن سالم، عن أبيه. ومرة عن سالم.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري إلا ابن أبي ذئب، ولا عن

---

(١) ثقة. عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. تقدم (٥١٣١).

(٢) ثقة. وفيما حدث به بالبصرة شيء. تقدم (٤٨٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٣، ٨٩)، ثنا عبد الرزاق، بسنده، به.

(٤) كذا بالأصل والصواب: مقبلين.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٤١)، عن معمر، بسنده، به. وعنه أحمد (٢/١٤٧). ومن طريق عبد الرزاق، مسلم (٨٣٩)، وابن حبان (٢٨٧٩)، والدارقطني في سننه (٢/٥٩)، وابن الجارود في المنتقى (٢٣٣).
وأخرجه الترمذي (٥٦٤)، والبيهقي في الكبرى (٣/٢٦٠)، كلاهما من طريق: معمر، بسنده، به.

(٦) ضعيف. تقدم (٥٦٣٦).

ابن أبي ذئب إلا ابن أبي فديك، وهو معروف عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه من حديث ابن أبي فديك.

٦٠٤٢- حدثنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني: نا أبو عامر: نا زمعة[١]، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**لا يلسع المؤمن من جحر مرتين**»[٢].

٦٠٤٣- حدثنا [٥٨] محمد بن المثنى: نا عثمان بن عمر[٣]: نا يونس بن يزيد[٤] عن الزهري قال: بلغني أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة رماها بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ثم ينحدر أيمنها، فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو، وكان يطيل الوقوف، ويأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات، يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات اليسار مما يلي الوادي، فيقف مستقبل البيت، رافعا يديه يدعو، ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة، فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رماها بحصاة، ثم ينصرف ولا يقف عندها. قال الزهري: سمعت سالما يحدث بهذا

---

(١) زمعة، بسكون الميم، ابن صالح الجندي، بفتح الجيم والنون، اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون. من السادسة. التقريب (٢٠٣٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١١٥)، وعبد بن حميد (٧٣٥)، وابن ماجه (٣٩٨٣)، والطبراني في الكبير (١٣١٣٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٢٧) جميعا من طريق: زمعة بن صالح، بسنده، به. والحديث في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة.

(٣) ثقة، قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه. تقدم (٤٥٠٤).

(٤) ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ. تقدم (٦٠٢١).

الحديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: فكان ابن عمر يفعل ذلك[1].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري إلا يونس بن يزيد.

٦٠٤٤- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر: نا علي بن المبارك[2]، عن يحيى بن أبي كثير[3]، حدثني أبو قلابة[4]، حدثني سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يوشك أن تخرج نار قبل يوم القيامة من حضرموت، تحشر الناس**» قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟. قال: «**عليكم بالشام**»[5].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث سالم عن ابن عمر إلا برواية أبي قلابة.

٦٠٤٥- حدثنا أحمد بن عبدة[6]، وحوثرة بن محمد واللفظ لأحمد عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٥٣)، والنسائي في الكبرى (٤٠٨٩)، وفي المجتبى (٣٠٨٣)، وأبو يعلى (٥٥٧٧)، والدارقطني في السنن (٢/٢٧٥)، وابن خزيمة (٢٩٧٢)، والدارمي (١٩٠٣)، والبيهقي (٥/١٤٨)، جميعا من طريق: يونس بن يزيد، بسنده، به.

(٢) علي بن المبارك الهنائي، بضم الهاء وتخفيف النون، ممدود، ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان، أحدهما سماع والآخر إرسال فحديث الكوفيين عنه فيه شيء، من كبار السابعة. التقريب (٤٧٨٧).

(٣) ثقة، لكنه يدلس ويرسل. تقدم (٤١٢٣).

(٤) ثقة، كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير. تقدم (٤١٦٩).

(٥) أخرجه أحمد (٢/٥٣)، من طريق: علي بن المبارك، بسنده، به.

وأخرجه أحمد أيضا (٢/٨، ٦٩، ٩٩، ١١٩)، والترمذي (٢٢١٧)، وأبو يعلى (٥٥٥١)، وابن حبان (٧٣٠٥)، جميعا من طريق: يحيى بن أبي كثير، بسنده، به.

(٦) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

الله ﷺ: **«من كان له عبد بينه وبين آخر، فأعتق أحدهما نصيبه، [فإن موسرا][1] قوم عليه بأغلى القيمة، أو قوم قيمة لا وكس ولاشطط، ثم أعتق»**[2].

ولا نعلم أسند عمرو بن دينار المكي، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ غير هذا الحديث.

وقد رواه داود العطار عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر، والصواب ما رواه ابن عيينة.

٦٠٤٦- حدثنا عمرو بن علي: نا ابن أبي عدي: نا محمد بن عمرو[3]، عن سالم، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جد به السير أخر هذه الصلاة يعني المغرب[4].

٦٠٤٧- وحدثنا عبد الله بن سعيد أبو سعيد: نا أبو أسامة[5]، عن محمد بن عمرو[6]، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: خرج عمر بن الخطاب إلى المسجد فوجد حلة سيراء، فرجع فقال: يا رسول الله ألا

---

(١) كذا بالأصل وفي مصادر التخريج: «فإن كان موسرا».

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٩٤٠)، والطبراني في الكبير (١٣٦٤٠)، كلاهما من طريق: داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني، صدوق، له أوهام، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح. التقريب (٦١٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (١٨٠٥)، والبيهقي (٣/١٦٠)، كلاهما من طريق: زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما. به.

(٥) هو حماد بن أسامة، ثقة، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٦) صدوق، له أوهام. تقدم (٦٠٤٦).

تشتري هذه الحلة فتلبسها إذا قدم عليك الوفود، ويوم الجمعة؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إنما تلك ثياب من لا خلاق له**» فمكث ما شاء الله أن يمكث، ثم أرسل إلى عمر بحلة من ديباج أهديت له، فجاءه عمر، فقال: يا رسول الله، أرسلت إلي بهذه وقد سمعتك قلت فيها ما قلت. قال: «**إني لم أرسلها إليك لتلبسها، ولكن إنما أرسلت بها لتبيعها، وتجعلها في بعض حاجتك، أو تكسوها بعض نسائك**»[1].

٦٠٤٨- وحدثناه الجراح بن مخلد: نا روح بن عبادة: نا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه[2].

٦٠٤٩- وناه محمد بن معمر: نا روح، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه[3].

٦٠٥٠- حدثنا الحسن بن يحيى الأرزي: نا محمد بن بلال[4]: نا عمران القطان[5]، عن محمد بن عمرو[6] عن سالم، [٥٩] عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان عطاءه. وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق بوالديه، والديوث، والرجلة**»[7].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١١٤)، وأبو عوانة (٥/٢٢٧)، كلاهما من طريق: شعبة، عن أبي بكر بن حفص، به.

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) انظر الطريق قبل السابق.

(٤) صدوق، يغرب. تقدم (٤٥٦٧).

(٥) صدوق، يهم ورمي برأي الخوارج. تقدم (٤٣٨٦).

(٦) صدوق، له أوهام. تقدم (٦٠٤٦)

(٧) انظر الطريق القادم.

٦٠٥١- وناه عمرو بن علي: نا أبو عاصم، عن عمر بن محمد، عن عبد الله بن يسار[١]، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق، والديوث، والمرأة المترجلة تشبه بالرجال. وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق بوالديه، والمنان عطاءه، ومدمن الخمر**»[٢].

وحديث محمد بن عمرو لا نعلم رواه عنه إلا عمران القطان، ولا رواه عن عبد الله بن يسار إلا عمر بن محمد.

٦٠٥٢- حدثنا إسماعيل بن مسعود: نا فضيل بن سليمان[٣]: نا موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه قال: لما استعمل رسول الله ﷺ أسامة ابن زيد قالوا فيه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**قد بلغني ما قلتم في أسامة، ولقد قلتم ذلك في أبيه من قبله، وإنه لخليق للإمارة، وإنه لأحب الناس إلي**» ما استثنى فاطمة ولا غيرها[٤].

٦٠٥٣- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[٥]: نا سفيان عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه قال: كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف عليها رسول الله: «**لا ومقلب القلوب**»[٦].

---

(١) عبد الله بن يسار المكي، الأعرج، مقبول، من الخامسة. التقريب (٣٧١٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣١٨٠)، عن أبي عاصم، بسنده، به.

أخرجه أحمد (١٣٤/٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٨٨/٨) وأبو يعلى (٥٥٥٦) جميعا من طريق، عن عمر بن محمد، بسنده، به.

(٣) صدوق، له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٥٥١٨)، من طريق: فضيل بن سليمان، بسنده، به.

(٥) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٦) أخرجه الدارمي (٢٣٥٠)، وعبد بن حميد (٧٤١)، عن عبيد الله بن موسى،

٦٠٥٤- ونا عمرو بن علي: نا محمد بن الزبرقان[١]: نا موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة**» فقال أبو بكر: يا رسول الله يسترخي أحد شقي إزاري. فقال: «**إنك لست ممن يفعل الخيلاء**»[٢].

٦٠٥٥- حدثنا سعيد بن يحيى[٣]: فيما أحسب حدثني أبي[٤]، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة، وهي الجحفة**» فأول رسول الله ﷺ أن وباء المدينة انتقل إلى الجحفة[٥].

=

بسنده، به.

أخرجه البخاري (٦٦٢٨)، وأحمد (٢/٢٥)، والنسائي في المجتبى (٣٧٦١)، وأبو يعلى (٥٤٤٢) (٥٤٧٢)، (٥٥٢١)، والطبراني في الكبير (١٣١٦٣)، وابن أبي شيبة (١٢٤٧٨)، وابن حبان (٤٣٣٢)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ١٢٢)، جميعا من طرق، عن سفيان، بسنده، به.

(١) محمد بن الزبرقان، أبو همام الأهوازي، صدوق ربما وهم، من الثامنة التقريب (٥٨٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٤)، والحميدي (٦٤٩) وأحمد (٢/٦٧)، وأبو داود (٤٠٨٥)، والنسائي في الكبرى (٩٧٢١)، والطبراني في الكبير (١٣١٧٤)، وابن حبان (٥٤٤٤)، والبيهقي في الكبرى (٢/٢٤٣)، جميعا من طرق، عن موسى بن عقبة، بسنده، به.

(٣) ثقة، ربما أخطأ. تقدم (٤٨٢٧).

(٤) صدوق، يغرب. تقدم (٥٧٢٣).

(٥) أخرجه البخاري(٧٠٣٨)، وأحمد (٢/١٠٧، ١١٧)، والترمذي (٢٢٩٠)، والنسائي في الكبرى (٧٦٥١)، وابن ماجه (٣٩٢٤)، وابن أبي شيبة (٣٠٤٨٣)، وأبو يعلى (٥٥٢٥)، جميعا من طرق، عن موسى بن عقبة، بسنده، به.

٦٠٥٦- حدثنا عمرو بن علي: نا مسلم، نا عبد الله بن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أخذ شبرا من الأرض طوقه من سبع أرضين»**[١].

٦٠٥٧- حدثنا إسماعيل بن مسعود: نا فضيل[٢]، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، وذلك قبل أن يترل على رسول الله ﷺ الوحي، فقدم إليه رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم. فقال: إنا لا نأكل ما تذبحون على أنصابكم، ولا نأكل إلا ما ذكر اسم الله عليه. قال: فحدثني عبد الله بهذا عن رسول الله ﷺ[٣].

٦٠٥٨- وناه ابن معمر، عن عفان، عن وهيب، عن موسى، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه[٤].

٦٠٥٩- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو عاصم: نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن سالم، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بالتخفيف، وإن كان ليؤمنا بالصافات[٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٤) حدثنا مسلم بن إبراهيم، بسنده، به.
والبخاري (٣١٩٦) أيضا، وأحمد (٢/٩٩) كلاهما من طريق: عبد الله بن المبارك، بسنده، به.

(٢) صدوق، له خطأ كثير. تقدم (٥٠٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٩٩)، وأحمد (٢/٨٩)، من طريق، موسى بن عقبة، بسنده، به.

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (٨١٨٩)، وأحمد (٢/٦٨، ١٢٧) من طريق عفان بسنده به.

(٥) أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٧٦٣) أنا ابن أبي ذئب =

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلمه يروى عن غير ابن عمر أيضا.

٦٠٦٠- حدثنا محمد بن معمر: نا روح: نا حنظلة، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**رأيت عند الكعبة رجلا آدم سبط الرأس، واضعا يديه على رجلين، يسكب رأسه ماء أو يقطر، فسألت** [٦٠] **من هذا؟ فقيل: عيسى ابن مريم، أو المسيح ابن مريم**» -قال حنظلة: لا أدري أي ذلك قال-: «**ورأيت خلفه رجلا أحمر جعد الرأس أعور عين الشمال، أشبه من رأيت به ابن قطن** -يعني عبد العزى بن قطن- **فسألت من هذا؟ قالوا: المسيح الدجال**»(١).

٦٠٦١- وحدثنا محمد بن معمر: نا روح بن عبادة، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يشير نحو العراق: «**الفتنة هاهنا، الفتنة من حيث يطلع الشيطان قرنيه**»(٢).

٦٠٦٢- وناه عمرو بن علي: نا المعتمر بن سليمان: نا ليث(٣)

=

بسنده، به.

ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٣١٩٤) وأخرجه أحمد (٢/٢٦، ٤٠، ١٥٧)، وأبو يعلى (٥٤٤٥)، والبيهقي (٣/١١٨)، والشافعي في السنن المأثورة (١١٩)، جميعا من طرق: عن ابن أبي ذئب، بسنده، به.

(١) أخرجه مسلم (١٦٩)، وأحمد (٢/٢٢، ٨٣، ١٥٤)، وابن منده في الإيمان (٧٣٧)، جميعا من طريق: حنظلة، بسنده، به.

وأخرجه البخاري (٧١٢٨)، وابن منده في الإيمان كلاهما من طريق: الزهري، عن سالم، بسنده، به.

(٢) أخرجه أحمد (٢/٤٠) من طريق، حنظلة، بسنده، به.

(٣) صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

يعني ابن أبي سليم – عن سالم، حدثني أبي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الفتنة هاهنا**» يعني قبل المشرق[1].

٦٠٦٣– وناه عقبة بن مكرم: نا أبو عاصم: نا عمر بن محمد، عن سالم، عن أبيه، عن النبي بنحوه[2].

٦٠٦٤– حدثنا عمرو بن علي: نا محمد بن فضيل[3]، حدثني أبي قال: سمعت سالم بن عبد الله بن عمر، قال: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الفتنة تجيء من قبل المشرق، من حيث يطلع قرن الشيطان، وأنتم يضرب بعضكم رقاب بعض، وقد قال الله تبارك وتعالى لموسى: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾**»[4].

٦٠٦٥– ونا علي بن المنذر[5]: نا محمد بن فضيل[6]: نا ليث[7]، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**من صلى على جنازة فله قيراط،** [8] **وانتظرها حتى تدفن فله قيراطان**»[9].

٦٠٦٦– حدثنا عمرو بن علي: نا المعتمر بن سليمان: نا ليث[10]

---

(١) أخرجه ابن حبان (٦٦٤٨) من طريق: عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وانظر ما قبله.

(٢) ما قبل حديث.

(٣) صدوق عارف رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٤) أخرجه الروياني في مسنده (١٤١٠) من طريق، محمد بن فضيل، بسنده، به.

(٥) صدوق، يتشيع. تقدم (٥٣٤٠).

(٦) صدوق، عارف، رمي بالتشيع. تقدم (٤٠٨٩).

(٧) صدوق، اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

(٨) كذا بالأصل وفي المسند «ومن».

(٩) أخرجه أحمد (٢/١٤٣)، من سالم، بسنده، به.

(١٠) صدوق، اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. تقدم (٤٠٨٣).

قال: سمعت سالما قال: حدثني أبي أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**من صور صورة كلف أن يحييها يوم القيامة**»[1].

٦٠٦٧- ونا عبيد الله بن الجهم[2]: نا ضمرة بن ربيعة[3]: نا ابن شوذب، عن توبة العنبري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا وفي مدنا وفي صاعنا**»[4].

٦٠٦٨- حدثنا القاسم بن بشر بن معروف: نا عبد الله بن نافع الصائغ[5]: نا عاصم بن عمر[6]، عن بلال بن أبي بكر[7]، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**كل مسكر حرام، وما أسكر كثيره فقليله حرام**»[8].

٦٠٦٩- نا علي بن الحسين الدرهمي: نا أنس بن عياض أبو ضمرة: نا موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه[9].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٤٥)، من طريق: ليث، بسنده، به.

(٢) عبيد الله بن الجهم الأنماطي البصري، مقبول، من الحادية عشرة، مات بعد الخمسين. التقريب (٤٢٨٢).

(٣) ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق، يهم قليلا، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٠٩٨) من طريق سالم بن عبد الله، بسنده، به. وقد تقدم تخريجه من طريق: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٥) ضعيف. تقدم (٥٥٦٠).

(٦) ضعيف. تقدم (٥٧٥٤).

(٧) لم أجد ترجمته.

(٨) أخرجه أبو يعلى (٩/٣٥٨) والطبراني في الكبير (١٢/٢٩٤) والأوسط (٨/٥٢) من طرق عن عبد الله بن نافع به. وللحديث طرق أخرى انظر التعليق على الحديث رقم (٥٤٨٠).

(٩) أخرجه أحمد (٢/٩١) وأبو يعلى (٩/٣٥٦) و (١٠/١٨٩) من طريق أبي

٦٠٧٠- ونا الفضل بن سهل: نا نوح بن ميمون: نا إبراهيم بن مسعود[١]، عن ابن إسحاق[٢]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[٣].

٦٠٧١- وحدثنا محمد بن مسكين: حدثنا أسد بن موسى[٤]: نا ابن لهيعة[٥]: عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أشيروا على النساء في أنفسهن**»[٦].

٦٠٧٢- وحدثنا محمد بن مسكين: حدثنا أسد بن موسى[٧]: نا ابن لهيعة[٨]: عن بكير بن عبد الله بن الأشج[٩].

٦٠٧٣- ونا محمد بن معمر، ومحمد بن مرداس[١٠]، قالا: نا روح ابن عبادة، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**من اقتنى**

=

معشر عن موسى بن عقبة به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٨٧) والطبراني في الكبير (٣١٢/١٢) وفي مسند الشاميين (٣٢/٢) من طريق يحيى بن الحارث الذماري عن سالم به.

(١) إبراهيم بن مسعود الهمداني، قال ابن أبي حاتم: صدوق. الجرح والتعديل (١٤٠/٢)، وذكره ابن حبان في الثقات (٨٦/٨).

(٢) صدوق، مدلس ورمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

(٣) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف. وتقدم للحديث طرق أخرى انظر رقم (٥٤٨٠).

(٤) صدوق، يغرب وفيه نصب. تقدم (٥٦٤٦).

(٥) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. تقدم (٣٥٦٣).

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٨٨٢)، من طريق سالم، بسنده، به.

(٧) صدوق، يغرب وفيه نصب. تقدم (٥٦٤٦).

(٨) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه. تقدم (٣٥٦٣).

(٩) انظر الطريق السابق.

(١٠) مقبول. تقدم (٥٤٤٥).

كلبا ليس بكلب ماشية، ولا كلب صيد، فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان» وقال في حديث بكير: «**كلب صيد، أو كلب ماشية**»[1].

٦٠٧٤- حدثنا عمرو بن علي وعقبة بن مكرم العمي، قالا: نا أبو عاصم: نا عمر بن محمد، حدثني سالم، عن أبيه عن النبي ﷺ[2].

٦٠٧٥- وناه عبدة بن عبد الله: نا محمد بن بشر: نا عبيد الله بن عمر عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه، [٦١] عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «**رأيت فيما يرى النائم كأني على بئر، فاجتمع عليها الناس، فجاء أبو بكر فترع ذنوبا أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف والله يغفر له، ثم جاء عمر فاستحالت في يده غربا، فلم أر عبقريا يفري فريه، حتى ضرب الناس بأعطانهم**»[3].

واللفظ لفظ عمر بن محمد، وحديث عبيد الله بنحو منه.

ولا نعلم روى هذا الحديث عن عبيد الله إلا محمد بن بشر.

٦٠٧٦- حدثنا محمد بن معمر: نا محمد بن عبيد: نا عبيد الله بن عمر عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**الذي يكذب علي يبنى له بيت في النار**»[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٨١) ومسلم (١٥٧٤) وأحمد (٤٧/٢، ٦٠، ١٥٦) والنسائي في الكبرى (٤٧٩٥)، والبيهقي في الكبرى (٩/٦)، وأبو يعلى (٥٤٤١) جميعا من طرق، عن حنظلة، بسنده، به.

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) أخرجه أحمد (٣٩/٢)، وابن أبي شيبة (٣١٩٦٩)، ثنا محمد بن بشر، بسنده، به.

والبخاري (٣٦٨٢)، ومسلم (٢٣٩٣)، وأبو يعلى (٥٥١٤)، جميعا من طرق، عن محمد بن بشر، بسنده، به.

(٤) أخرجه أحمد (١٣١/٢)، وهناد السري في الزهد (١٣٨٦)، ثنا، محمد بن

٦٠٧٧- حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري: نا أبو أسامة[١]: نا عبيدالله بن عمر، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية[٢].

وقد روى عبيد الله عن سالم أحاديث، وسمع منه وأسند عنه حديثين.

٦٠٧٨- حدثنا عمرو بن علي: نا ابن أبي عدي، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تضربوا الصورة**».

٦٠٧٩- حدثنا عمرو بن علي، نا ابن أبي عدي: نا حنظلة، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا استأذنكم النساء إلى المساجد بالليل فأذنوا لهن**» قال: وكان رسول الله ﷺ يوتر على راحلته[٣].

٦٠٨٠- حدثنا خلاد بن أسلم: نا سعيد بن خثيم الهلالي[٤]: نا حنظلة، عن سالم، عن أبيه قال: سمعته يقول: تعال أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا: «**أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم**

=

عبيد، بسنده، به.

(١) هو حماد بن أسامة، ثقة، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٢) تقدم برقم (٥٥٠٦) وانظر الحديث رقم (٥٥٠٤، ٥٥٠٥).

(٣) أخرجه البخاري (٨٦٥)، مختصرا وأبو عوانة (١٤٤٦) مختصرا كلاهما من طريق: حنظلة بن أبي سفيان، بسنده، به.

(٤) سعيد بن خثيم، بمعجمة ومثلثة، مصغر، ابن رشد، بفتح الراء والمعجمة، الهلالي، أبو معمر الكوفي، صدوق، رمي بالتشيع له أغاليط، من التاسعة، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب (٢٢٩٥).

عملك»[1].

٦٠٨١- حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن معمر قالا: نا أبو عاصم:نا أبو عبيدة بن عبد الله بن عبد الله بن عمر[2]، حدثني سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ [3].

٦٠٨٢- وناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم: نا عمر بن محمد، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا**»[4].

وحديث عمر بن محمد لم نسمعه إلا من ابن معمر وإنما يعرف هذا الحديث برواية أبي عاصم، عن أبي عبيدة، عن سالم. وأخرج إلينا محمد بن معمر حديث أبي عاصم، عن عمر بن محمد من أصل كتابه.

٦٠٨٣- حدثنا عمرو بن علي وعقبة بن مكرم قالا: نا أبو عاصم، عن عمر بن محمد، عن سالم، عن أبيه قال كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان يعني في الخلافة[5].

وهذا الحديث يروى عن ابن عمر من وجوه، أنه قال: كنا لا نفاضل بين أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، وكنا نقول: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم لا نفاضل بعد.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٧)، من طريق: سعيد بن خثيم، بسنده، به مرفوعا.
أخرجه الترمذي (٣٤٤٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٥٧) من طريق: سعيد ابن خثيم بسنده، موقوفا على ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) لم أجد ترجمته.

(٣) انظر الطريق السابق.

(٤) أخرجه البخاري (٦١٥٤)، وأحمد (٢/٣٩، ٩٦)، وأبو يعلى (٥٥٧٣)، وابن أبي شيبة (٢٦٠٨٥)، جميعا من طريق: حنظلة، عن سالم، بسنده، به.

(٥) أخرجه ابن حبان (٧٢٥٠)، من طريق: الزهري، عن سالم، بسنده، به.

وعمر بن محمد لم يكن بالحافظ، وذلك في حديثه متبين إذا روى عن غير سالم.

٦٠٨٤- حدثنا عمرو بن علي: نا بشر بن المفضل: نا يحيى بن أبي إسحاق[١]، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله -تبارك وتعالى- ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**»[٢].

٦٠٨٥- حدثنا محمد بن معمر: نا قبيصة بن عقبة[٣]، نا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله[٤]، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ[٥].

٦٠٨٦- وناه إسحاق بن سليمان البغدادي[٦]: نا إسحاق بن يوسف: نا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله[٧]، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يصور رجل صورة إلا قيل له: أحي ما خلقت**»[٨].

---

(١) صدوق، ربما أخطأ. تقدم (٥٢٩٠).

(٢) أخرجه الحميدي (٦٢٤)، وأحمد (٨/٢)، وأبو عوانة (٥٨٩٢)، والشيباني في الآحاد والمثاني (١١٥)، جميعا من طرق الزهري، بسنده، به.

(٣) صدوق، ربما خالف. تقدم (٤٨٥١).

(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني، ضعيف، من الرابعة، مات في أول دولة بني العباس، سنة اثنتين وثلاثين. التقريب (٣٠٦٥).

(٥) لم أجد هذا الطريق عند غير المصنف، والحديث في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما.

(٦) إسحاق بن سليمان البغدادي، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٥/٦).

(٧) ضعيف. تقدم (٦٠٨٥).

(٨) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢٠٢)، من طريق: قبيصة بن عقبة، بسنده، به. أخرجه أيضا الطبراني في الكبير (١٣١٩٩)، وأبو يعلى (٥٥٨٠)، وابن معين في تاريخه برواية الدوري (٢٤٤٧) جميعا من طرق؛ عن سفيان، بسنده، به.

٦٠٨٧- [٦٢] حدثنا إبراهيم بن سعيد[1] ومحمد بن إسحاق، عن أبي الجواب[2]، عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله[3]، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ كفن في ثلاثة أثواب[4].

وهذا الحديث أخطأ فيه أبو الجواب عن الثوري، وإنما رواه الحفاظ عبد الرحمن وغيره عن سفيان، عن عاصم، عن سالم، عن أبيه، أن عمر كفن في ثلاثة أثواب.

٦٠٨٨- حدثنا عمرو بن علي: نا قرة بن سليمان[5]: نا سليمان ابن أبي داود الجزري[6] قال: سمعت سالما ونافعا يحدثان عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال في التيمم بالصعيد: **أن تضرب بكفيك على الثرى، ثم تمسح بهما وجهك، ثم تضرب ضربة أخرى فتمسح بهما ذراعيك إلى المرفقين**[7].

وهذا الحديث رواه سليمان، عن نافع وسالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ والحفاظ يوقفونه على قول ابن عمر، على أن محمد بن ثابت العصري قد رواه عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

٦٠٨٩- حدثنا به محمد بن عبدالملك القرشي: نا محمد بن

---

(١) ثقة، حافظ تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤٧١٢).

(٢) صدوق، ربما وهم. تقدم (٤٤٥٢).

(٣) ضعيف. تقدم (٦٠٨٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٤٧٠)، من طريق: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه.

(٥) قرة بن سليمان، قال أبو حاتم: ضعيف. "الجرح والتعديل" (١٣١/٧).

(٦) ضعيف منكر الحديث. تقدم (٥٦٤٠).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٢/١): رواه البزار وفيه: سليمان بن أبي داود الجزري قال أبو زرعة: متروك.

ثابت[1][2].

٦٠٩٠- حدثنا عمرو بن علي: نا عثمان بن عمر: نا قدامة بن موسى، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة**»[3].

٦٠٩١- وناه أحمد بن المقدام: نا المعتمر بن سليمان: نا أبي، عن قتادة، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه[4].

وهذا الحديث قد روي عن ابن عمر من وجوه: رواه سالم، ونافع، وعبد الله بن دينار، وزيد بن أسلم، وغيرهم. وإنما أعدناه لأن قتادة لم يسند عن سالم عن أبيه غير هذا الحديث، فلو تركناه ذهب حديث قتادة عن سالم. ولم يسند قدامة بن موسى ، عن سالم، عن أبيه غير هذا الحديث.

٦٠٩٢- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو عامر: نا كثير بن زيد[5]، قال: سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعانا**»[6].

ولا نعلم روى هذا الحديث عن سالم عن أبيه إلا كثير بن زيد، ولا

---

(١) محمد بن ثابت العصري، قال أبو حاتم وأبو زرعة: ليس بالقوي. الجرح والتعديل (٢١٧/٧). وانظر التقريب (٥٧٧١).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) أخرجه أبو عوانة (٨٥٨٢)، من طريق: عثمان بن عمر، بسنده، به.

(٤) انظر الطريق السابق.

(٥) صدوق يخطئ، تقدم (٥٩١٧).

(٦) أخرجه الترمذي (٢٠١٩)، والحاكم في المستدرك (١٤٥)، كلاهما من طريق: أبي عامر العقدي بسنده، به.

نعلم أسند كثير بن زيد عن سالم إلا هذا الحديث.

٦٠٩٣- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو عاصم: نا عقبة بن أبي الصهباء[١]، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: كنت جالسا مع رسول الله ﷺ في رجال من أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «**أليس تعلمون أني رسول الله إليكم**» قالوا: نشهد أنك رسول الله. قال: «**أليس تعلمون أن الله تبارك وتعالى أنزل في كتابه أنه من أطاعني فقد أطاع الله**» قالوا:نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله، أمر الله بطاعتك قال: «﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ **فإن طاعة الله طاعتي وإن طاعتي أن تطيعوا أئمتكم، فإن صلى قاعدا فصلوا قعودا**»[٢].

٦٠٩٤- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو عاصم، نا عثمان بن عبدالملك[٣]، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالإثمد فإنه ينبت الشعر، ويجلو البصر**»[٤].

٦٠٩٥- حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن معمر قالا: نا أبو عاصم، عن عثمان[٥]، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) عقبة بن أبي الصهباء أبو خريم وثقه ابن معين وغيره. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وذكره ابن حبان في الثقات. تعجيل المنفعة (٢٨٨/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢٣٨)، من طريق: عقبة بن أبي الصهباء، بسنده، به.

(٣) عثمان بن عبد الملك المكي، المؤذن يقال له: مستقيم، لين الحديث، من الخامسة. التقريب (٤٤٩٨).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٥)، والحاكم في المستدرك (٧٤٦٢)، كلاهما من طريق: أبي عاصم، بسنده، به.

(٥) لين الحديث. تقدم الحديث السابق (٦٠٩٤).

«عليكم بالحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام»[1].

وهذان الحديثان لا نعلم رواهما عن سالم، عن ابن عمر إلا عثمان ابن عبد الملك.

٦٠٩٦- حدثنا بشر بن معاذ العقدي: نا يحيى بن أبي عطاء[2]، حدثني عكرمة بن عمار[3]، عن سالم [٦٣] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن تبسمك في وجه أخيك يكتب لك به صدقة، وإن إفراغك من دلوك في دلو أخيك يكتب لك به صدقة»**.

٦٠٩٧- وبه قال: **«إن أمرك بالمعروف، ونهيك عن المنكر يكتب لك به صدقة، وإماطتك الأذى عن الطريق يكتب لك به صدقة، وإرشادك الضال يكتب لك به صدقة»**[4].

ولا نعلم روى هذين الحديثين عن عكرمة إلا يحيى، ولا نعلم هذا الكلام يروى عن ابن عمر، عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، ويحيى بن أبي عطاء لين الحديث، وإنما يكتب من حديثه ما يتفرد

---

(١) لم أقف عليه من حديث ابن عمر بل هو من حديث أبي هريرة، ومن حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) يحيى بن أبي عطاء، قال أبو حاتم: مجهول. الجرح والتعديل (١٧٩/٩).

(٣) عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليمامي، أصله من البصرة، صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب، من الخامسة، مات قبيل الستين. التقريب (٤٦٧٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣٤٢)، من طريق: بشر بن معاذ العقدي، بسنده، به.

وقال الهيثمي في المجمع (١٣٤/٣): رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه: يحيى بن أبي عطاء وهو مجهول.

به، ونبين العلة التي من أجله كتب.

٦٠٩٨- حدثنا حوثرة بن محمد: نا حماد بن مسعدة: نا عطية بن عمار[١]، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**كل مسكر حرام**»[٢].

وهذا الحديث لم نسمع أحدا يحدث به إلا حوثرة عن حماد بن مسعدة، ولا نعلم أسنده غيره، وإنما يروونه عن حماد، عن عكرمة، عن سالم، عن أبيه موقوفا.

٦٠٩٩- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[٣]: نا إسرائيل[٤]، عن جابر[٥]، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا سافر صلى ركعتين ركعتين، وإذا أقام بأرض تطوع.

٦١٠٠- نا عبيد الله[٦]: نا إسرائيل[٧]، عن جابر[٨]، عن سالم ومجاهد، عن ابن عمر قال: دخل النبي ﷺ الكعبة ومعه عثمان بن شيبة وبلال فردوا الباب، وكنت رجلا شديدا فزاحمت حتى أتيت الباب، فوافقته قد خرج، فسألتهم كيف صنع فقالوا: صلى ركعتين بين

---

(١) لم أجد ترجمته.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٨٧) من طريق: سالم، بسنده، به.

والحديث في صحيح مسلم وغيره، من طريق، نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقد تقدم.

(٣) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٤) ثقة، تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤١٤٩).

(٥) ضعيف، رافضي. تقدم (٤٣٤٢).

(٦) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٧) ثقة تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤١٤٩).

(٨) ضعيف، رافضي. تقدم (٤٣٤٢).

العمودين[1].

٦١٠١- نا محمد: نا عبيد الله[2]: نا إسرائيل[3]: عن جابر[4]، عن سالم ونافع، عن ابن عمر[5].

٦١٠٢- وحدثنا أحمد بن عبدة[6]: أنا سفيان بن عيينة عن عبدالله ابن دينار عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يأتي قباء راكبا وماشيا[7].

٦١٠٣- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[8]، عن إسماعيل بن نشيط[9]، عن جميل بن عمارة[10]، عن سالم قال سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو آخذ بيد علي: **«من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»**[11].

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٥/٣): رواه البزار، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

(٢) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٣) ثقة، تكلم فيه بلا حجة. تقدم (٤١٤٩).

(٤) ضعيف رافضي. تقدم (٤٣٤٢).

(٥) انظر ما قبله.

(٦) ثقة رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٧) أخرجه الحميدي (٦٥٨)، ثنا سفيان، بسنده، به.
أخرجه مسلم (١٣٩٩)، وأحمد (٢٥/٨)، والبيهقي (٢٤٨/٥)، كلاهما من طريق: سفيان، بسنده، به.

(٨) ثقة كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٩) إسماعيل بن نشيط، قال أبو حاتم ليس بالقوي شيخ مجهول. وقال أبو زرعة: صدوق. "الجرح والتعديل" (٢٠١/٢).

(١٠) جميل بن عمارة، قال البخاري:فيه نظر. العقيلي في الضعفاء (١٩١/١).

(١١) لم أجده من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وجميل بن عمارة لا نعلم روى عنه إلا إسماعيل بن نشيط، ولا نعلم حدث عن سالم إلا هذا الحديث.

٦١٠٤- حدثنا الحسن بن قزعة: نا حصين بن نمير[١]، عن الفضل ابن عطية[٢]، حدثني سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ خرج في يوم عيد فصلى بغير أذان ولا إقامة[٣].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سالم، عن أبيه إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن سالم إلا الفضل بن عطية، ولم يرو الفضل عن سالم غير هذا الحديث.

٦١٠٥- حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري[٤]: نا أبو أسامة[٥]، نا عمر بن حمزة[٦]، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«يطوي الله تبارك وتعالى السموات فيأخذهن بيمينه، ويطوي الأرض**

---

(١) حصين بن نمير، بالنون مصغر، الواسطي، أبو محصن الضرير، كوفي الأصل، لا بأس به، رمي بالنصب من الثامنة. التقريب (١٣٨٩).

(٢) الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد المروزي، مولى بني عبس، صدوق والد محمد، ربما وهم، من السادسة. التقريب (٥٤٠٩).

(٣) أخرجه النسائي في السنن (١٧٦٣) أخبرنا الحسن بن قزعة، بسنده، به. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٢٤٢)، من طريق: حصين بن نمير، بسنده، به.

(٤) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة.تقدم (٤٧١٢).

(٥) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٦) عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري، المدني، ضعيف، من السادسة. التقريب (٤٨٨٤).

فيأخذها بيده الأخرى، ثم يقول: أنا الملك، أين الملوك؟»[١].

٦١٠٦- قال عمر بن حمزة[٢] فحدثت به عكرمة فقال: قال رسول الله ﷺ: ... ثم ذكر نحو حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[٣].

٦١٠٧- حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني: نا حجاج بن محمد[٤]، عن ابن جريج[٥]، أخبرني موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: كنا نبايع النبي ﷺ على السمع والطاعة، يقول لنا: «**فيما استطعتم**»[٦].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن جريج إلا حجاج، ولا نعلم رواه عن موسى بن عقبة إلا ابن جريج.

٦١٠٨- حدثنا عبد الله بن شبيب[٧]: نا إسماعيل بن أبي أويس[٨]، حدثني عبد الرحمن [٦٤] بن أبي الزناد[٩]، عن موسى بن عقبة، عن

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨٤/١): رواه البزار هكذا، وحديث ابن عمر في الصحيح بغير سياقه ورجاله ثقات.

(٢) ضعيف، تقدم الحديث السابق (٦١٠٥).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) ثقة، لكنه اختلط في آخر عمره. تقدم (٤٢٢٠).

(٥) ثقة، وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٦) أخرجه النسائي (١٥٢/٧) من طريق الحسن بن محمد، به، وأخرجه البخاري (٧٢٠٢) من طريق مالك، ومسلم (١٨٦٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عبد الله بن دينار به.

(٧) واه ذاهب الحديث. تقدم (٥٦٤٩).

(٨) صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه. تقدم (٥٦٤٩).

(٩) عبد الرحمن بن أبي الزناد: عبد الله بن ذكوان المدني، مولى قريش، صدوق تغير =

عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر**»[1].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من رواية عبد الله بن دينار وزيد بن أسلم عن ابن عمر. فأما حديث عبد الله بن دينار فلا نعلم رواه عنه إلا موسى بن عقبة. وأما حديث زيد بن أسلم فرواه كثير بن جعفر ابن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر[2].

٦١٠٩- حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري[3]: نا عبد الغفار بن داود: نا يعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يقول: «**اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحويل عافيتك، وفجاءة نقمتك، وجميع سخطك**»[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عمر عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا

=

حفظه لما قدم بغداد وكان فقيها، من السابعة، وولي خراج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين وله أربع وسبعون سنة. التقريب (٣٨٦١).

(١) أخرجه أحمد في الزهد (١٤٣)، والطبراني في الأوسط (٩١٣٦) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٥) جميعهم من طريق عبد الرحمن بن المغيرة عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، به.

(٢) أخرجه البيهقي في الزهد الكبير (٤٥٢، ٤٦١) من طريق عبد الله بن كثير بن جعفر عن أبيه، به.

قال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/١٠): رواه البزار بسندين أحدهما ضعيف، والآخر فيه جماعة لم أعرفهم.

(٣) ثقة، حافظ تكلم فيه بلا حجة.تقدم (٤٧١٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٤٥) من طريق ابن عوف عن عبد الغفار بن داود، به. وأخرجه مسلم (٢٧٣٩) من طريق ابن بكير عن يعقوب بن عبد الرحمن به.

عبد الله بن دينار، ولا نعلم رواه عن عبد الله إلا موسى بن عقبة، ولا عن موسى إلا يعقوب بن عبد الرحمن.

٦١١٠- حدثنا عبد الله بن شبيب[١]: نا إسماعيل بن أبي أويس[٢]: نا عبد الرحمن بن أبي الزناد[٣]، عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٤].

٦١١١- وحدثناه عبيد بن إسماعيل: نا أبو أسامة[٥]، عن عبيد الله ابن عمر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٦].

٦١١٢- وناه زيد بن أخزم: نا محمد بن عبيد[٧]: نا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء، وعن هبته[٨]. زاد محمد بن عبيد في حديثه عن سفيان، عن عبد الله بن دينار،

---

(١) واه، ذاهب الحديث. تقدم (٥٦٤٩)

(٢) صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه. تقدم (٥٦٤٩).

(٣) صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد. تقدم (٦١٠٨).

(٤) لم أجده من هذا الوجه.

(٥) هو حماد بن أسامة، ثقة ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٤١١٦).

(٦) أخرجه مسلم (١٥٠٦) من طريق عبد الوهاب الثقفي، والنسائي (٣٠٦/٧) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، به، وليس عند مسلم: وعن هبته.

(٧) محمد بن عبيد بن سفيان مولى بني أمية والد أبي بكر بن أبي الدنيا المصنف، قال الخطيب في تاريخ بغداد (٣٧٠/٢): روى عنه ابنه أبو بكر أحاديث مستقيمة.

(٨) أخرجه البخاري (٦٧٥٦) من طريق أبي نعيم، ومسلم (١٥٠٦) من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما عن سفيان الثوري به، وليس عندهما زيادة محمد بن

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: وقال: «**الولاء لمن أعتق**».

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سفيان إلا محمد بن عبيد.

٦١١٣- ناه مؤمل بن هشام: نا إسماعيل بن إبراهيم، عن شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[١].

٦١١٤- وناه أحمد بن عبدة[٢]: أنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[٣].

٦١١٥- حدثنا محمد بن معاوية البغدادي[٤]: نا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به في السفر[٥].

٦١١٦- ونا محمد[٦]: نا إسماعيل، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله، وعصية**

=

عبيد: «الولاء لمن أعتق».

(١) أخرجه البخاري (٢٥٣٥) من طريق أبي الوليد، ومسلم (١٥٠٦) من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة، به.

(٢) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٠٦) من طريق ابن أبي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن ابن عيينة به.

(٤) صدوق، ربما وهم. تقدم (٤٧٨٩).

(٥) أخرجه ابن حبان (٢٥١٧) من طريق يحيى بن أبي أيوب المقابري عن إسماعيل ابن جعفر به. وأخرجه البخاري (١٠٩٦)، من طريق عبد العزيز بن مسلم، ومسلم (٣٧/٧٠٠) من طريق مالك، كلاهما عن عبد الله بن دينار، ولفظ البخاري، بنحوه، وليس عند مسلم: «في السفر».

(٦) صدوق، ربما وهم. تقدم (٤٧٨٩).

عصت الله ورسوله»[1].

٦١١٧- وناه نصر بن علي: أنا أبو أحمد[2]: نا سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمثله[3].

٦١١٨- حدثنا نصر بن علي: أنا أبو أحمد[4]: نا سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ لما مر بالحجر قال: **«لا تدخلوا مساكن هؤلاء القوم المعذبين إلا أن تكونوا باكين، فلا تدخلوا عليهم فيصيبكم ما أصابهم»**[5].

٦١١٩- حدثنا نصر بن علي: نا أبو أحمد[6]: نا سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: كنا نكره الكلام على عهد رسول الله ﷺ مخافة أن يترل فينا القرآن، فلما توفي تكلمنا[7].

٦١٢٠- حدثنا أحمد بن عبدة[8]: نا سفيان بن عيينة، عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يأتي مسجد قباء كل

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥١٨) من طريق يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وعلي ابن حجر، أربعتهم عن إسماعيل بن جعفر، به.

(٢) هو الزبيري، ثقةثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم (٤٢٢٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٩٤٩)، وأحمد (٢/٢٠، ٥٠، ٦٠، ١١٦، ١٣٦) من طرق عن سفيان، به.

(٤) هو الزبيري، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم (٤٢٢٧).

(٥) أخرجه الحميدي (٦٥٣)، وأحمد (٢/٩)، وعبد الرزاق (١٦٢٥)، عن سفيان، بسنده، به. وأخرجه أحمد أيضا (٢/٥٨)، وعبد بن حميد (٧٩٨)، من طريق: سفيان، بسنده، به.

(٦) هو الزبيري، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم (٤٢٢٧).

(٧) أخرجه أحمد (٢/٦٢).

(٨) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

سبت، يأتيه ماشيا وراكبا[١].

٦١٢١- حدثنا أحمد بن عبدة[٢]: أنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية، أو كلب صيد نقص من أجره كل يوم قيراطان**»[٣].

٦١٢٢- حدثنا أحمد بن عبدة[٤]: نا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**إذا سلم عليك اليهودي فإنما يقول: السام عليك. فقل: وعليك**»[٥].

٦١٢٣- وحدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله بن موسى[٦]: نا سفيان الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن اليهود إذا سلموا عليكم يقولون: السام عليكم. فقولوا: وعليكم**»[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٩٣)، ومسلم (١٣٩٩) كلاهما من طريق: عبد الله بن دينار، بسنده، به، بلفظ (كل سبت).

وانظر تخريج (٦١٠٢).

(٢) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٣) أخرجه الحميدي (٦٣)، وأحمد (٣٧/٢) حدثنا سفيان، بسنده، به.

وانظر تخريج (٦٠٧٣).

(٤) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٥) أخرجه الحميدي (٦٥٦، وأحمد (٩/٢) وعبد الرزاق (٩٨٤٠) جميعا عن سفيان، بسنده، به.

أخرجه أحمد أيضا (١٩/٢، ٥٨، ١١٣)، ومسلم (٢١٦٤) والنسائي في عمل اليوم والليلة، جميعا من طريق: سفيان، بسنده، به.

(٦) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٧) انظر الطريق السابق.

٦١٢٤- حدثنا نصر بن علي: أنا أبو أحمد[١]: نا سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أومأ بيده إلى المشرق فقال: «**إن الفتنة ههنا -أو من ههنا- من حيث يطلع قرن الشيطان**»[٢].

٦١٢٥- حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة: نا عبيد الله[٣]: نا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**كل بيعين فلا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار**»[٤].

٦١٢٦- حدثناه أحمد بن عبدة[٥]: أنا سفيان بن عيينة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[٦].

٦١٢٧- نا محمد بن معمر: نا عبيد بن واقد القيسي[٧]: نا أبو مضر[٨]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: ذكر حاتم عند النبي ﷺ

---

(١) هو الزبيري، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري. تقدم (٤٢٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٥٠)، ثنا أبو أحمد الزبيري بسنده، به.

والبخاري (٥٢٩٦)، وأحمد (٢/١١١)، من طريق: سفيان، بسنده، به.

(٣) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

(٤) أخرجه الحميدي (٦٥٥)، وأحمد (٢/٩)، ثنا سفيان، بسنده، به.

والبخاري (٢١١٣)، والنسائي في الكبرى (٦٠٧٢)، وأحمد (٢/١٣٥) من طريق: سفيان، بسنده، به.

(٥) ثقة، رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٦) انظر الطريق السابق.

(٧) عبيد بن واقد القيسي أبو عباد البصري، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث يكتب حديثه. الجرح والتعديل (٥/٦).

(٨) أبو مضر الناجي عن عبد الله بن دينار وعنه عبيد بن واقد. ذكره الذهبي في المقتنى في سرد الكنى (٢/٨٠).

فقال: «**ذاك رجل أراد أمرا فأدركه**»[1].

٦١٢٨- حدثنا محمد بن مسكين: نا سعيد بن أبي مريم، نا نافع ابن يزيد، حدثني الوليد بن أبي الوليد[2]، يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**من أفرى الفرى من ادعى إلى غير والده، ومن أفرى الفرى من أرى عينيه في المنام مالم تر، ومن أفرى الفرى من قال علي مالم أقل**»[3].

٦١٢٩- حدثنا عمر بن الخطاب وإبراهيم بن عبد الله بن محمد قالا: نا قطبة بن العلاء بن المنهال[4]: نا سفيان يعني الثوري عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما ذئبان ضاريان في حظيرة يأكلان ويفسدان بأضر فيها من حب الشرف وحب المال في دين المرء المسلم**»[5].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن عبد الله بن دينار إلا الثوري، ولا رواه عن الثوري إلا قطبة

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١١٩): رواه البزار وفيه عبيد بن واقد القيسي، ضعفه أبو حاتم.

(٢) الوليد بن أبي الوليد: عثمان وقيل: ابن الوليد، مولى عثمان، أو ابن عمر، المدني، أبو عثمان، لين الحديث، من الرابعة. التقريب (٧٤٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٤٣)، وأحمد (٢/٩٦) والبيهقي في الشعب (٤/١٩١)، طرفا منه جميعا من طريق: عبد الله بن دينار، بسنده، به.

(٤) قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي، ضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: لا يحتج به. المغني في الضعفاء (٢/٢٢٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٠): رواه البزار، وفيه قطبة بن العلاء، وقد وثق وبقية رجاله ثقات.

ابن العلاء.

٦١٣٠- حدثنا عبيد الله بن الجهم الأنماطي[١]: نا ضمرة بن ربيعة[٢]، عن سفيان -يعني الثوري- عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ملك ذا رحم محرم فهو حر**»[٣].

٦١٣١- حدثنا محمد بن معمر: نا بهلول بن مورق: نا موسى بن عبيدة[٤] عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: جاء أبو بكر رحمة الله عليه بأبي قحافة يقوده إلى رسول الله ﷺ -شيخا أعمي- يوم فتح مكة، فقال رسول الله ﷺ: «**ألا تركت الشيخ حتى نأتيه؟**» قال: أردت يا رسول الله أن يأجره الله، أما والذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد فرحا بإسلام أبي طالب مني بإسلام أبي، ألتمس بذلك قرة عينك. قال: «**صدقت**»[٥].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وموسى بن

---

(١) مقبول. تقدم (٦٠٦٧).

(٢) صدوق، يهم قليلا. تقدم (٦٠٦٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٢٥)، حدثنا عبيد الله بن الجهم، بسنده، به، وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٨٩٧)، والبيهقي في السنن (٢٨٩/١٠)، وابن الجارود في المنتقى (٩٧٢)، من طريق: ضمرة بن ربيعة، بسنده،به.
وقال النسائي: لا نعلم أن أحدا روى هذا الحديث عن ضمرة وهو حديث منكر.

(٤) موسى بن عبيدة، بضم أوله، ابن نشيط، بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة، الربذي بفتح الراء والموحدة، ثم معجمة، أبو عبد العزيز المدني ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدا من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين. التقريب (٦٩٨٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٣٢٣)، من طريق: بهلول بن مورق، بسنده، به
وقال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٦): رواه الطبراني والبزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

عبيدة أحد العباد و لم يكن حافظا للحديث لتشاغله بالعبادة فيما نرى والله أعلم.

٦١٣٢- حدثنا محمد بن معمر: نا بهلول: نا موسى بن عبيدة[١]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار، وعن بيع البجر وعن بيع الغرر وعن بيع كالئ بكالئ، وعن بيع عاجل بآجل.

قال: والبجر: ما في الأرحام. والغرر: أن تبيع ما ليس عندك. وكالئ بكالئ: دين بدين. والعاجل بالآجل: أن يكون لك على الرجل ألف درهم فيقول رجل: أعجل لك خمسمائة ودع البقية. والشغار: أن تنكح المرأة بالمرأة ليس لها صداق[٢].

٦١٣٣- حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين: نا محمد بن الزبرقان[٣]: نا موسى بن عبيدة[٤]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: اشتكى فقراء المؤمنين إلى رسول بالله ﷺ ما فضل به أغنياؤهم فقالوا: يا رسول الله إخواننا صدقوا تصديقنا، وآمنوا إيماننا، وصاموا صيامنا، ولهم أموال يتصدقون منها، ويصلون منها الرحم، وينفقونها في سبيل الله، ونحن مساكين لا نقدر على ذلك فقال: «**ألا أخبركم بشيء إذا أنتم فعلتموه أدركتم مثل فضلهم؟ قولوا: الله أكبر في دبر كل صلاة أحد عشر[٥] مرة، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، وسبحان الله مثل ذلك تدركوا مثل فضلهم**» ففعلوا فذكروا ذلك

---

(١) ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار. تقدم الحديث السابق (٦١٣١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨١/٤): رواه البزار وفيه: موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٣) صدوق، ربما وهم تقدم (٦٠٥٤).

(٤) ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار. تقدم (٦١٣١).

(٥) كذا بالأصل والصواب «إحدى عشرة».

للأغنياء فعملوا مثل ذلك، فرجع الفقراء إلى رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له فقال: هؤلاء إخواننا فعلوا مثل ما نقول، فقال: «**ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، يا معشر الفقراء ألا أبشركم؟ إن فقراء المسلمين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم**» خمسمائة عام وتلا موسى بن عبيدة ﴿ وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴾[1].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وقد تقدم ذكرنا لموسى بن عبيدة.

٦١٣٤- حدثنا محمد بن معمر: نا بهلول، عن موسى بن عبيدة[2]، حدثني صدقة بن يسار وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر[3].

٦١٣٥- وحدثنا الوليد بن عمرو بن سكين: نا أبو همام محمد بن الزبرقان[4]: نا موسى بن عبيدة[5]، عن عبد الله بن دينار وصدقة بن يسار، عن ابن عمر قال: نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ بمنى وهو في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ فعرف أنه الوداع فأمر براحلته القصواء فرحلت له ثم ركب، فوقف للناس بالعقبة واجتمع إليه ما شاء الله من المسلمين فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: «**أما بعد: أيها الناس فإن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر، وإن أول دمائكم أهدر دم ربيعة بن الحارث، كان مسترضعا في**

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠١): رواه البزار، وفيه: موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

(٢) ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار. تقدم (٦١٣١).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) صدوق، ربما وهم. تقدم (٦٠٥٤).

(٥) ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار. تقدم (٦١٣١).

بني ليث فقتلته هذيل، وكل ربا كان في الجاهلية فهو موضوع، وإن أول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب. أيها الناس إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم: رجب، مضر الذي بين جمادي وشعبان، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم، إنما النسيء زيادة في الكفر [٦٧] يضل به الذي كفروا يحلونه عاما، ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله، كانوا يحلون صفر عاما، ويحرمون المحرم عاما، ويحرمون صفر عاما، ويحلون المحرم عاما، فذلك النسيء، يا أيها الناس من كانت عنده وديعة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها، أيها الناس إن الشيطان قد يئس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان، وقد يرضى منكم بمحقرات الأعمال فاحذروا على دينكم، بمحقرات الأعمال. يا أيها الناس إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، لكم عليهن، ولهن عليكم حق، ومن حقكم عليهن ألا يوطئن فرشكم غيركم، ولا يعصينكم في معروف، فإن فعلن ذلك فليس لكم عليهن سبيلا، ولهن رزقهن وكسوهن بالمعروف، فإن ضربتم فاضربوا ضربا غير مبرح، لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه، أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لم تضلوا كتاب الله فاعملوا به، أيها الناس أي يوم هذا؟» قالوا: يوم حرام. قال: «فأي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام قال: «فأي شهر هذا؟» قال[1]: شهر حرام. قال: «فإن الله تبارك وتعالى

---

(١) كذا بالأصل، والصواب: قالوا.

حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم وهذا الشهر وهذا البلد، ألا ليبلغ شاهدكم غائبكم؛ لا نبي بعدي، ولا أمة بعدكم» ثم رفع يديه فقال: «**اللهم اشهد**»[(١)].

٦١٣٦- حدثنا محمد بن معمر، حدثني حميد بن حماد بن أبي الخوار[(٢)]، حدثنا مسعر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، أن النبي ﷺ سئل: أي الناس أحسن قراءة؟ قال: «**من إذا سمعته يقرأ رأيت أنه يخشى الله**»[(٣)].

وهذا الحديث لا نعلم أحدا تابع حميد بن حماد على روايته، وإنما يرويه مسعر، عن عبد الكريم، عن مجاهد مرسلا. ومسعر لم يحدث عن عبد الله بن دينار بشيء، ولم نسمع ذا الحديث إلا من محمد بن معمر أخرجه لنا من كتابه.

٦١٣٧- حدثنا عبدة بن عبد الله: نا عبد الصمد بن عبد الوارث: نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار[(٤)]، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦٨): رواه البزار وفيه: موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٢) حميد بن حماد بن خوار، بضم المعجمة وتخفيف الواو، ويقال: ابن أبي الخوار التميمي، أبو الجهم، لين الحديث، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة. التقريب (١٥٤٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٧٤)، من طريق: محمد بن معمر، بسنده، به.
وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٧٠): رواه الطبراني في الأوسط والبزار، وفيه: حميد بن حماد بن خوار، وثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، مولى ابن عمر، صدوق يخطئ. من السابعة. =

رسول الله ﷺ: «**الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم صلى الله عليهم**»[1].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن عبد الله بن دينار إلا ابنه عبد الرحمن، وعبد الرحمن لين الحديث، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه.

٦١٣٨- حدثنا علي بن حرب: نا يحيى بن اليمان[2]: نا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر[3].

٦١٣٩- حدثنا إسحاق بن حاتم العلاف[4]: نا يحيى بن سليم[5]: نا عمران بن مسلم[6]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل مع الفارين**»[7].

=

التقريب (٣٩١٣).

(١) أخرجه أحمد (٢/٩٦) ثنا، عبد الصمد بن عبد الوارث، بسنده، به.
والبخاري (٣٣٩٠)، من طريق: عبد الصمد بن عبد الوارث، بسنده، به.

(٢) صدوق، عابد يخطئ كثيرا، وقد تغير. تقدم (٤٣٧٦).

(٣) لم أجده من طريق: عبد الله بن دينار. عن ابن عمر عندج غير المصنف وهو في الصحيحين وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر.

(٤) إسحاق بن حاتم بن بيان العلاف، قال الخطيب في تاريخ بغداد (٦/٣٦٥): كان ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات (٨/١١٨).

(٥) صدوق، سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

(٦) عمران بن مسلم المنقري، بكسر الميم وسكون النون، أبو بكر القصير، البصري، صدوق، ربما وهم، قيل هو الذي روى عن عبد الله بن دينار وقيل: غيره، وهو مكي، من السادسة. التقريب (٥١٦٨).

(٧) أخرجه البيهقي في الشعب (١/٤١١)، من طريق: عبد الله بن دينار، بسنده، به.

٦١٤٠- حدثنا أحمد بن عبدة[1] وإسحاق بن حاتم[2]، قالا: نا يحيى بن سليم[3]: نا عمران بن مسلم[4]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من قال في سوق من الأسواق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. فإن قالها مرة واحدة كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، وبنى له بيتا في الجنة»**[5].

٦١٤١- حدثنا محمد بن إسماعيل الضرير الواسطي: نا أبو معاوية[6]، عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: **«إذا مشت أمتي المطيطياء وخدمها بنو فارس والروم سلط عليها عدوها»** أو نحو هذا الكلام[7].

وهذا الحديث إنما يرويه يحيى بن سعيد عن يونس[8]، أن النبي ﷺ، ولا يعلم تابع محمد إسماعيل على هذه الرواية عن أبي معاوية أحد. وإنما يعرف هذا الحديث من حديث موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

---

(١) ثقة رمي بالنصب. تقدم (٤٧٠٦).

(٢) ثقة. تقدم الحديث السابق (٦١٣٩).

(٣) صدوق، سيئ الحفظ. تقدم (٥٧٢١).

(٤) صدوق، ربما وهم. تقدم الحديث السابق (٦١٣٩).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (١٩٧٦) من طريق: يحيى بن سليم، بسنده، به.

(٦) ثقة، يهم في حديث غير الأعمش. تقدم (٤١١٨).

(٧) انظر القادم.

(٨) كذا بالأصل وفي التقريب (٧٤٩٢): يحنس.

٦١٤٢- حدثناه يوسف بن موسى: نا أبو بكر بن عياش[١]، عن موسى بن عبيدة[٢][٣].

٦١٤٣- حدثنا سلمة بن شبيب: نا عبد الله بن نافع[٤]، نا عاصم ابن عمر العمري[٥]، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، ثم أبو بكر، ثم عمر، ثم آتي البقيع فيحشروا معي، ثم أنتظر أهل مكة حتى أحشر بين الحرمين**» أو «**بين أهل الحرمين**»[٦].

٦١٤٤- حدثنا عمرو بن عبد الرحمن بن ابنة حماد بن مسعدة[٧]: نا عبد الله بن نافع[٨]: نا عاصم بن عمر[٩]، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة**»[١٠].

وحديثا عاصم بن عمر لا نعلم رواهما غيره، ولا نعلم يروى

---

(١) ثقة، ساء حفظه لما كبر سنه، وكتابه صحيح. تقدم (٤٢٨٥).

(٢) ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار. تقدم (٦١٣١).

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٢٦١)، أنا موسى بن عبيدة، بسنده، به.
والترمذي (٢٢٦١)، من طريق ابن عبيدة، بسنده، به.

(٤) ضعيف. تقدم (٥٥٦٠).

(٥) ضعيف. تقدم (٥٧٥٤).

(٦) أخرجه الترمذي (٣٦٩٢)، حدثنا سلمة بن شبيب، بسنده، به.

(٧) لم أجد ترجمته.

(٨) ضعيف. تقدم (٥٥٦٠).

(٩) ضعيف، تقدم (٥٧٥٤).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٤٥/٣): رواه البزار، وفيه عاصم بن عمر، ضعفه الأئمة أحمد وغيره، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف.

كلاهما عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.

٦١٤٥- حدثنا محمد بن المثنى: نا وهب بن جرير، نا شعبة، عن صدقة[١].

٦١٤٦- ونا محمد بن المثنى: نا سفيان بن عيينة، عن صدقة بن يسار، عن ابن عمر قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرنا[٢].

٦١٤٧- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو بكر الحنفي، حدثني الضحاك بن عثمان[٣]، حدثني صدقة بن يسار قال: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة، ولا يدع أحدا يمر بين يديه، فإن أبى فليقاتله، فإن معه القرين**» يعني الشيطان[٤].

٦١٤٨- حدثنا عقبة بن مكرم ومحمد بن معمر قالا: نا عبيد الله ابن موسى[٥]: نا ابن أبي ليلى عن صدقة بن يسار، عن ابن عمر قال: كان للنبي ﷺ بيت في المسجد يعتكف فيه في آخر شهر رمضان، وكان يصلي فيه فأخرج رأسه منه فقال: «**إن المصلي يناجي ربه فلينظر أحدكم**

---

(١) لم أجده بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه أحمد (١١/٢)، حدثنا سفيان، بسنده، به.

(٣) صدوق يهم. تقدم (٥٢١٢).

(٤) أخرجه ابن حبان (٢٣٦٩)، والأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم (١١٤/٢)، كلاهما من طريق: أبي بكر الحنفي، بسنده، به.
وأخرجه أحمد (٨٦/٢)، والطبراني في الكبير (١٣٥٧٣)، وأبو عوانة (١٣٨٧)، من طريق: الضحاك، بسنده، به.

(٥) ثقة، كان يتشيع. تقدم (٤٤٢٠).

بما يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض»[1].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن ابن عمر، ولا نعلم له طريقا عن ابن عمر إلا هذا الطريق.

٦١٤٩- حدثنا محمد بن نصر البغدادي[2]: نا عفان بن مسلم[3]: نا بسطام بن حريث وصدقة بن يسار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحنتم والمزفت[4].

وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عفان، ولا نعلمه يروى عن صدقة ابن يسار إلا من هذا الوجه، وقد رواه محارب بن دثار، عن ابن عمر. ورواه الزهري، عن سالم. ورواه مجاهد عن ابن عمر، وغيرهم رواه عن ابن عمر.

فأما حديث محارب:

٦١٥٠- فحدثناه محمد بن إسماعيل، عن أسباط، عن الشيباني، عن محارب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[5].

---

(١) أخرجه أحمد (٦٧/٢)، وابن خزيمة (٢٢٣٧) وابن أبي شيبة (٨٤٦٢)، (٢٩٦٦٦)، جميعا من طريق: ابن أبي ليلى، بسنده، به.
وقال الهيثمي في المجمع (٢٦٥/٢): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، وفيه: محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.

(٢) لم أجد ترجمته، وقد يكون المروزي الإمام المشهور فإنه من مواليد بغداد.

(٣) ثقة، ربما وهم. تقدم (٥٠٦٧).

(٤) انظر القادم.

(٥) أخرجه مسلم (١٩٩٧)، من طريق الشيباني، بسنده، به.
أخرجه مسلم أيضا (١٩٩٧)، وأحمد (٤٢/٢) وأبو داود الطيالسي (١٩٣٤) والنسائي في الكبرى (٥١٤٤)، جميعا من طرق عن محارب بسنده، به.

٦١٥١- حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني: نا شبابة بن سوار[١]: نا شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: [٦٩] «**مثل المنافق**» -أو قال «**مثل المسلم - مثل شجرة خضراء**» قال: وأنا أظن أنها النخلة، فأردت أن أقول وكنت شابا فاستحييت فقال النبي ﷺ: «**هي النخلة**» قال ابن عمر: فأخبرت أبي بما أردت أن أقول فقال: لو قالها لكان أحب إلي من كذا وكذا[٢].

٦١٥٢- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الصمد بن عبد الوارث: نا شعبة: نا خبيب، عن حفص بن عاصم، عن ابن عمر، أنه سافر مع رسول الله ﷺ فصلى بمنى صلاة السفر، ومع أبي بكر صلاة السفر، ومع عمر صلاة السفر، ومع عثمان صلاة السفر، ثم صلى بعد أربعا[٣].

٦١٥٣- حدثنا عمرو بن علي: نا محمد بن جعفر[٤]: نا شعبة، عن أبي جعفر المدني[٥] قال: سمعت أبا المثنى يحدث عن ابن عمر قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة مرة مرة، إلا أن المؤذن كان يقول: قد قامت الصلاة مرتين[٦].

---

(١) ثقة، رمي بالإرجاء. تقدم (٥٦٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٢٢)، من طريق: شعبة، بسنده، به.

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي (١٨١٥)، من طريق سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، بنحوه.

(٤) ثقة، صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. تقدم (٤٢٠٧).

(٥) أبو جعفر المدني هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى المؤذن، الكوفي، وقد ينسب لجده، ولجد أبيه، ولجد جده، صدوق يخطئ، من السابعة. التقريب (٥٧٠١).

(٦) أخرجه أبو داود الطيالسي (١٩٢٣)، حدثنا شعبة، بسنده، به.

=

٦١٥٤- حدثنا أحمد بن عبدة[١]: نا حماد بن زيد، عن بديل بن ميسرة وأيوب، عن عبد الله بن شقيق[٢]، عن ابن عمر[٣].

٦١٥٥- وحدثنا محمد بن عبد الملك: نا عبد الواحد بن زياد: نا عاصم الأحول، عن أبي مجلز، عن ابن عمر.

٦١٥٦- ونا إبراهيم بن محمد التميمي: نا مرحوم بن عبد العزيز العطار، عن حميد الطويل[٤]، عن عبد الله بن شقيق[٥]، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أن رجلا سأل النبي ﷺ -وأنا بينه وبين السائل -عن صلاة الليل، قال: «**مثنى مثنى، فإذا أحسست أو خشيت الصبح، فاجعل آخر صلاتك وترا**»[٦].

=

وأخرجه أحمد (٢/٨٥)، ثنا محمد بن جعفر، بسنده، به.
وأبو داود (٥١٠) وابن خزيمة (٣٧٤)، وابن حبان (١٦٧٤)، جميعا، من طريق: محمد بن جعفر، بسنده، به.

(١) ثقة، رمي بالنصب، تقدم (٤٧٠٦).

(٢) عبد الله بن شقيق العقيلي، بالضم، بصري، ثقة فيه نصب، من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة. التقريب (٣٣٨٥).

(٣) لم أجده بهذا الإسناد وانظر ما قبله.

(٤) حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين ويقال: ثلاث وأربعين وهو قائم يصلي، وله خمس وسبعون. التقريب (١٥٤٤).

(٥) ثقة، فيه نصب. تقدم (٦١٥٤).

(٦) أخرجه مسلم (٧٤٩)، وأحمد (٢/٧١)، وأبو يعلى (٥٦٣٥)، والبيهقي في الكبرى (٣/٢٢)، وابن خزيمة (١١١٠)، وابن حبان (٢٦٢٣)، وأبو عوانة (٢/٣٣٢)، جميعا من طرق، عن عبد الله بن شقيق، بسنده، به.

وهذا الحديث قد روي عن ابن عمر من وجوه بألفاظ مختلفة والمعنى واحد أو قريب.

٦١٥٧- حدثنا الحسن بن قزعة: نا سفيان بن حبيب: نا حميد[(١)]، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**استمتعوا بهذا البيت فقد هدم مرتين ويرفع في الثالثة**»[(٢)].

وهذا الحديث لم نسمع أحدا يحدث به إلا الحسن بن قزعة، عن سفيان بن حبيب، وقد روى عن حماد، عن حميد، عن بكر عن ابن عمر موقوفا.

٦١٥٨- حدثنا الفضل بن يعقوب الجزري: نا سهل بن يوسف[(٣)]: نا حميد[(٤)]، عن بكر، عن ابن عمر قال: من السنة أن يغتسل الرجل إذا أراد أن يحرم[(٥)].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر من وجه أحسن من هذا الوجه.

٦١٥٩- حدثنا إسماعيل بن مسعود: نا بشر بن المفضل: نا حميد[(٦)]، عن بكر، عن أنس أن النبي ﷺ أهل بالحج والعمرة. فذكرت

---

(١) ثقة مدلس. تقدم (١٦٥٦).

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٧٥٣)، من طريق الحسن بن قزعة، بسنده، به.
وابن أبي شيبة (١٤١٠٨)، و(٣٧٢٣٣)، من طريق: بكر بن عبد الله المزني، بسنده، به.

(٣) ثقة، رمي بالقدر. تقدم (٥٧٨٢).

(٤) ثقة، مدلس. تقدم (٦١٥٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١٧): ... ورجال البزار ثقات كلهم.

(٦) ثقة، مدلس. تقدم (٦١٥٦).

ذلك لابن عمر فقال: إنما أهل رسول الله ﷺ بالحج[1].

٦١٦٠- حدثنا عمرو بن علي: نا سهل بن يوسف[2]: نا حميد[3]، عن بكر قال: قلت لابن عمر: إن أنسًا حدثنا أن النبي ﷺ قال: «**لبيك بعمرة وحجة**» فقال: وَهَل أنس، خرج رسول الله ﷺ فلبى بالحج فلبينا معه، فلما قدم أمر من لم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة. فذكرت ذلك لأنس فقال: ما تعدوننا إلا صبيان[4][5].

٦١٦١- حدثنا عمرو بن علي: نا خالد بن الحارث: نا حميد[6]، عن بكر[7].

٦١٦٢- [٧٠] ونا عمرو بن يزيد أبو بريد: نا محمد بن جعفر[8]: نا سعيد بن أبي عروبة[9]، عن قتادة، عن بكر بن عبد الله المزني[10].

٦١٦٣- ونا محمد بن حرب الواسطي: نا يحيى بن أبي زكريا الغساني[11]: نا يونس بن عبيد، عن بكر بن عبد الله -واللفظ لفظ حميد-

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٤١) من طريق؛ حميد الطويل، بسنده، به.

(٢) ثقة، رمي بالقدر. تقدم (٥٧٨٢).

(٣) ثقة، مدلس. تقدم (٦١٥٦).

(٤) كذا بالأصل والصواب: صبيانًا.

(٥) أخرجه أحمد (٢/٥٣)، حدثنا سهل بن يوسف، بسنده، به.
وأحمد أيضًا (٢/٤١، ٧٩)، وابن حبان (٣٩٣٣)، وابن الجارود في المنتقى (٤٣١)، جميعًا من طريق: حميد الطويل، بسنده، به.

(٦) ثقة، مدلس. تقدم (٦١٥٦).

(٧) لم أجده بهذا الإسناد وانظر ما قبله.

(٨) ثقة، صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. تقدم (٤٢٠٧).

(٩) ثقة، كثير التدليس واختلط. تقدم (٤١٥٤).

(١٠) انظر ما قبله. لم أجده بهذا الإسناد.

(١١) يحيى بن أبي زكريا الغساني أبو مروان الواسطي، أصله من الشام، ضعيف، ما

أنه كان يقول: لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. ويذكر ذلك عن رسول الله ﷺ[1].

٦١٦٤- حدثنا عمرو بن علي: نا عبد الأعلى: نا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن يونس بن جبير أبي غلاب قال: سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال: هل تعرف عبد الله بن عمر؟ فإنه طلق امرأته وهي حائض، فأتى عمر النبي ﷺ، فأمره أن يراجعها قلت: أتعتد بتلك الحيضة. قال: فمه، أرأيت إن عجز واستحمق؟[2].

٦١٦٥- وناه عمرو بن علي: نا عبد الأعلى، عن سعيد[3]، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه[4].

ولا نعلم روى يونس بن جبير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ غير هذا الحديث.

٦١٦٦- حدثنا عمرو بن علي: نا يزيد بن زريع: نا ابن عون،

=

له في البخاري سوى موضع واحد متابعة، من التاسعة، مات سنة تسعين. التقريب (٧٥٥٠).

(١) أخرجه أحمد (٣/٢) من طريق: حميد، عن بكر بن عبد الله المزني، بسنده، به.

(٢) أخرجه أبو عوانة (٤٥٢٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٢/٣) كلاهما من طريق: هشام بن حسان، بسنده، به وأخرجه البخاري (٥٣٣٣)، ومسلم (١٤٧١)، والترمذي (١١٧٥)، وأبو داود (٢١٨٤)، وسعيد بن منصور (١٥٤٩)، جميعا من طرق عن محمد بن سيرين بسنده، به.

(٣) ثقة، كثير التدليس، واختلط تقدم (٤١٥٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٥٨)، ومسلم (١٤٧١)، وأحمد (٧٤/٢)، والبيهقي (٣٢٥/٧) جميعا من طرق، عن قتادة، بسنده، به.

عن مسلم القري قال: كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن أرأيت الوتر أسنة؟ قال: سنة أوتر رسول الله ﷺ وأوتر المسلمون[1].

ولا نعلم أسند مسلم القري عن ابن عمر إلا هذا الحديث وهو رجل من أهل البصرة.

٦١٦٧- حدثنا عمرو بن علي: نا بشر بن المفضل: نا خالد الحذاء[2]، عن أبي قلابة[3]، عن ابن عمر قال: قال رجل للنبي ﷺ: أي الليل أجوب؟ قال: «**جوف الليل الآخر**»[4].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، ولا نعلم روى أبو قلابة عن ابن عمر إلا هذا الحديث.

عبد الله بن الحارث

٦١٦٨- حدثنا عمرو بن علي: نا بشر بن المفضل: نا خالد الحذاء[5]، عن عبد الله بن الحارث قال: كان ابن عمر إذا أوى إلى فراشه قال: اللهم أنت خلقت نفسي، وأنت توفاها لك مماتها ومحياها، اللهم إن توفيتها فاغفر لها، وإن رجعتها فاحفظها، اللهم إني أسألك العافية، فقال رجل من ولده: أكان ابن عمر يقول هذا؟ قال: بل خير من ابن عمر كان يقول هذا[6].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٩)، وأبو يعلى (٥٧٤٠)، وابن أبي شيبة (٦٨٥٠)، (٣٦٣٦٠)، جميعا من طريق: ابن عون، بسنده، به.

(٢) ثقة، يرسل. تقدم (٤١٦٣).

(٣) ثقة، كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير. تقدم (٤١٦٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٤٢٨)، وفي الصغير (٣٥٥)، وأبو يعلى (٥٦٨٢)، جميعا من طريق: خالد الحذاء، بسنده، به.

(٥) ثقة، يرسل. تقدم (٤١٦٣).

(٦) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٧٩٧)، من طريق: بشر بن المفضل،

ولا نعلم أسند عبد الله بن الحارث عن ابن عمر غير هذا الحديث وعبد الله بن الحارث هو السيريني.

زياد بن مخراق

٦١٦٩- حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن علي قالا: نا عمر بن أبي خليفة[١]: نا زياد بن مخراق، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أرسل معاذا وأبا موسى فقال: «**تشاوروا وتطاوعا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا**»[٢].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه.

مورق العجلي عن ابن عمر

٦١٧٠- حدثنا عمرو بن علي: نا معاذ بن معاذ: نا شعبة، عن توبة العنبري، عن مورق العجلي، قلت لابن عمر: تصلي الضحى؟ قال: لا. قلت: كان عمر يصليها. قال: لا. قلت: كان أبو بكر يصليها. قال: لا. قلت: كان النبي ﷺ يصليها قال: ما أخاله يصليها[٣].

=

بسنده، به.

ومسلم (١٤٧١)، وأحمد (٧٩/٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٣٢) من طريق خالد الحذاء، بسنده، به.

(١) عمر بن أبي خليفة: حجاج العبدي، البصري، مقبول، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين. التقريب (٤٨٩١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٥): رواه البزار وفيه: عمرو بن أبي خليفة العبدي، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أحمد (٤٥/٢) من طريق: شعبة، بسنده، به.

علي بن عبد الله البارقي

٦١٧١- حدثنا عمرو بن علي: نا معاذ بن هشام[١]، حدثني أبي[٢]، عن قتادة، عن علي بن عبد الله البارقي[٣]، أن امرأة سألت ابن عمر عن الحرير فقال: كنا نتحدث أن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة[٤].

ولا نعلم أسند قتادة عن علي بن عبد الله غير هذا الحديث. **[٧١]**

عبد الرحمن بن أبي نعم عن ابن عمر

٦١٧٢- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو داود: نا شعبة، عن محمد ابن عبد الله بن أبي يعقوب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي نعم يحدث قال: شهدت ابن عمر وسأله رجل عن المحرم يقتل الذباب فقال: يا أهل العراق تسألوني عن قتل الذباب وقد قتلتم ابن رسول الله ﷺ؟ وقال رسول الله ﷺ: «**هما ريحانتي من الدنيا**»[٥] يعني الحسن والحسين.

---

(١) صدوق، ربما وهم. تقدم (٤٣٦٠).

(٢) ثقة، رمي بالقدر. تقدم (٤٥٩٦).

(٣) علي بن عبد الله البارقي الأزدي، أبو عبد الله بن أبي الوليد، صدوق ربما أخطأ، من الثالثة. التقريب (٤٧٦٢).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار(٤/٢٥١) من طريق أبي بشر، عن يوسف بن ماهك به.

(٥) أخرجه أحمد (٢/٨٥، ١٥٣)، وابن حبان (٦٩٦٩) كلاهما من طريق: شعبة، بسنده، به.

وأحمد أيضا (٢/٩٣، ١١٤)، والبيهقي في الكبرى (٥/١٥٠)، وابن أبي شيبة (٣٢١٩٠)، جميعا من طريق: محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، بسنده، به.

المغيرة بن سلمان عن ابن عمر

٦١٧٣- حدثنا عمرو بن علي: نا أبو داود: نا شعبة، عن قتادة قال: كنا عند ابن سيرين وثم المغيرة بن سلمان[١] فحدث المغيرة، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب وبعد العشاء ركعتين، وبعد الفجر ركعتين[٢].

ولا نعلم روى المغيرة بن سلمان عن ابن عمر غير هذا الحديث.

عبد الرحمن البيلماني عن ابن عمر

٦١٧٤- حدثنا محمد بن المثنى: نا محمد بن عبد ربه[٣]: نا محمد ابن عبد الرحمن البيلماني[٤] عن أبيه[٥] عن ابن عمر، عن النبيﷺ: ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٍ﴾ قال: «**يغفر ذنبا ويكشف كربا**»[٦].

---

(١) المغيرة بن سلمان الخزاعي، مقبول، من الرابعة. التقريب (٦٨٣٧).

(٢) أخرجه الحميدي (٦٧٤)، وعبد الرزاق (٤٨١٢)، والطبراني في الأوسط (٦٨٥٥)، وابن خزيمة (١١٩٨)، جميعا من طريق: الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به.

(٣) محمد بن عبد ربه سليمان المروزي، ذكره ابن حبان في الثقات (٦/١٠٧) وقال: يخطئ.

(٤) ضعيف، وقد اتهمه ابن حبان وابن عدي. تقدم (٥٤٠٢).

(٥) ضعيف. تقدم (٥٤٠٢).

(٦) لم أجده من حديث ابن عمر وهو من حديث أبي الدرداء. كما أخرجه ابن ماجه (٢٠٢).

عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر

٦١٧٥- حدثنا جعفر بن محمد بن الفضل: نا محمد بن عثمان الدمشقي، حدثني الهيثم بن حميد[١]، حدثني حفص بن غيلان[٢]، عن عطاء بن أبي رباح[٣] قال: كنا مع ابن عمر بمنى فجاءه فتى من أهل البصرة يسأله عن شيء فقال: سأخبرك عن ذلك كنت عند رسول الله ﷺ عاشر عشرة في مسجد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ وحذيفة وأبو سعيد الخدري ورجل آخر سماه وأنا، فجاءه فتى من الأنصار فسلم على رسول الله ﷺ ثم جلس فقال: يا رسول الله أي المؤمنين أفضل؟ قال: «**أحسنهم خلقا**» قال: فأي المؤمنين أكيس؟ قال: «**أكثرهم للموت ذكرا، وأحسن له استعدادا قبل أن يترل بهم**» أو قال به: «**أولئك الأكياس**». ثم سكت الفتى وأقبل علينا النبي ﷺ فقال: «**لم تظهر الفاحشة في قوم قط إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم، ولا نقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة المئونة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط عليهم عدوهم، وأخذوا بعض ما قد كان في أيديهم، وإذا لم يحكم أئمتهم بكتاب الله جعل الله بأسهم بينهم**» قال: ثم

---

(١) صدوق، رمي بالقدر. تقدم (٤١٧٤).

(٢) حفص بن غيلان بالمعجمة بعدها ياء تحتانية ساكنة، أبو معيد، بالمهملة مصغر، وهو بها أشهر، شامي صدوق، فقيه رمي بالقدر، من الثامنة. التقريب (١٤٣٢).

(٣) ثقة، كثير الإرسال. تقدم (٤٧٨٦).

أمر عبد الرحمن بن عوف أن يتجهز لسرية أمره عليها فأصبح قد اعتم بعمامة كرابيس سوداء، فدعاه النبي ﷺ فنقضها فعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع ثم قال: «**هكذا يابن عوف، فاعتم فإنه أعرف وأحسن**» ثم أمر النبي ﷺ بلالا أن يرفع إليه اللواء فحمد الله ثم قال: «**اغزوا جميعا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا، فهذا عهد رسول الله ﷺ وسنته فيكم**»[1]. **[٧٢]**

عبد الله بن مرة عن ابن عمر

٦١٧٦- حدثنا عمرو بن علي: نا محمد بن جعفر[2]: نا شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن ابن عمر أن النبي ﷺ سئل عن النذر فقال: «**إنه لا يقدم شيئا ولا يؤخره، ولكن يستخرج به من البخيل**»[3].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٨٦٢٣)، من طريق محمد بن عثمان الدمشقي، بسنده، به والطبراني في الأوسط (٤٦٧١)، وفي مسند الشاميين (١٥٥٩)، من طريق: الهيثم بن حميد، بسنده، به.

(٢) ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. تقدم (٤٢٠٧).

(٣) أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٨١٨)، أنا شعبة، بسنده، به.

وأخرجه أحمد (٨٦/٢)، وابن أبي شيبة (١٢٤٣٠) كلاهما، عن محمد بن جعفر، غندر، بسنده، به.

وأخرجه مسلم (١٦٣٩)، من طريق: محمد بن جعفر، غندر، بسنده، به.

وأخرجه النسائي في السنن (٤٧٤٣)، وفي المجتبى (٣٨٠١) وأبو عوانة (٥٨٣٤)، من طريق: شعبة، بسنده، به

مجاهد عن ابن عمر

٦١٧٧- حدثنا محمد بن عمر بن هياج: نا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي[1]: نا عبيدة بن الأسود[2]، عن سنان بن الحارث[3]، عن طلحة ابن مصرف، عن مجاهد عن ابن عمر قال: كنت قاعدا مع النبي ﷺ في مسجد منى فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف فسلما، ثم قالا: يا رسول الله جئنا نسألك، فقال: «**إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألاني عنه فعلت، وإن شئتما أن أمسك وتسألاني فعلت**». فقالا:أخبرنا يا رسول الله فقال الثقفي للأنصاري: سل، فقال: أخبرني يا رسول الله. قال: «**جئتني تسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام وما لك فيه وعن ركعتيك بعد الطواف وما لك فيهما وعن طوافك بين الصفا والمروة وما لك فيه ووقوفك عشية عرفة وما لك فيه، وعن رميك الجمار وما لك فيه، وعن نحرك وما لك فيه، وعن حلقك رأسك وما لك فيه، وعن طوافك بالبيت بعد ذلك وما لك فيه مع الإفاضة**» فقال: والذي بعثك بالحق، عن هذا جئت أسألك. قال: «**فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خفا ولا ترفعه إلا كتب الله لك به حسنة، ومحا عنك خطيئة، وأما ركعتاك بعد الطواف**

---

(١) يحيى بن عبد الرحمن بن مالك بن الحارث الأرحبي، الكوفي، صدوق، ربما أخطأ، من التاسعة التقريب: (٧٥٩٣).

(٢) عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمداني الكوفي، صدوق، ربما دلس، من الثامنة. التقريب (٤٤١٥).

(٣) سنان بن الحارث بن مصرف، ذكره ابن حبان في الثقات (٦/٤٢٤). وقال في (٨/٢٩٩): يروي المقاطيع.

كعتق رقبة من بني إسماعيل، وأما طوافك بالصفا والمروة بعد ذلك كعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة، فإن الله تبارك وتعالى يهبط إلى سماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة. يقول: عبادي جاءوني شعثا من كل فج عميق يرجون رحمتي فلو كانت ذنوبكم كعدد الرمل، أو كقطر المطر، أو كزبد البحر لغفرها -أو لغفرتها- أفيضوا عبادي، مغفور[١] لكم ولمن شفعتم له، وأما رميك الجمار فلك بكل حصاة رميتها كبيرة من الموبقات، وأما نحرك فمذخور لك عند ربك، وأما حلاقك رأسك فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، ويمحى عنك بها خطيئة، وأما طوافك بالبيت بعد ذلك، فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتى يضع يديه بين كتفيك فيقول: اعمل فيما تستقبل، فقد غفر لك ما مضى»[٢].

وهذا الكلام قد روي عن النبي ﷺ من وجوه، ولا نعلم له طريقا أحسن من هذا الطريق. وقد روى عطاف بن خالد، عن إسماعيل بن رافع، عن أنس، عن النبي ﷺ هذا الكلام وحديث ابن عمر نحوه.

٦١٧٨- حدثنا سهل بن بحر[٣]: نا علي بن عبد الحميد: نا مندل ابن علي[٤]، عن ابن جريج[٥]، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن

(١) كذا بالأصل، والصواب: مغفورا.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٨٨٣٠)، عن ابن مجاهد، عن أبيه، بسنده، به.
ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٣٥٦٦) وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٧٥): ورجال البزار موثقون.

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات. تقدم (٤٧٧٧).

(٤) ضعيف. تقدم (٤٣٩٦).

(٥) ثقة، وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

عمر قال: دخل على النبي ﷺ نسوة من الأنصار فقال: «**يا نساء الأنصار، اختضبن غمسا، واخفضن ولا تنهكن، فإنه أحظى عند أزواجكن، وإياكن وكفر المنعمين**» قال مندل: يعني الأزواج[1].

آخر مسند ابن عمر والحمد لله. **[٧٥]**

---

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٧١/٥): رواه البزار وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف.

بسم الله الرحمن الرحيم ربي لا أشرك به شيئا
وصلى الله على محمد وآلــه وسلم
مسند أبي حمزة أنس بن مالك ﷺ
المدنيون عنه

٦١٧٩- حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري[١]: نا أبو أسامة [٢]: نا محمد بن عمرو [٣]عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا طلحة صنع طعاما للنبي ﷺ فأرسل أنس بن مالك فجاء حتى دخل المسجد ورسول الله ﷺ في أصحابه فقال: «**أدعانا أبوك؟**» قال: نعم. فقال: «**قوموا**» قال أنس: فأتيت أبا طلحة فأخبرته فقال: يا رسول الله إنما هو طعام أردنا أن نتحفك به، فدعا به فوضع يده عليه ودعا بالبركة فقال: «**أدخل عشرة**» فأدخلهم فأكلوا حتى شبعوا ثم قال: «**أدخل عشرة**» فأدخلهم فلم أزل أدخل عشرة عشرة حتى شبعوا كلهم وأفضل لنا رسول الله ﷺ مثل ما صنعنا أو أفضل[٤].

٦١٨٠- وناه عمر بن الخطاب: نا عبد الله بن صالح: نا الليث، عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن كعب عن أنس ابن مالك عن النبي ﷺ بنحوه[٥].

---

(١) ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة، تقدم (٤٧١٢).

(٢) ثقة ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره. تقدم (٥٠٩٨).

(٣) صدوق له أوهام. تقدم (٦٠٤٦).

(٤) لم أجده من هذا الطريق بهذا اللفظ وانظر الطريق التالي.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٦/٢٥) رقم (٢٧٥) من طريق بكر بن سهل عن عبد الله بن صالح بسنده به.

وأخرجه الطبراني في الأوسط رقم (٣١٠٥) من طريق بكر بن سهل به.

=

ولا نعلم روى محمد بن كعب عن أنس غير هذا الحديث ولا نعلم يصح عن أبي سلمة عن أنس غير هذا الحديث ولا نعلم رواه عن محمد بن عمرو إلا أبو أسامة.

٦١٨١- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو داود: نا إبراهيم بن سعد[١] عن أبيه عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «**الأئمة من قريش ما عملوا بثلاث: إذا استرحموا رحموا، وإذا عاهدوا وافوا، وإذا حكموا عدلوا**»[٢].

ولا نعلم أسند سعد بن إبراهيم عن أنس إلا هذا الحديث.

٦١٨٢- حدثنا أحمد بن أبان القرشي [٣]: نا أنس بن عياض، عن يوسف بن أبي ذرة [٤]، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أنس[٥].

=

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن كعب إلا سعيد، ولا عن سعيد إلا خالد تفرد به الليث.

(١) ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح. تقدم (٤٤٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي (٢١٣٣)، حدثنا إبراهيم، بسنده، به.

(٣)أحمد بن محمد بن سعيد بن أبان بن صالح بن قيس القرشي مولى عثمان من أهل همدان يروي عن القاسم بن الحكم العرني عن يحيى بن سعيد ا لأنصاري: قال ابن حبان في الثقات: حدثنا عنه شيوخنا يغرب. وقال ابن أبي حاتم: روى عن الأشيب كتبت عنه وهو صدوق. لسان الميزان (١/٢٦٦).

(٤) يوسف بن أبي ذرة يروي عن جعفر بن عمرو الضمري. قال يحيي: لا شيء. و قال ابن حبان: يروي المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الاحتجاج به (٣/٢٢٠).

(٥) قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٠٥): رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

٦١٨٣- وناه محمد بن معمر: نا عبد الملك بن إبراهيم الجدي، عن عبد الرحمن بن أبي الموالي [١]: نا محمد بن موسى [٢]، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «**من عمره الله -تبارك وتعالى- أربعين سنة في الإسلام صرف الله عنه أنواعا من البلاء: الجنون والجذام والبرص**» قال عبد الملك الجدي في حديثه: «**كف الله عنه أنواعا من البلاء: الجذام والبرص وخنق الشيطان**» - «**ومن عمره الله خمسين سنة في الإسلام لين الله عليه الحساب**» وقال أبو ضمرة: «**هون الله عليه الحساب يوم القيامة**» - «**ومن عمره الله ستين سنة في الإسلام رزقه الله الإنابة إليه بما يحب الله**» - وقال أبو ضمرة «**رزقه الله حسن الإنابة إليه**» - «**ومن عمره الله سبعين سنة في الإسلام أحبه أهل السماء وأهل الأرض، ومن عمره الله ثمانين سنة في الإسلام محا الله سيئاته وكتب حسناته**» وقال أنس بن عياض في حديثه: «**كتبت حسناته ولم تكتب سيئاته**»- «**ومن عمره الله تسعين سنة في الإسلام غفر الله له ذنوبه وكان أسير الله في أرضه، وشفيعا لأهل بيته يوم القيامة**» وقال أنس بن عياض «**كان أسير الله في أرضه، وشفع في أهل بيته**»[٣].

ولا نعلم أسند جعفر بن عمرو بن أمية عن أنس إلا هذا الحديث.

---

(١) عبد الرحمن بن أبي الموالي، واسمه زيد، وقيل أبو الموالي جده، أبو محمد، مولى آل علي، صدوق ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين التقريب (٤٠٢١)

(٢) محمد بن موسى الفطري، بكسر الفاء وسكون الطاء، مدني، صدوق رمي بالتشيع، من السابعة التقريب (٦٣٣٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٢٤٨)، من طريق: عبد الملك بن إبراهيم الجدي، بسنده، به.

٦١٨٤- حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع: نا محمد بن أبي عدي: نا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمن[1] أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «**صلاة المنافق يجلس ينتظر الشمس حتى إذا اصفرت وكانت على قرني الشيطان -أو- بين قرني الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله إلا [٧٦] قليلا**»[2].

٦١٨٥- وناه محمد بن معمر: نا روح بن عبادة: نا مالك، عن العلاء ابن عبد الرحمن بن يعقوب [3] قال: دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فقلنا له لما فرغ من صلاته: تعجل الصلاة؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس فكانت بين قرني الشيطان -أو- على قرني الشيطان قام فنقر أربعا لا**

---

(١) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، أبو شبل بكسر المعجمة وسكون الموحدة، المدني، صدوق ربما وهم من الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين. التقريب (٥٢٤٨).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٣٤)، من طريق: شعبة بسنده، به.
وأخرجه مسلم (٦٢٢)، النسائي في الكبرى (١٤٩٧)، وفي «المجتبى» (٥١١)، والترمذي (١٦٠)، وابن خزيمة (٣٣٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٤٤٣)، والحاكم في «المستدرك» (١٣٩٠)، جميعا من طرق، عن العلاء بن عبدالرحمن، بسنده، به.

(٣) تقدم الحديث السابق.
وأخرجه مسلم (٦٢٢)، النسائي في الكبرى (١٤٩٧)، وفي «المجتبى» (٥١١)، والترمذي (١٦٠)، وابن خزيمة (٣٣٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٤٤٣)، والحاكم في «المستدرك» (١٣٩٠)، جميعا من طرق، عن العلاء بن عبدالرحمن، بسنده، به.

يذكر الله فيها إلا قليلا»[١].

ولا نعلم أسند العلاء بن عبد الرحمن عن أنس إلا هذا الحديث.

٦١٨٦- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر: نا فليح بن سليمان[٢]، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي، عن أنس بن مالك أنه أخبره أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس، وكان إذا خرج إلى مكة صلى الظهر بالشجرة سجدتين[٣].

٦١٨٧- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر العقدي عبد الملك بن عمرو: نا عبد الله بن جعفر -يعني المخرمي- من ولد المسور بن مخرمة[٤]، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أنس بن مالك قال: خرج رسول الله ﷺ على الناس وهم يصلون قعودا من مرض فقال: «**إن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم**»[٥].

---

(١) أخرجه مالك (٥١٤)، عن العلاء بن عبد الرحمن، بسنده، به وعنه عبد الرزاق (٢٠٨٠).

ومن طريق مالك: أحمد (٣/١٤٩، ١٨٥) وأبو داود (٤١٣)، وابن حبان (٢٦١) وأبو عوانة (١/٢٩٨، ٣٥٦)، والبيهقي في «الكبرى» (١/٤٤٤) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٩٢).

(٢) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٢٨)، ثنا أبو عامر، بسنده، به، وأبو داود الطيالسي (٢١٣٩)، ثنا فليح بن سليمان، بسنده، به.

وأخرجه البخاري (٩٠٤) والبيهقي في «الكبرى» (٣/١٩٠)، وفي «الصغرى» (٦٤٧) وابن الجارود في «المنتقى» (٢٨٩) جميعا من طرق؛ عن فليح بن سليمان، بسنده، به.

(٤) عبد الله بن جعفر المخرمي ليس به بأس من الثامنة مات سنة سبعين. التقريب (٣٢٥٢).

(٥) أخرجه أحمد (٣/٢١٤)، ثنا عبد الملك أبو عامر، بسنده، به.

والبيهقي في «الكبرى» (١٣٦٤)، من طريق: أبي عامر، بسنده، به.

ولا نعلم يروى هذا الكلام عن أنس إلا من هذا الوجه إلا حديثا يخطئ فيه ابن جريج رواه عن الزهري عن أنس، ولا نعلم أسند إبراهيم ابن محمد بن سعد عن أنس إلا هذا الحديث.

٦١٨٨- حدثنا أحمد بن أبان القرشي[١]، نا عبد العزيز بن محمد[٢]، نا شريك بن عبد الله بن أبي نمر[٣]، عن أنس بن مالك قال: بينما رسول الله ﷺ يخطب يوما إذ دخل رجل من باب كان وجاه المنبر فقال: يا رسول الله ﷺ هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا فرفع النبي ﷺ يديه فقال: «**اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا**» ووالله ما يرى في السماء سحاب ولا قزعة ولا بيننا وبين سلع من بيت ولا دار فطلعت من زاويته سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت قال أنس: فوالله ما رأينا الشمس ستا، ثم جاء رجل من ذلك الباب يوم الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ يخطب الناس قائما فلما استقبله قائما قال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يقلعها عنا قال: فرفع النبي ﷺ يديه وقال: «**اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر**» قال: فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس. قال شريك: فسألت أنسا أهو الرجل الأول؟ قال: لا أدري[٤].

---

(١) صدوق تقدم (٦١٨٢).

(٢) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦).

(٣) شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أبو عبد الله المدني، صدوق يخطئ، من الخامسة مات في حدود أربعين ومائة التقريب (٢٧٨٨).

(٤) أخرجه البخاري (١٠١٣)، ومسلم (٩٨٧)، وأبو داود (١١٧٥)، والنسائي في الكبرى (١٨١٨)، (١٨٢٤)، وفي «المجتبى» (١٥١٥)، جميعا من طرق: =

٦١٨٩- حدثنا أحمد بن أبان [(١)]: نا أنس بن عياض: نا شريك ابن أبي نمر،[(٢)] عن أنس بن مالك.

٦١٩٠- وحدثناه محمد بن معمر: نا أبو عبد الرحمن المقري: نا الليث: نا سعيد بن أبي سعيد المقبري[(٣)]، عن شريك بن عبد الله[(٤)] عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قام فحذر الناس فقام رجل فقال: متى الساعة يا رسول الله؟ فقلنا له: اقعد فقد سألت رسول الله ﷺ ما يكره، ثم قام الثانية فقال: متى الساعة؟ فتبين في وجه رسول الله ﷺ [٧٧] أشد من الأولى - يعني الكراهة قال: فأجلسناه ثم قام الثالثة فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: «**ويحك، ما أعددت لها؟**» فقال الرجل: أعددت لها حب الله ورسوله. فقال رسول الله ﷺ: «**اجلس فإنك مع من أحببت**».

٦١٩١- حدثنا أحمد بن أبان[(٥)] نا أنس بن عياض، عن شريك ابن عبد الله[(٦)] عن أنس بن مالك قال: ما صليت وراء إمام أخف صلاة من رسول الله ﷺ ولا أتم، وإن كان رسول الله ﷺ ليسمع بكاء الصبي وراءه فيخفف مخافة أن تفتن أمه[(٧)].

=

عن شريك بن عبد الله، بسنده، به.

(١) صدوق. تقدم (٦١٨٢).

(٢) صدوق يخطئ. تقدم الحديث السابق.

(٣) ثقة تغير قبل موته بأربع سنين. تقدم (٥٣٩٦).

(٤) صدوق يخطئ. تقدم (٦١٨٨).

(٥) صدوق. تقدم (٦١٨٢).

(٦) صدوق يخطئ. تقدم (٦١٨٨).

(٧) أخرجه أبو يعلى (٣٦٢٣)، من طريق: أنس بن عياض، بسنده، به.

والبخاري (٧٠٨) وابن حبان (١٨٨٦)، وأبو عوانة (١٥٧٠)، من طريق: =

٦١٩٢- حدثنا محمد بن معمر: نا عبد الله بن يزيد: [(١)] نا الليث ابن سعد، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، [(٢)]عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر، [(٣)]عن أنس بن مالك قال: سمعته يقول: بينا نحن جلوس مع رسول الله ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم قال لهم: أيكم محمد؟ ورسول الله ﷺ متكئ بين ظهرانيهم، قالا: فقلنا: هو الرجل الأبيض المتكئ فقال الرجل: نشدتك بربك ورب من قبلك آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم نعم**» قال: فأنشدتك بالله، آلله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: «**اللهم نعم**» قال: فأنشدتك بالله، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم نعم**» فقال الرجل: آمنت بالذي جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمام ابن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر[(٤)].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن شريك بن أبي نمر ولا نعلم رواه عن شريك عن أنس إلا سعيد بن أبي سعيد ولا عن سعيد إلا الليث.

٦١٩٣- حدثنا العباس بن محمد: نا عثمان بن محمد بن عثمان بن

=

شريك ابن عبد الله، بسنده، به.

(١) مستور. تقدم (٤٣١٨).

(٢) ثقة تغير قبل موته بأربع سنين. تقدم (٥٣٩٦).

(٣) صدوق يخطئ. تقدم (٦١٨٨)

(٤) أخرجه البخاري(٦٣)، وأحمد (٣/١٦٨)، والنسائي في «المجتبى» (٢٠٩٢)، وابن ماجه (١٤٠٢) وابن خزيمة (٢٣٥٨)، وابن حبان (١٥٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/٧)، جميعا من طرق: عن الليث بن سعد، بسنده به.

ربيعة بن أبي عبد الرحمن: نا محمد بن عمار مدني، عن شريك بن أبي نمر[1]، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «**المؤمن مرآة المؤمن**»[2].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شريك إلا محمد بن عمار، ولا نعلم يروى عن أنس إلا من هذا الوجه.

٦١٩٤- وبإسناده قال: خرج رسول الله ﷺ حين أقيمت الصلاة فرأى ناسا يصلون ركعتي الفجر فقال: « **صلاتان معا** » ونهى أن تصليا إذا أقيمت الصلاة[3].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. ومحمد بن عمار كان مؤذن مسجد قباء قد حدث عنه أبو عامر العقدي وبشر بن عمر وغيرهما.

٦١٩٥- حدثنا السكن بن سعيد[4]: نا إبراهيم بن المنذر: نا محمد بن فليح[5]

---

(١) صدوق يخطئ. تقدم (٦١٨٨)

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١١٤)، من طريق: العباس بن محمد، بسنده، به وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٤/٧)، رواه البزار والطبراني في «الأوسط» وفيه: عثمان بن محمد من ولد ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال ابن القطان: الغالب على حديثه الوهم، وبقية رجاله ثقات.

(٣) قال الهيثمي في «المجمع» (٧٦/٢): رواه البزار وهو من رواية شريك بن أبي نمر، عنه قال البخاري: والأصح عن شريك، عن أبي سلمة مرسلا، وفيه عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة ضعفه ابن القطان، وقال عبد الحق: الغالب على روايته الوهم.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) محمد بن فليح بن سليمان الأسلمي أو الخزاعي، المدني، صدوق يهم، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين. التقريب (٦٢٢٨).

حدثني عبد الله بن حسين بن عطاء[1] عن داود بن بكر، عن شريك بن أبي نمر عن أنس أن رسول الله ﷺ استسقى قبل الصلاة، واستقبل القبلة، وحول رداءه، ثم نزل فصلى ركعتين[2].

وهذا الحديث خلاف ما روي عن عبد الله بن يزيد وعن أبي هريرة. ولا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه.

٦١٩٦- حدثنا سلمة بن شبيب -فيما أحسب-: نا محمد بن معاوية[3] نا مسلم بن خالد[4] عن شريك بن أبي نمر[5]، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشهداء ثلاثة: رجل خرج بنفسه وماله محتسبا في سبيل الله، لا يريد أن يقتل ولا يقتل ولا يقاتل، يكثر سواد المسلمين، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، وأجير من عذاب القبر، ويؤمن من الفزع الأكبر [٧٨] ويزوج من الحور العين، وحلت عليه حلة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الوقار والخلد، والثاني رجل خرج بنفسه وماله محتسبا يريد أن يقتل ولا يقتل، فإن مات أو قتل كانت ركبته مع ركبة إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله -تبارك وتعالى- في مقعد صدق عند مليك مقتدر. والثالث: رجل خرج بنفسه وماله محتسبا يريد أن يقتل ويقتل فإن مات أو قتل جاء يوم القيامة**

---

(١) عبد الله بن الحسين بن عطاء بن يسار الهلالي، المدني، مولى ميمونة، ضعيف من الثامنة التقريب (٣٢٧٥).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» ٠٩١٠٨)، من طريق: إبراهيم بن المنذر، بسنده، به.

(٣) ضعفه البزار كما سيأتي.

(٤) صدوق كثير الأوهام. تقدم (٥١٨١).

(٥) صدوق. يخطئ.تقدم (٦١٨٨).

شاهرا سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون على الركب يقولون: ألا أفسحوا لنا فإنا قد بذلنا دماءنا لله تبارك وتعالى قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لو قال لإبراهيم خليل الرحمن أو لنبي من الأنبياء لزحل لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم، حتى يأتوا منابر من نور عن يمين العرش، فيجلسون عليها ينظرون كيف يقضى بين الناس، لا يجدون غم الموت، ولا يقيمون في البرزخ ولا تفزعهم الصيحة، ولا يهمهم الحساب، ولا الميزان، ولا الصراط ينظرون كيف يقضى بين الناس، ولا يسألون شيئا إلا أعطوا ولا يشفعون في شيء إلا شفعوا فيه، يعطون من الجنة ما أحبوا، يتبوءون من الجنة حيث أحبوا»[1].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن أنس بهذا الطريق ومحمد بن معاوية قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، ولا أحسب هذا الحديث إلا أتى منه لأن مسلم بن خالد لم يكن بالحافظ.

٦١٩٧- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن محمد بن قيس[2]، سمعت ربيعة بن أبي عبد الرحمن[3] يذكر عن أنس أن رسول الله ﷺ بعث

---

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤/٢٥)، من طريق: محمد بن معاوية، بسنده، به

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/٢٩١) رواه البزار وضعفه بشيخه محمد بن معاوية، فإن كان هو النيسابوري فهو متروك، وفيه أيضا: مسلم بن خالد الزنجي، وهو ضعيف وقد وثق.

(٢) يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضرير، أبو محمد المدني، نزيل البصرة، لقبه أبو زكير، بالتصغير، صدوق يخطئ كثيرا، من الثامنة. التقريب (٧٦٩٣).

(٣) ربيعة بن أبي عبد الرحمن، التيمي مولاهم، أبو عثمان المدني، المعروف بربيعة الرأي، واسم أبيه فروخ، ثقة فقيه مشهور قال ابن سعد: كانوا يتقونه لموضع

على رأس أربعين، أقام بمكة عشرا وبالمدينة عشرا، وتوفي على رأس ستين وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء، ولم يكن رسول الله ﷺ بالطويل البائن ولا بالقصير، ولم يكن بالأبيض الأمهق ولا بالآدم، ولم يكن بالجعد القطط ولا السبط[1].

٦١٩٨- وناه محمد بن معمر: نا بشر بن عمر، نا عبد الله بن عمر، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن[2] قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالأبيض ولا بالآدم، ولا بالطويل ولا بالقصير، ولا الجعد، أنزل عليه وهو ابن أربعين سنة فأقام بمكة عشرا وبالمدينة عشرا، ومات ﷺ هو ابن ستين سنة مات يوم مات وليس في رأسه عشرون شعرة بيضاء[3].

وهذا الحديث قد رواه عن ربيعة جماعة فاقتصرنا على من سمينا.

٦١٩٩- حدثنا سلمة بن شبيب: نا مروان بن محمد: نا ابن لهيعة[4] عن عمارة بن غزية[5] عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن[6] عن أنس

=

الرأي، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح، وقيل سنة ثلاث، وقال الباجي: سنة اثنتين وأربعين. التقريب (١٩١١).

(١) أخرجه مالك (١٦٣٩)، عن ربيعة، عن بسنده، به ومن طريقه البخاري (٣٥٤٨)، ومسلم (٢٣٤٨)، والترمذي (٣٦٢٣)، وابن حبان (٦٣٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢/١٤٨).

(٢) تقدم الحديث السابق.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦٧٨٦)، عن عبد الله بن عمر، بسنده، به.

(٤) صدوق خلط بعد احتراق كتبه. تقدم (٣٥٦٣).

(٥) لا بأس به، وروايته عن أنس مرسلة. تقدم (٥٩٩٨).

(٦) تقدم قبل حديث.

أن رسول الله ﷺ أمر برأس الحسن أو الحسين يوم سابعه أن يحلق، وأن يتصدق بوزنه فضة[1].

٦٢٠٠- ونا صفوان بن المغلس: نا مجاعة بن ثابت[2] عن ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية عن ربيعة، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه[3].

٦٢٠١- حدثنا أبو كريب: نا أبو معاوية،[4] عن يحيى بن سعيد الأنصاري ونا محمد بن معمر: نا يعلى بن عبيد: نا يحيى بن سعيد، عن أنس ابن مالك قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فلما قضى حاجته قام إلى جانب المسجد فبال فيه فصاح به الناس فكف رسول الله ﷺ [٧٩] الناس عنه ثم أمر بدلو من ماء فصب على بوله[5].

٦٢٠٢- حدثنا أبو كريب: نا أبو معاوية، [6]عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أخبركم بخير دور الأنصار**» قلنا: بلى يا رسول الله قال: «**خير دور الأنصار بنو النجار**» قلنا: ثم أي قال: «**ثم دور بني الحارث بن الخزرج، ثم دور بني عبد الأشهل، ثم بني ساعدة**» ثم قال بيده فأدارها عليهم ثم قال: «**كل دور**

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٤٦/١)، كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني ابن لهيعة، بسنده، به وقال الهيثمي في «المجمع» (٥٧/٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وفي إسناد الكبير: ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) ذكره البخاري في التاريخ الكبير، و لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (٤٤/٨).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) ثقة قد يهم ورمي بالإرجاء، ووصفه الدارقطني بالتدليس. تقدم (٤١١٨).

(٥) أخرجه أحمد (١٥٧/٣)، وابن أبي شيبة (٢٠٣٠)، والطبراني في الكبير (٢٨٤)، والأوسط (٥٨٠٩) جميعا من طريق: يحيى بن سعيد، بسنده، به.

(٦) ثقة قد يهم ورمى بالإرجاء، ووصفه الدارقطني بالتدليس. تقدم (٤١١٨).

الأنصار خير»[1].

وهذان الحديثان قد رواهما [عن][2] يحيى بن سعيد عن أنس جماعة.

٦٢٠٣- حدثنا خلاد بن أسلم: نا حنيفة بن مرزوق[3]: نا شريك[4] عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة -أحسبه قال: والمزابنة- ورخص في العرايا[5].

٦٢٠٤- حدثنا محمد بن موسى القطان: نا معلى بن عبد الرحمن[6] عن عبد الحميد بن جعفر[7] عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك قال: لم يصافح رسول الله ﷺ أحدا قط ففارقه حتى يكون الرجل هو الذي يفارقه.

٦٢٠٥- حدثنا محمد بن موسى: نا معلى بن عبد الرحمن، عن

---

(١) أخرجه الحميدي (١١٩٦)، والترمذي (٣٩١٠) كلاهما من طريق: يحيى بن سعيد، بسنده، به وأخرجه البخاري ٠٣٨٠٧)، ومسلم (٢٥١١)، وأبو داود الطيالسي (١٣٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٩)؛ جميعا من طرق عن قتادة، عن أنس ﷺ، به،

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢١٧) والخطيب في تاريخ بغداد (٨/٢٨٣).

(٤) صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. تقدم (٤١٥١).

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٠٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢٣٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٢٣) جميعا من حديث: أنس بن مالك ﷺ بنحوه.

(٦) معلي بن عبد الرحمن الواسطي، متهم بالوضع وقد رمي بالرفض، من التاسعة التقريب (٦٨٠٥)

(٧) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق رمي بالقدر وربما وهم، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين. التقريب (٣٧٥٦)

عبد الحميد.[1]

٦٢٠٦- وناه عبد الله بن شبيب:[2] نا الوليد بن عطاء بن الأغر[3] نا عبد الحميد بن سليمان[4] كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء[5].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد إلا عبد الحميد بن جعفر وعبد الحميد بن سليمان، ومعلى بن عبد الرحمن قد حدث عن عبد الحميد بأحاديث لم يتابع عليها، ولا نعلم روى حديث يحيى عن أنس، لم ير رسول الله ﷺ مفارقا رجلا حتى يكون الرجل هو الذي يفارق. غير معلى.

٦٢٠٧- حدثنا أحمد بن الوليد البزار: نا يحيى بن محمد الحارثي: نا يعقوب ابن إسماعيل، عن يحيى بن سعيد، عن أنس أن النبي ﷺ مسح على الخفين[6].

---

(١) سبق ترجمة رجال هذا الإسناد الحديث السابق.

(٢) عبد الله بن شبيب أبو سعيد الربعي أخباري علامة لكنه واه قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث. ميزان الاعتدال (٤/١١٨).

(٣) الوليد بن عطاء بن الأغر وثقه شاذان والنضر بن سلمة ميزان الاعتدال (٧/ ١٣٥).

(٤) عبد الحميد بن سليمان الخزاعي، الضرير، أبو عمر المدني، نزيل بغداد، ضعيف من الثامنة، وهو أخو فليحو. التقريب (٣٧٦٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣/٢٨٢)، والنسائي في الكبرى (١٨١٧)، وفي المجتبى (١٥١٣)، وأبو داود (١١٧٠)، وابن حبان (٢٨٦٣)، والدارمي (١٥٣٥)، والدارقطني في «سننه» (٢/٦٩) وابن أبي شيبة (٨٤٤٦) وأبو يعلى (٢٩٣٥) (٢٩٦٦)، (٢٩٨٧)، جميعا من حديث أنس ﷺ به مع زيادة: حتى يرى بياض إبطيه.

(٦) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٠٤)، من طريق: يحيى بن سعيد، بسنده، به. وابن ماجه (٥٤٨) وأبو يعلى (٣٦٥٧)، كلاهما من حديث أنس ﷺ بنحوه.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى بن سعيد عن أنس إلا يعقوب ابن إسماعيل ورواه الدراوردي عن يحيى بن سعيد بن رقيش عن أنس.

٦٢٠٨- حدثنا محمد بن بشار وأحمد بن ثابت قالا: نا أبو هشام المغيرة بن سلمة: نا وهيب،[١] عن يحيى بن سعيد، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**اللهم اسقنا**»[٢].

وهذا الحديث قد اختلف فيه عن يحيى بن سعيد فرواه جماعة عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه غير واحد عن يحيى ابن سعيد مرسلا.

٦٢٠٩- حدثنا رزق الله بن موسى: [٣] نا إسماعيل بن داود المخراقي [٤] نا مالك، عن يحيى بن سعيد عن أنس قال: ما صليت خلف أحد أخف صلاة من رسول الله ﷺ[٥].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن مالك إلا إسماعيل بن داود وكان يعرف بالمخراقي لأنه كان ابن داود بن مخراق.

٦٢١٠- حدثنا عبد الله بن إسحاق العطار: نا بدل بن المحبر: نا شعبة، عن يحيى بن سعيد أن النبي ﷺ قال: «**في كل دور الأنصار**

---

(١) ثقة تغير قليلا بأخرة. تقدم (٤٨٨٦).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٨٢٣)، وابن خزيمة (١٤١٧)، كلاهما عن محمد بن بشار، بسنده، به.

(٣) صدوق يهم. تقدم (٥٢٦٢).

(٤) إسماعيل بن داود مخراق، ضعفه أبو حاتم وغيره، وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث. ميزان الاعتدال (١/٣٨٣).

(٥) أخرجه أبو عوانة (١٥٧١)، وأبو داود الطيالسي (٢٠٣٠)، كلاهما من حديث أنس، بنحوه.

خير»[1].

٦٢١١- حدثنا الفضل بن سهل حدثنا يونس بن محمد نا فليح بن سلميان[2] عن يحيى بن سعيد وربيعة، عن أنس قال: لم يكن في رأس رسول ﷺ ولحيته عشرون شعرة بيضاء[3].

٦٢١٢- حدثنا أبو الربيع الحارثي عبيد الله بن محمد: [4]نا محمد ابن إسماعيل بن أبي فديك، أخبرني عيسى بن أبي عيسى[5] عن أبي الزناد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب [٨٠] والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، والصلاة نور المؤمن، والصيام جنة من النار**»[6].

ولا نعلم روى أبو الزناد عن أنس إلا هذا الحديث. قال أبو بكر هي ثلاثة أحاديث مقطعة وأنا جمعتها.

٦٢١٣- حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة: نا أبو أسامة[7] عن سعد بن سعيد[8] قال: سمعت أنس بن مالك يقول: بعثني أبو طلحة إلى

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ وانظر ح (٦٢٠٢).
(٢) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).
(٣) أخرجه أحمد (٣/١٠٠، ١٤٨) من حديث أنس ﷺ بنحوه وانظر ح (٦١٩٧) وقد تقدم.
(٤) أبو الربيع الحارثي عبيد الله بن محمد، قال ابن حبان: مستقيم الحديث. الثقات (٨/٤٠٧).
(٥) متروك. تقدم (٥٨٩٣).
(٦) أخرجه ابن ماجه (٤٢١٠)، وأبو يعلى (٣٦٥٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٩)، جميعا من طريق: ابن أبي فديك، بسنده، به.
(٧) ثقة ربما دلس. تقدم (٥٠٩٨).
(٨) سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، أخو يحيى، صدوق سيئ الحفظ، =

رسول الله ﷺ أدعوه إلى خزيرة فأتيته وهو مع أصحابه فلما دنوت منه قال: «**دعانا أبوطلحة؟**» فقلت: نعم فقام رسول الله ﷺ وقام من كان معه من أصحابه فأتي -يعني بالطعام- فدعا فيه بالبركة فقال: «**ادعوا لي نفرا**» فدعا عشرة أو نحوهم فأكلوا منها حتى شبعوا ثم خرجوا فدخل عليه أيضا عشرة فأكلوا حتى شبعوا فأكل من كان مع النبي ﷺ حتى شبعوا فنظرت إلى فضله فإذا هو كما هو -يعني قبل- فقال: «**عندكم هذا فاقضوا منه حاجتكم**»[1].

ولا أعلم روى عن سعد بن سعيد إلا من هذا الوجه رواه عن سعد، يحيى بن سعيد الأموي وأبو أسامة.

٦٢١٤- حدثنا الحسن بن عرفة: نا يحيى بن اليمان[2]: نا ياسين[3] ابن معاذ، عن سعد بن سعيد[4] عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة إني لأعلم أهداها**» قالوا: ما هي يا رسول الله؟ قال: «**الجماعة**»[5].

=

من الرابعة، مات سنة إحدى وأربعين. التقريب (٢٢٣٧).

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٨٣٠)، من حديث أنس ﷺ.

(٢) صدوق عابد يخطئ كثيرا، وقد تغير. تقدم (٤٣٧٦).

(٣) ياسين بن معاذ الزيات، تركه النسائي وغيره. المغني في الضعفاء للذهبي (٢/ ٧٢٩).

(٤) تقدم الحديث السابق.

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٠، ١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٤٠)، وفي «الصغير» (٧٢٤)، وأبو يعلى (٣٩٣٨)، جميعا عن أنس ﷺ، به.

وهذا الحديث لا نعلم يروى عن أنس إلا من رواية سعد بن سعيد أخرى يحيى بن سعيد ولا نعلم رواه عنه إلا ياسين بن معاذ، يقال: ياسين الزيات. ولم يكن بالقوي.

٦٢١٥- حدثنا عبد الله بن سعيد: نا عقبة بن خالد: نا سعد بن سعيد قال[١]: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«يا معشر الأنصار موعدكم حوضي آنيته أكثر من عدد نجوم السماء - أو مثل عدد نجوم السماء، وإن عرضه كما بيني وبين صنعاء -أو- كما بيني وبين عمان»**[٢].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد بن سعيد عن أنس إلا من هذا الوجه.

٦٢١٦- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر عبد الملك بن عمرو: نا عبد الله بن عمر،[٣] عن سعد بن سعيد،[٤] عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: **«لا تقوم الساعة حتى يتقارب، فتكون السنة كالشهر، ويكون الشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كاليوم، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كالضرمة بالنار»**[٥].

---

(١) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٦٢١٣).

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠/٣٦١) بنحوه.

(٣) ضعيف. تقدم (٥٩٤٦).

(٤) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٦٢١٣).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٣٣٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٠٤)، كلاهما من طريق: عبد الله بن عمر، بسنده، به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٥٥): قلت: رواه الترمذي باختصار رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه المقدام بن داود وهو ضعيف وقد قيل إنه وثق

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا من حديث سعد بن سعيد ورواه عن سعد عبد الله بن عمر وحده.

٦٢١٧- حدثنا عبد الله بن شبيب: [١] نا مطرف بن عبد الله: نا عبد الله بن عمر،[٢] عن سهيل بن أبي صالح،[٣] عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به إلا عوفي من ذلك البلاء**»[٤].

٦٢١٨- وحدثناه عبد الله بن شبيب: نا مطرف بن عبد الله وإسحاق الفروي: [٥] نا عبد الله بن عمر[٦]، عن عبد ربه بن سعيد، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه. ولا نعلم أسند عبد ربه عن أنس إلا هذا الحديث.

٦٢١٩- حدثنا عبد الوهاب بن الحكم الوراق: نا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[٧]، عن ابن جريج[٨]، عن المطلب بن عبد الله بن

=

وبقية رجاله وثقوا.

(١) واه ذاهب الحديث. تقدم (٥٦٤٩).

(٢) ضعيف. تقدم (٥٩٤٦).

(٣) سهيل بن أبي صالح: ذكوان، السمان أبويزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا، من السادسة، مات في خلافة المنصور. التقريب (٢٦٧٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٤٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤/١٠٨)، كلاهما من طريق: مطرف بن عبد الله، بسنده، به.

(٥) صدوق كف فساء حفظه. تقدم (٥٩٤٥).

(٦) ضعيف. تقدم (٥٩٤٦).

(٧) صدوق يخطئ وكان مرجئا تقدم (٤٧٩٦).

(٨) ثقة وكان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

حنطب[1]، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد [٨١] وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية من القرآن أحسبه قال: تعلمها ثم نسيها**»[2].

ولا نعلم أسند المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أنس إلا هذا الحديث، ولا نعلم رواه عن ابن جريج إلا عبد المجيد.

٦٢٢٠- حدثنا زياد بن يحيى أبو الخطاب: نا عبد الوهاب -يعني ابن عبد المجيد-[3] نا[4] محمد بن عمرو عن كثير بن خنيس،[5] عن أنس ابن مالك قال: قام رجل فقال: أي رسول الله ﷺ متى الساعة؟ قال: «**ما أعددت لها**» قال: حب الله ورسوله قال: «**فأنت مع من أحببت**»[6].

ولا نعلم روى كثير بن خنيس عن أنس إلا هذا الحديث.

٦٢٢١- حدثنا أحمد بن منصور بن سيار: نا سعيد بن الحكم بن

---

(١) المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي، صدوق كثير التدليس والإرسال من الرابعة. التقريب (٦٧١٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩١٦)، وأبو داود (٤٦١) كلاهما: عن عبد الوهاب بن الحكم، بسنده، به وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٨٩)، وفي «الصغير» (٥٤٧)، وأبو يعلى (٤٢٦٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٢/٤٤٠)، جميعا من طريق: عبد الوهاب بن الحكم، بسنده، به.

(٣) ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. تقدم (٤٨٠٤).

(٤) صدوق له أوهام. تقدم (٦٠٤٦).

(٥) كثير بن خنيس الليثي، قال أبو حاتم: مديني مستقيم الحديث، لا بأس بحديثه. الجرح والتعديل (٧/١٥٠).

(٦) أخرجه مسلم (٢٦٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٠)، (٩١٥٤)، وابن حبان (٥٦٣)، جميعا من طريق: الزهري عن أنس ﷺ، به.

أبي مريم: نا موسى بن يعقوب،[1] حدثني أبو الحويرث نعيم بن عبد الله المجمر، أن أنس بن مالك أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاث من كن فيه فقد ذاق طعم الإيمان: من كان لا شيء أحب إليه من الله ورسوله، ومن كان أن يحرق بالنار لأحب إليه من أن يدع دينه، ومن كان يحب لله ويبغض لله**»[2].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس من وجه أحسن من هذا الوجه. ولا نعلم أسند نعيم المجمر عن أنس إلا هذا الحديث، واسم أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية رجل مشهور من أهل المدينة.

٦٢٢٢- حدثنا محمد بن عبد الرحيم: نا إبراهيم بن المنذر: نا بكر ابن سليم،[3] عن أبي طوالة، عن أنس قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: إني أحبك قال: «**فاستعد للفاقة**»[4].

٦٢٢٣- حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن معمر -واللفظ لابن معمر- قالا: نا حماد بن مسعدة عن ابن عجلان، عن حوية بن عبيد،[5]

---

(١) موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن زمعة المطلبي الزمعي، أبو محمد المدني، صدوق سيئ الحفظ.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤)، وفي «الصغير» (٧٢٨)، من طريق: سعيد بن أبي مريم، بسنده، به، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥٦/١): رواه الطبراني في الكبير والصغير وهو في الصحيح خلا قوله: ويبغض لله وفي إسناده أبو الحويرث ضعفه مالك وابن معين ووثقه ابن حبان.

(٣) بكر بن سليم الصواف، أبو سليمان الطائفي، سكن المدينة، مقبول، من الثامنة. التقريب (٧٤١).

(٤) أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٧٣/٢)، من طريق: إبراهيم بن المنذر، بسنده، به.

(٥) كذا بالأصل. وقال الحافظ في التقريب (٨٢٢٧): أبو عبيد المذحجي، قيل

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «**يؤتى آدم يوم القيامة فيقال له: اشفع. فيقول: لست بصاحب ذلك عليكم بنوح فإنه أول الأنبياء وأكبرهم. فيؤتى نوح فيقول: لست بصاحبكم عليكم بإبراهيم فإن الله اتخذه خليلا. فيؤتى إبراهيم فيقول: لست بصاحبكم عليكم بموسى فإن الله كلمه تكليما. قال: فيؤتى موسى فيقول: لست بصاحبكم عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته. قال: فيؤتى عيسى فيقول: لست بصاحبكم ولكن أدلكم على صاحبكم ائتوا محمدا ﷺ قال: فأوتى فأستفتح فإذا نظرت إلى الرحمن وقعت له ساجدا فألبث** -أو قال: فأمكث- **ما شاء الله فيقال: ارفع رأسك، قل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: يارب أمتي. فيقال: اذهب** -أو اذهبوا- **فلا تدعوا أحدا في قلبه مثقال دينار من إيمان فيخرج بذلك ما شاء الله ثم أقع ساجدا الثانية فأمكث ما شاء الله أن امكث فيقال: ارفع رأسك يا محمد فقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: يا رب أمتي فيقال: اذهبوا فلا تدعوا في النار أحدا في قلبه نصف دينار من إيمان إلا أخرجتموه قال فيخرج بذلك ما شاء الله ثم أقع ساجدا الثالثة فأمكث ما شاء الله فيقال: ارفع رأسك يا محمد فقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: يارب أمتي. فيقال: اذهبوا فلا تدعوا في النار أحدا في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا أخرجتموه [٨٢] فيخرج بذلك ما شاء الله فلا يبقى إلا من لا خير فيه**»(١).

=

اسمه عبد الملك، وقيل حي أو حيي أو حوى ثقة من الخامسة.

(١) لم أجده من طريق حوية بن عبيد، عن أنس ﷺ وهو في الصحيحين من =

وحوية بن عبيد رجل من أهل المدينة لا نعلم حدث عنه إلا ابن عجلان.

٦٢٢٤- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر: نا فليح -يعني ابن سليمان-[(١)] عن هلال بن علي، عن أنس بن مالك قال: لم يكن رسول الله ﷺ سبابا ولا لعانا ولا فاحشا، كان يقول لأحدنا عند المعاتبة: «**ما له ترب جبينه**»[(٢)].

٦٢٢٥- ونا محمد بن معمر: نا أبو عامر عبد الملك بن عمرو: نا فليح بن سليمان،[(٣)] عن هلال بن علي، عن أنس بن مالك قال: شهدنا جنازة بنت لرسول الله ﷺ قال: ورسول الله ﷺ جالس على القبر قال: ورأيت عينيه تدمعان قال: فقال: «**هل فيكم رجل لم يقارف الليلة**» فقال أبو طلحة: أنا. قال: «**فانزل**»[(٤)].

ولا نعلم روى هذين الحديثين إلا هلال بن علي عن أنس بهذا اللفظ.

=

طرق: عن أنس رضي الله عنه

(١) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٦/٣)، ثنا أبو عامر، بسنده، به وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٣١)، (٦٠٤٦)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٠) من طريق: فليح ابن سليمان، بسنده، به.

(٣) صدوق كثير الخطأ. تقدم (٥٤٥١).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٦/٣)، ثنا أبو عامر، بسنده، به، وأخرجه البخاري (١٢٨٥)، من طريق: أبي عامر، بسنده، به.

وأخرجه البخاري أيضا (١٣٤٢)، والحاكم في «المستدرك» (٦٨٥٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٥٣/٤)، جميعا من طرق: عن فليح بن سليمان، بسنده، به.

٦٢٢٦- حدثنا أحمد بن أبان القرشي: [١] نا عبد العزيز بن محمد،[٢] عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، عن أنس بن مالك قال: جاءنا رسول الله ﷺ إلى دارنا ومعه أبو بكر وعمر وناس من الأعراب فحلبت لهم شاة ثم صب عليه ماء من بئرنا فشرب وأبو بكر عن يساره وعمر وجاهه والأعرابي عن يمينه فقال عمر يريد أبا بكر فناول رسول الله ﷺ الأعرابي وقال: «**الأيمنون الأيمنون**» قال أنس: هي سنة [٣].

وعبد الله بن عبد الرحمن بن معمر يعرف بأبي طوالة.

٦٢٢٧- حدثنا أحمد بن أبان[٤]: نا عبد العزيز بن محمد عن عبدالله ابن عبد الرحمن أبي طوالة[٥] قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «**فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام -أو- على سائر الطعام**»[٦].

٦٢٢٨- حدثنا أحمد بن أبان[٧]: نا عبد العزيز بن محمد،[٨] عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب،[٩] عن أنس سمع

(١) قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: يغرب. تقدم (٦١٨٢).

(٢) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٧١)، ومسلم (٢٠٢٩) كلاهما من طريق: عبد الله بن عبد الرحمن، بسنده، به.

(٤) قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: يغرب. تقدم (٦١٨٢).

(٥) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦)

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٢)، وابن حبان (٧١١٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/١٦١)، جميعا من طريق: عبد الله بن عبد الرحمن، بسنده، به.

(٧) قال ابن أبي حاتم: صدوق. وقال ابن حبان: يغرب. تقدم (٦١٨٢).

(٨) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦).

(٩) ثقة ربما وهم. تقدم (٤٧٨٠).

النبي ﷺ يدعو ويتعوذ بهذه الكلمات: «**اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال**»[1].

٦٢٢٩- وناه علي بن سهل المدائني: نا الحسين بن علي الجعفي: نا زائدة، عن المختار بن فلفل،[2] عن أنس عن النبي ﷺ بنحوه.

٦٢٣٠- وناه نصر بن علي: أنا المعتمر، عن أبيه،، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحو حديث عمرو بن أبي عمرو، عن أنس عن النبي ﷺ وعمرو ابن أبي عمرو من أهل المدينة والمختار بن فلفل من أهل الكوفة وسليمان أبو المعتمر من أهل البصرة. وإنما جمعناهم لئلا نعيد حديث كل رجل إذا استوت ألفاظهم.

٦٢٣١- حدثنا محمد بن المثنى: نا يحيى بن محمد بن قيس[3] قال سمعت: عمرو بن أبي عمرو [4] يحدث عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) أخرجه أحمد (٣/٢٢٦)، والنسائي في الكبرى (٧٩١١)، وفي المجتبى (٥٤٧٦)، كلاهما من طريق عبد العزيز، بسنده، به.
وأخرجه البخاري في صحيحه (٢٨٩٣، ٥٤٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٠١)، وأحمد (٣/١٥٩، ٢٢٠)، وأبو داود (١٥٤١)، والنسائي في الكبرى (٧٩٤٠، ٧٨٩٠٠)، وفي «المجتبى» (٥٤٥٣)، والترمذي (٣٤٨٤)، وسعيد ابن منصور في «سننه» (٢٦٦٧٦)، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٩٠٨)، وأبو يعلى (٣٧٠١)، (٣٧٠٣)، (٤٠٥٤)، جميعا من طريق: عمرو بن أبي عمرو، بسنده، به.

(٢) مختار بن فلفل، بفائين مضمومتين ولامين الأولى ساكنة، مولى عمرو بن حريث، صدوق له أوهام، من الخامسة. التقريب (٦٥٢٤).

(٣) يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الصرير، أبو محمد المدني، نزيل البصرة، لقبه أبو زكير، بالتصغير، صدوق يخطئ كثيرا، من الثامنة. التقريب (٧٦٣٩).

(٤) ثقة ربما وهم. تقدم (٤٧٨٠).

«لست من دد ولا دد مني» قال أبو محمد -يعني يحيى بن محمد بن قيس- لست من الباطل ولا الباطل مني [1]

وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن أنس، ولا نعلم رواه عن عمرو بن أبي عمرو إلا يحيى بن محمد بن قيس.

٦٢٣٢- حدثنا أحمد بن أبان القرشي[2] نا عبد العزيز بن محمد[3] عن عمرو بن أبي عمرو وسمع أنس بن مالك يقول: حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة.

وهذا الحديث [٨٣] إنما يعرف عن أنس من حديث عمرو بن أبي عمرو.

٦٢٣٣- حدثنا أحمد بن أبان: نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو ابن أبي عمرو، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**أحد جبل يحبنا ونحبه**»[4].

وهذا الحديث قد روي عن أنس من غير وجه.

٦٢٣٤- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عاصم: نا موسى بن

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤١٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٥) والبيهقي في «الكبرى» (٢١٧/١٠)، جميعا من طريق: يحيى بن محمد بن قيس، بسنده، به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٥/٨): رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه: يحيى بن محمد بن قيس وقد وثق، ولكن ذكروا هذا الحديث من منكرات حديثه والله أعلم، وقال الذهبي: قد تابعه عليه غيره.

(٢) قال ابن أبي حاتم. صدوق. وقال ابن حبان: يغرب. تقدم (٦١٨٢).

(٣) صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ. تقدم (٥٢٧٦).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٠٥)، وأبو يعلى (٢٩٤٨) جميعا من حديث أنس ﷺ به.

عبيدة،[1] عن عمرو بن أبي عمرو،[2] عن أنس بن مالك قال: دخل رجل ينشد ضالة في المسجد فقال رسول الله ﷺ: «**لا وجدت**»[3].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه.

٦٢٣٥- نا محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن موسى بن عبيدة،[4] نا عمرو بن أبي عمرو،[5] عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «**قولوا: اللهم نعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة بني آدم**»[6].

٦٢٣٦- ناه سعيد بن بحر القراطيسي:[7] نا مكي بن إبراهيم، عن عبد الله بن سعيد[8] عن عمرو بن أبي عمرو[9] عن النبي ﷺ بنحوه: إلا أنه قال: «**وغلبة الرجال**»[10].

---

(١) ضعيف. تقدم (٦١٣١).

(٢) ثقة ربما وهم. تقدم (٤٧٨٠).

(٣) الطبراني في «الأوسط» (١٦٧٧)، من طريق: عمرو بن أبي عمرو، بسنده، به.

(٤) ضعيف. تقدم (٦١٣١)

(٥) ثقة ربما وهم. تقدم (٤٧٨٠).

(٦) أخرجه البخاري (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٤٨٤)؛ وأبو داود (١٥٤١)، وأحمد (٣/٢٢٠، ٢٤٠، ٢٢٦)، والنسائي في الكبرى (٧٩٨٠)، (٧٩١١) (٧٩٤)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٧٦)، وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (٢٩٠٨)، وأبو يعلى (٣٧٠٠)، (٣٠٧٣)، جميعا من طريق: عمرو بن أبي عمرو، بسنده، به بألفاظ متقاربة.

(٧) وثقه الخطيب في التاريخ (٩/٩٣).

(٨) عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري مولاهم، أبو بكر المدني، صدوق ربما وهم، من السادسة، مات سنة بضع وأربعين. التقريب (٣٣٥٨).

(٩) ثقة ربما وهم. تقدم (٤٧٨٠).

(١٠) انظر التعليق على الطريق السابق.

٦٢٣٧- حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن المفضل الحراني: نا الوليد بن المهلب:[(١)] نا النضر بن محرز الأزدي[(٢)] عن محمد بن المنكدر، عن أنس قال: خطبنا رسول الله ﷺ على ناقته العضباء وليست بالجدعاء فقال: «**يا أيها الناس كأن الموت فيها على غيرنا كتب، وكأن الحق فيها على غيرنا وجب، وكأنما نشيع من الموتى سفر عما قليل إلينا راجعون، نبوئهم أجداثهم، ونأكل تراثهم، كأنكم مخلدون بعدهم، قد نسيتم كل واعظة، وأمنتم كل جائحة، طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وتواضع لله في غير منقصة، وأنفق من مال جمعه في غير معصية، وخالط أهل الفقه، وجانب أهل الشك والبدعة، وصلحت علانيته، وعزل الناس من شره**»[(٣)].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن أنس إلا من هذا الوجه ووجه آخر ضعيف رواه أبان بن أبي عياش عن أنس.

٦٢٣٨- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد العزيز بن عبد الصمد، عن أبان.

٦٢٣٩- ونا محمد بن معمر: نا أبو نعيم[(٤)] ومؤمل[(٥)] قالا: نا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن أنس قال: صلينا مع النبي ﷺ بالمدينة الظهر أربعا وبذي الحليفة ركعتين[(٦)].

---

(١) الوليد بن المهلب لا يعرف وله ما ينكر قاله ابن عدي. الميزان (١٤٤/٧). وذكره ابن حبان في الثقات (٢٢٦/٩).

(٢) النضر بن محرز الأزدي، قال أبو حاتم: مجهول: الجرح والتعديل (٤٨٠/٨). وقال ابن حبان: لا يحتج به. الميزان (٣٤/٧).

(٣) قال الهيثمي في «المجمع» (٢٢٩/١٠): رواه البزار وفيه: النضر بن محرز وغيره من الضعفاء.

(٤) صدوق له أغلاط. تقدم (٤٢١٥).

(٥) صدوق سيئ الحفظ. تقدم (٤٢١٧).

(٦) أخرجه أحمد (١١١/٣)، حدثنا سفيان، بسنده، به وأبو يعلى (٣٦٦٥)، من

٦٢٤٠- وناه محمد بن معمر: نا روح بن عبادة: نا أسامة بن زيد،[١] عن محمد بن المنكدر، عن أنس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر بالعقيق ركعتين[٢].

٦٢٤١- وناه محمد بن معمر: نا أبو عاصم، عن ابن جريج قال[٣] أخبرت عن محمد بن المنكدر أو حدثت عن أنس قال صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعا صلى والعصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح فلما أصبح ركب ناقته واستوت راحلته قائمة أهل[٤].

٦٢٤٢- ونا محمد بن معمر: نا محمد بن بكر البرساني:[٥] أنا ابن جريج،[٦] عن محمد بن المنكدر [بن المنكدر][٧] عن أنس قال: صلى بنا نبي الله ﷺ الظهر بالمدينة فذكر نحوه[٨].

طريق: سفيان، بسنده، به وأخرجه البخاري (١٠٤٦)، وأحمد (٣/١٠)، والدارمي (١٥٠٨) وأبو عوانة (٢/٣٤٧)، جميعا من طرق: عن سفيان بسنده، به.

(١) صدوق يهم. تقدم (٤٨٥٢).

(٢) لم أجده بهذه اللفظة.

(٣) ثقة كان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٥٤٦)، وأحمد (٣/٣٧٨)، وأبو داود (١٧٧٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٠٠)، جميعا من طرق: عن ابن جريج، بسنده، به.

(٥) صدوق قد يخطئ. تقدم. (٤٩٨١).

(٦) ثقة كان يدلس ويرسل. تقدم (٤٣٣٠).

(٧) كذا بالأصل، وهو تكرار.

(٨) أخرجه أحمد (٣/٣٧٨)، ثنا محمد بن بكر، بسنده، به. ومن طريقه: أبو داود (١٧٧٣).

٦٢٤٣- حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري: نا يحيى بن يزيد بن عبدالملك بن المغيرة،[١] عن أبيه،[٢] عن محمد بن المنكدر، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «**لا يتم بعد حلم**»[٣].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، ويزيد بن عبد الملك لين الحديث، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه على لينه.

٦٢٤٤- حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الكريم الأرزي: نا خالد[٤] [٨٤] بن مخلد: نا يزيد بن عبد الملك،[٥] عن زيد بن أسلم،[٦] عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**أسفروا بصلاة الفجر فإنه أعظم للأجر** -أو: **أعظم لأجركم**»[٧].

---

(١) يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة، قال أبو حاتم: منكر الحديث، لا أدري منه أو من أبيه، لا ترى في حديثه حديثا مستقيما. الجرح والتعديل (٩/١٩٨).

(٢) يزيد بن عبد الملك مجمع على ضعفه. قاله الذهبي في المغني في الضعفاء (٢/٧٥١)

(٣) قال الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٢٦): رواه البزار وفيه: يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي، وهو ضعيف جدا.

(٤) خالد بن مخلد القطواني، بفتح القاف والطاء، أبو الهيثم البجلي مولاهم، الكوفي يتشيع وله أفراد من كبار العاشرة مات سنة ثلاث عشرة وقيل بعدها. التقريب (١٦٧٧).

(٥) مجمع على ضعفه. تقدم الحديث السابق.

(٦) ثقة وكان يرسل. تقدم (٤١٣٤).

(٧) قال الهيثمي في «المجمع» (١/٣١٥): رواه البزار، وقال اختلف فيه على زيد ابن أسلم، قلت: وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، ضعفه أحمد والبخاري =

وهذا الحديث قد اختلف فيه عن زيد بن أسلم: فرواه شعبة عن أبي داود عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ ولا نعلم أسند شعبة عن أبي داود إلا هذا الحديث وهو أبو داود الجزري. ورواه هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن جاد عن جدته حواء عن النبي ﷺ ولا نعلم روى هذا الحديث عن هشام بن سعد إلا الحنيني إسحاق بن إبراهيم و لم يتابع عليه.

٦٢٤٥- حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن معمر قالا: نا أبو عامر العقدي: نا زهير بن محمد،[١] عن عبد الرحمن بن زيد،[٢] عن أبيه،[٣] عن أنس أنه أخبره قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ فدخل صاحب لنا يقضي حاجته فتناول لبنة ليستطيب بها فتناثرت عليه تبرا فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «**زنها**» فإذا هي مائتا درهم قال: «**هذا ركاز وفيه الخمس**»[٤].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أسند زيد بن أسلم عن أنس إلا ثلاثة أحاديث، هذين الحديثين، وحديثا

=

والنسائي وابن عدي ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى.

(١) قال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه. تقدم (٥٩٩٦).

(٢) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، ضعيف، من الثامنة مات سنة اثنتين وثمانين. التقريب (٣٨٦٥).

(٣) ثقة وكان يرسل. تقدم (٤١٣٤).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٨/٣)، ثنا أبو عامر، بسنده، به، والبيهقي في «الكبرى» (١٥٥/٤)، من طريق: أبي عامر، بسنده، به.

وقال الهيثمي في المجمع (٧٧/٣): رواه أحمد والبزار، وفيه: عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، وفيه كلام وقد وثقه ابن عدي.

رواه سعيد بن عبد العزيز عن زيد بن أسلم عن أنس أن النبي ﷺ أهل بحج وعمرة.

٦٢٤٦- ناه الحسن بن عبد العزيز الجروي ومحمد بن مسكين قالا: نا بشر بن بكر[١]، عن سعيد بن عبد العزيز[٢] عن زيد بن أسلم[٣] عن أنس[٤].

٦٢٤٧- نا محمد بن معمر: نا جعفر بن عون: أنا سلمة بن وردان[٥] عن أنس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال له: «**هل تزوجت؟**» قال: ليس عندي ما أتزوج. قال: «**أليس معك** ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ؟»قال: بلى. قال: «**ربع القرآن**» قال: «**أليس معك** ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ ؟ قال: بلى قال: «**ربع القرآن**» قال: «**أليس معك** ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾؟» قال: بلى. قال: «**ربع القرآن، أليس معك** ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾؟ » قال: بلى. قال: «**ربع القرآن**» قال: «**تزوج تزوج**»[٦].

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس ولا عن غير أنس بهذا اللفظ.

---

(١) ثقة يغرب. تقدم (٤٨٥٢)

(٢) ثقة اختلط في آخر أمره. تقدم (٤١١٥).

(٣) ثقة وكان يرسل. تقدم (٤١٣٤).

(٤) انظر الطريق السابق.

(٥) سلمة بن وردان الليثي، أبو يعلى المدني، ضعيف، من الخامسة، مات سنة بضع وخمسين. التقريب (٢٥١٤).

(٦) أخرجه أحمد (٣/٢٢١)، والترمذي (٢٨٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (٢/ ٤٩٧)، جميعا من طريق: سلمة بن وردان، بسنده، به: وسلمة ضعيف.

٦٢٤٨- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو حذيفة:[١] نا سفيان، عن سلمة بن وردان[٢] قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ «﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ **تعدل بربع القرآن**»[٣].

٦٢٤٩- حدثنا محمد بن معمر: نا جعفر بن عون: أنا سلمة بن وردان[٤] قال: سمعت أنس بن مالك يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أي الدعاء أفضل؟ قال: «**سل ربك العفو والعافية**» ثم أتاه في اليوم الثاني فقال: أي الدعاء أفضل؟ قال: «**سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة**» ثم أتاه في اليوم الثالث فقال: أي الدعاء أفضل؟ قال: «**سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة فإنك إن أعطيت العفو والعافية في الدنيا والآخرة فقد أفحلت**»[٥].

٦٢٥٠- نا محمد بن معمر: أنا جعفر بن عون: أنا سلمة بن وردان[٦] عن أنس أن رسول الله ﷺ خرج لحاجة فلم يتبعه غير عمر تبعه ومعه فخارة ماء قال: فوجده ساجدا فتنحى عنه حتى رفع النبي ﷺ رأسه فقال: «**أحسنت يا عمر حين تنحيت عني أتاني جبريل فقال: من صلى عليك صلاة صلى الله عليه عشرا ورفع له** -أحسبه قال:- **عشر**

---

(١) صدوق سيئ الحفظ وكان يصحف. تقدم (٤٣٠٤).

(٢) ضعيف. تقدم (٦٢٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣/٢٢١)، والترمذي (٢٨٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (٢/٥٠١). جميعا من طريق: سلمة بن وردان، بسنده، به.

(٤) ضعيف. تقدم (٦٢٤٧).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٨)، من طريق: سلمة بن وردان، بسنده، به.

(٦) ضعيف. تقدم (٦٢٤٧).

درجات»[1].

٦٢٥١- [٨٥] حدثنا محمد بن معمر: نا جعفر بن عون: أنا سلمة بن وردان،[2] عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «**من أصبح اليوم صائما**» فقال عمر: أنا فقال: «**من عاد مريضا**» فقال عمر: أنا. قال: «**من شهد جنازة**» فقال عمر: أنا. فقال: «**وجبت وجبت**»[3]

٦٢٥٢- وبإسناده، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ارتقى النبي ﷺ على درجة من المنبر فقال: «**آمين**» ثم ارتقى درجة أخرى فقال: «**آمين**» ثم ارتقى الثالثة فقال: «**آمين**» ثم جلس قال: فسألوه: علام أمنت يا رسول الله؟ قال: «**أتاني جبريل فقال: رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك. قلت: آمين. ورغم أنف امرئ أدرك أحد أبويه أو كلاهما فلم يدخل الجنة. قلت: آمين. ورغم أنف امرئ أدرك رمضان فلم يغفر له. قلت: آمين**»[4].

ولا نعلم روى أحاديث سلمة بهذه الألفاظ غيره عن أنس ولا عن غير أنس. وسلمة صالح وأحاديثه لم يروها غيره، كأنها يستوحش منها.

٦٢٥٣- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر العقدي: نا محمد بن

---

(١) لم أجده بهذا السياق وهو عن أنس بدون ذكر هذه القصة.

(٢) ضعيف. تقدم (٦٢٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١١٨)، من طريق: سلمة بن وردان، بسنده، به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/١٩٣): رواه أحمد والبزار وفيه سلمة بن وردان، وهو ضعيف.

(٤) قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٦٦): رواه البزار، وفيه: سلمة بن وردان، وهو ضعيف وقد قال فيه البزار: صالح، وبقية رجاله رجال الصحيح.

أبي حميد،[1] عن موسى بن وردان،[2] عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «**التمسوا الساعة التي ترجى في الجمعة ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس**»[3].

ولا نعلم هذا الحديث يروى عن أنس إلا من هذا الوجه ومحمد بن أبي حميد قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وقد احتمل الناس حديثه.

٦٢٥٤- حدثنا سهل بن بحر: [4] نا علي بن بحر ومحمد بن عباد: نا عبد الله بن الحارث عن صالح بن محمد بن زائدة،[5] قال: سمعت أنس ابن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ : «**موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها**»[6].

وصالح بن محمد بن زائدة لا نعلمه روى عن أنس إلا هذا الحديث وهو رجل من أهل المدينة.

٦٢٥٥- حدثنا صالح بن معاذ: نا صدقة بن سابق[7] قال: قرأت

---

(١) محمد بن أبي حميد: إبراهيم الأنصاري الزرقي، أبو إبراهيم المدني، لقبه حماد، ضعيف من ا لسابعة. التقريب (٥٨٣٦)،

(٢) موسى بن وردان العامري مولاهم، أبو عمر المصري، مدني الأصل، صدوق ربما أخطأ، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، وله أربع وسبعون. التقريب (٧٠٢٣)

(٣) أخرجه الترمذي (٤٨٩)، من طريق: محمد بن أبي حميد، بسنده، به.

(٤) ذكره ابن حبان في الثقات. تقدم (٤٧٧٧).

(٥) صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي، الصغير، ضعيف، من الخامسة، مات بعد الأربعين. التقريب (٢٨٨٥).

(٦) قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٤١٥): رواه البزار وإسناده حسن.

(٧) صدقة بن سابق ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل و لم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا. وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣٢٠)

على محمد بن إسحاق:[1] نا عاصم بن عمر بن قتادة عن أنس قال: رأيت [قباء] أكيدر حين قدم به على رسول الله ﷺ فجعل المسلمون يتعجبون منه فقال: «**أتعجبون من هذا فوالذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا**»[2].

وناه يوسف بن حماد حدثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن[3] قتادة عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه.

٦٢٥٦- حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري: نا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أنس: فقال: كنا نصلي مع النبي ﷺ: أحسبه قال:- العصر، ثم يذهب الذهب إلى موضع كذا والشمس على حالها لم تغير.

٦٢٥٧- حدثنا محمد بن معمر: نا أبو عامر: نا خارجة بن عبدالله الأنصاري[4] - من ولد زيد بن ثابت - عن أبيه قال: انصرفنا من الظهر إلى أنس بن مالك مع خارجة بن زيد فقال للجارية: انظري هل حانت (الصلاة[5]) [6].

---

(١) صدوق مدلس رمي بالتشيع والقدر. تقدم (٤٤٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٦)، وأحمد (٣/٢٠٦، ٢٠٩، ٢٣٤)، ومعمر بن راشد في «جامعه» (٢/٢٣٥)، وابن حبان (٧٠٣٦، ٧٠٣٨)، والبيهقي في «الكبرى» (٣/٢٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/٢٤٧). جميعا من طرق: عن قتادة، عن أنس ﷺ به.

(٣) كذا بالأصل ولعلها (بن) كما في الإسناد السابق والإسناد الآتي.

(٤) صدوق له أوهام. تقدم (٥٨٦١).

(٥) إثباته من الحاشية ويوجد بعده: لم يتم في كتاب الشيخ.

(٦) أخرجه أحمد (٤/٢١٤)، ثنا عبد الملك بن عمرو -أبو عامر- بسنده، به.

الزهري عنه

٦٢٥٨- حدثنا محمد بن عثمان العقيلي والحسن بن قزعة وأحمد ابن المقدام قالوا: نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي: نا أيوب، عن الزهري، عن أنس، أن رسول الله ﷺ صرع من فرس فجحش شقه الأيمن فدخلوا عليه يعودونه فصلى بهم قاعدا [٨٦] وقاموا فأشار إليهم أن اقعدوا فقعدوا فلما قضى صلاته قال: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال: سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قائما فصلوا قياما، وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون**»(١).

٦٢٥٩- وحدثناه مقدم بن محمد: نا عمي يحيى بن علي بن مقدم: نا عبيد الله بن عمر.

٦٢٦٠- وناه محمد بن معمر نا روح: نا مالك بن أنس.

٦٢٦١- وناه أحمد بن أبان وخالد بن يوسف قالا: نا سفيان بن عيينة.

٦٢٦٢- وحدثنا محمد مسكين: نا عبيد الله بن يوسف حدثني الليث بن سعد.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٥١٥)، من طريق: محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، بسنده، به.

وأبو داود (٦٠١) والدارمي (١٢٥٦)، وابن حبان (٢١٠٨، ٢١١٣)، والحميدي (١١٨٩) وأبو عوانة (١٦١٥)، (١٦١٧)، وابن أبي شيبة (٧١٣٤، ٣٦١٤) وابن الجارود في «المنتقى» (٢٢٩) جميعا من طرق: عن الزهري، بسنده، به.

٦٢٦٣- وناه محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن الهاد ويونس.

٦٢٦٤- وناه محمد بن المثنى: نا عبد الأعلى: أنا معمر.

ذكر هولاء كلهم عن الزهري عن أنس نحو حديث أيوب عن الزهري عن أنس قال الليث في حديثه عن ابن شهاب: خر رسول الله ﷺ عن فرس. وقال معمر: ركب رسول الله فرسا فصرع. وكلهم ذكر نحو حديث أيوب عن الزهري عن أنس. ولا نعلم رواه عن أيوب إلا الطفاوي ولا عن عبيد الله ابن عمر إلا ابن مقدم وعدي بن الفضل.

٦٢٦٥- حدثنا أحمد بن أبان وخالد بن يوسف قالا: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس قال: آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ يوم توفي فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف فكشف الستارة فأشار إلى الناس والناس صفوف خلف أبي بكر فأشار إليهم: أن امكثوا، وألقى السجف فتوفي من آخر يومه ﷺ(١).

٦٢٦٦- حدثنا محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح: نا الليث، حدثنا عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أنس بن مالك، أن المسلمون(٢) بينما هم في صلاة الفجر يوم الاثنين وأبو بكر يصلي بهم لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر إليهم وهم في صفوف الصلاة ثم تبسم فضحك وظنوا أن رسول الله ﷺ يريد أن يخرج حتى كادوا أن يفتتنوا في صلاتهم فأشار رسول الله ﷺ بيده أن أتموا

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١١٠)، والحميدي (١١٨٨)، كلاهما ثنا سفيان، بسنده، به. وابن ماجه (١٦٢٤)، وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم (٩٣٧)، وأبو يعلى (٣٥٤٧) و(٣٥٩٦)، جميعا من طرق: عن سفيان، بسنده، به.

(٢) كذا بالأصل وصوابه: المسلمين.

صلاتكم ثم دخل الحجرة وأرخى الستر بينه وبينهم فآخر ما رأيت رسول الله ﷺ في ذلك اليوم[1].

٦٢٦٧- وحدثناه زهير بن محمد: أنا عبد الرزاق: أنا معمر، عن الزهري، عن أنس قال: لما كان يوم الاثنين كشف رسول بالله ﷺ ستر الحجرة وأبو بكر يصلي بالناس فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف وهو يتبسم كدنا أن نفتتن في صلاتنا فرحا برؤية رسول الله ﷺ فأراد أبو بكر أن ينكص فأشار إليه أن كما أنت ثم أرخى الستر حتى قبض من يومه ذلك[2].

٦٢٦٨- وناه بشر بن خالد العسكري وعبيد بن بخيت قالا: نا سعيد بن مسلمة، عن إسماعيل ابن أمية، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه[3].

٦٢٦٩- حدثنا أحمد بن أبان وأحمد بن عبدة قالا: أنا سفيان بن عيينة، عن الزهري سمع أنس بن مالك يقول: دخل علينا رسول الله ﷺ دارنا فحلبنا له شاة داجنا وشبناه بماء من بئر الدار وأبو بكر عن يساره وأعرابي عن يمينه وعمر ناحية فشرب النبي ﷺ فقال عمر: ناوله أبا بكر فناوله الأعرابي وقال: «**الأيمن فالأيمن**»[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٤)، من طريق الليث، بسنده، به وأخرجه ابن خزيمة (٨٦٧، ١٦٥٠)، من طريق عقيل، بسنده، به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٩٧٥٤)، عن معمر بسنده، به وعنه: أحمد (٣/١٩٦)، وعبد بن حميد (١١٦٣)، ومن طريقه: ابن حبان (٦٨٧٥)، وأبو عوانة (١٦٤٩، ١٦٥٠).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٧١٠٧)، من طريق: إسماعيل بن أمية، به.

(٤) وأخرجه أحمد (٣/١١٠)، والحميدي (١١٨١) من طريق سفيان بن عيينة، بسنده، به.

=

٦٢٧٠- [٨٧] وناه محمد بن مسكين؛ نا محمد بن يوسف: نا الأوزاعي، عن أنس أن رسول الله ﷺ شرب لبنا وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي فناول الأعرابي فضالة وقال: «**الأيمن فالأيمن**»[١].

٦٢٧١- وحدثنا محمد بن المثنى: نا بشر بن عمر: نا مالك، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ[٢].

٦٢٧٢- وحدثنا محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح: نا الليث: نا يونس، عن الزهري، عن أنس عن النبي ﷺ بنحو حديث ابن عيينة[٣].

٦٢٧٣- حدثناه محمد بن معمر: نا روح: نا ابن جريج ومالك ابن أنس وزكريا بن إسحاق وصالح بن أبي الخضر ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أنس عن النبي ﷺ بنحوه[٤].

٦٢٧٤- حدثنا أحمد بن عبدة وخالد بن يوسف قالا: نا سفيان

=

ومسلم (٢٠٢٩)، وأبو يعلى (٣٥٥٢)، (٣٦٠٠)، وابن أبي شيبة (٢٤١٩٥)، وأبو عوانة (٨٢١٩) والبيهقي في «الكبرى» (٧/٢٨٥)، وفي «الشعب» (٥/ ١٢١)، جميعا من طرق: عن سفيان بن عيينة، بسنده، به.

(١) أخرجه ابن حبان (٥٣٣٦)، والدارمي (٢١١٦)، وأبو يعلى (٣٥٦١)، جميعا من طرق: عن الأوزاعي، بسنده، به.

(٢) أخرجه مالك (١٦٥٥)، عن الزهري، بسنده، به ومن طريقه: البخاري (٥٦١٩)، وأحمد (٣/١١٣) ، والترمذي (١٨٩٣) ، وأبو داود (٣٧٢٦)، وابن ماجه (٣٤٢٥)، وابن حبان (٥٣٣٣، ٥٣٣٤، ٥٣٣٧)، وأبو عوانة (٨٢٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦١٢)، وأبو عوانة (٨٢٢٠) كلاهما من طريق: يونس، بسنده، به.

(٤) انظر أحاديث الباب.

ابن عيينة، عن الزهري سمع أنس بن مالك يقول: عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء»**[1].

٦٢٧٥- وحدثناه عبد الله بن شبيب: نا أيوب بن سليمان بن بلال، عن أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ[2].

٦٢٧٦- حدثنا محمد بن مسكين: نا ابن أبي مريم: أنا يحيى بن أيوب، حدثني عقيل بن خالد، عن أبي شهاب، عن أنس بن مالك، أن النبي قال: **«إذا قرب العشاء فابدءوا بالعشاء قبل أن تصلوا صلاة المغرب»** أحسبه قال: **«ولا تعجلوا عن عشائكم»**[3].

٦٢٧٧- وناه محمد بن مسكين نا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، حدثني يونس، عن ابن شهاب، حدثني أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: **«إذا قرب العشاء فابدءوا بالعشاء قبل صلاة المغرب»**[4].

٦٢٧٨- وناه محمد بن مسكين، حدثني أحمد بن صالح: نا ابن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث، أن ابن شهاب أخبره، قال: حدثني أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ قال: **«إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة**

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١١٠)، والحميدي (١١٨١)، كلاهما ثنا سفيان بن عيينة، بسنده، به.
وأخرجه مسلم (٥٥٧)، والترمذي (٣٥٣)، والنسائي في الكبرى (٩٢٦)، وفي «المجتبى» (٨٥٣) ، وابن ماجه (٩٣٣)، والدارمي (١٢٨١)، وأبو يعلى (٣٥٩٨)، جميعا من طريق: سفيان بن عيينة، بسنده، به.

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٢)، من طريق: عقيل، بسنده، به.

(٤) انظر الطريق السابق وحديث الباب.

فابدءوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب»[1].

٦٢٧٩- حدثنا محمد بن عبدة وخالد بن يوسف، قالا: نا سفيان ابن عيينة عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»**[2].

٦٢٨٠- وناه محمد بن معمر: نا روح بن عبادة: نا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس، عن النبي ﷺ بنحوه[3].

٦٢٨١- وناه محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح: نا الليث، حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ بنحو حديث ابن عيينة[4].

٦٢٨٢- حدثناه محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني عبد الرحمن بن خالد -يعني ابن مسافر- عن ابن شهاب، أنه سمع أنس بن مالك، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»**[5].

٦٢٨٣- حدثنا أحمد بن عبدة: أنا سفيان، عن الزهري، عن أنس أن رجلا سأل النبي ﷺ عن الساعة فقال: «**ما أعددت لها؟**» فذكر أنه لم

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥٧)، من طريق: عمرو بن الحارث، بسنده، به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩٩)، وأبو يعلى (٣٥٤٩)، كلاهما من طريق: سفيان بن عيينة، بسنده، به.

(٣) أخرجه مالك (١٦١٥) ومن طريقه: البخاري في صحيحه (٦٠٧٦)، وفي الأدب المفرد (٣٩٨) ومسلم (٢٥٥٩)، وأبو داود (٤٩١٠)، وابن حبان (٥٦٦٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٥٩)، من طريق يونس، بسنده، به.

(٥) انظر الطرق السابقة.

يعد لها كبير عمل إلا أنه يقول: أحب الله ورسوله. قال: «**أنت مع من أحببت**»[1].

٦٢٨٤- ناه محمد بن مسكين، حدثنا علي بن سعيد بن شداد: نا أبو المليح الحسن بن عمر، عن ابن شهاب، عن أنس أن رسول الله ﷺ عرض له أعرابي فقال: يا رسول الله ﷺ متى الساعة؟ قال: «**ما أعددت لها؟**» قال: ما أعددت لها من كبير خير غير أني أحب الله ورسوله قال: «**فأنت مع من أحببت**»[2].

٦٢٨٥- [٨٨] حدثنا أحمد بن عبدة وخالد بن يوسف قالا: نا ابن عيينة، عن الزهري، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيها[3].

٦٢٨٦- وناه محمد بن المثنى: نا عبد الأعلى: نا معمر، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ[4].

٦٢٨٧- وناه محمد بن مسكين: نا سعيد بن سليمان: نا سليمان

---

(١) أخرجه أحمد (٣/١١٠)، والحميدي (١١٩٠)، وابن هناد في «الزهد» (٤٨٢)، جميعا قالوا: ثنا سفيان بن عيينة بسنده، به.
وأخرجه مسلم (٢٦٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (١/٣٨٧) كلاهما من طريق: سفيان بن عيينة، بسنده، به.

(٢) انظر الطريق السابق.

(٣) أخرجه أحمد (٣/١١٠)، والحميدي (١١٨٥)، والشافعي في مسنده (ص ٢٨٢)، جميعا قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، بسنده، به. وأخرجه مسلم (١٩٩٢)، وأبو عوانة (٨١٠٤)، وأبو يعلى (٣٥٤٥، ٣٥٩٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/٣٠٩) جميعا من طريق: سفيان، بسنده، به.

(٤) أخرجه أحمد (٣/١٦٥)، وأبو عوانة (٨١٠٦)، من طريق: معمر بسنده، به.

ابن كثير، عن ابن شهاب، عن أنس[1].

٦٢٨٨- وناه محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح وعبد بن يوسف قالا: نا الليث عن ابن شهاب[2].

٦٢٨٩- نا محمد بن مسكين: نا عبد الله بن صالح: نا الليث، حدثني ابن الهاد عن ابن شهاب عن أنس، عن النبي قال: «**لا تنتبذوا في الدباء والمزفت**»[3].

٦٢٩٠- حدثنا محمد بن المثنى: نا عبد الرحمن بن مهدي: نا مالك ابن أنس، عن ابن شهاب، عن أنس، أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعلى رأسه المغفر فقيل له: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال: «**اقتلوه**»[4].

٦٢٩١- وناه عبد الله بن شبيب: نا إبراهيم بن يحيى بن هانئ، حدثني أبي، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن أنس، أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح على رأسه المغفر[5].

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري إلا مالك وابن أخي الزهري. ولا نعلم رواه عن ابن أخي الزهرى إلا يحيى بن هانئ.

---

(١) انظر الطرق السابقة.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٩٢)، من طريق: الليث، بسنده، به.

(٣) انظر الطرق السابقة.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٣٤)، وابن أبي شيبة (٣٩٦١٤)، وأبو نعيم في «المستخرج علي صحيح مسلم» (٣١٥٧)، وفي «السنن المأثورة» (٤٦٦)، جميعا من طريق مالك، بسنده، به.

(٥) أخرجه مالك، (٩٤٦)، عن الزهري، بسنده، به، ومن طريقه: البخاري (١٨٤٦) والحميدي (١٢١٢) وأحمد (١٨٥/٣، ٢٣١) وابن ماجه (٢٨٠٥) والترمذي (١٦٩٣)، والنسائي في «المجتبى» (٢٨٦٨)، وابن حبان (٣٧٢١)، والدارمي (٢٤٥٦).

الفهارس



فهرس الأطراف

فهرس الأطراف على كتب الفقه

كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

كتاب الجنائز

كتاب الزكاة

كتاب الصيام

كتاب الحج والعمرة

كتاب النكاح

كتاب البيوع

كتاب الحدود

كتاب القضاء

كتاب الأيمان

كتاب العتق

كتاب الأدب

كتاب السير والمغازي

كتاب القرآن والتفسير

كتاب المناقب

كتاب البر والصلة

كتاب الأطعمة والأشربة

كتاب اللباس والزينة

كتاب الصيد والذبائح

كتاب العقيقة

كتاب الطب

كتاب الأذكار والأدعية

كتاب الفتن

كتاب البعث

متفرقات

فهرس الرواة المترجم لهم

فهرس الرواة الذين تكلم فيهم البزار
من حيث الجرح والتعديل

الاسم	ما قاله البزار	رقم الحديث
إبراهيم بن يزيد	لين الحديث وقد روى عنه جماعة منهم الثوري	٥٩٩٢
إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة	لين	٥٨٨٧
حرب بن سريج	رجل من أهل البصرة ليس به بأس	٥٨٤٠
الحكم بن ظهير	لين الحديث، وقد روى عنه جماعة كثيرة، واحتملوا حديثه	٥٩٩٥
حماد بن الوليد	لين الحديث، وإنما كتبنا من حديثه ما لم نسمعه من حديث غيره	٥٧٤٤
درست	من أهل البصرة لم يكن به بأس	٥٨٨٩
زهير بن محمد	لم يكن بالحافظ	٥٩٩٦
سعيد بن سنان	ليس بالحافظ، وهو شامي قد حدث عنه الناس على سوء حفظه واحتملوا حديثه	٥٣٨٧
سلمة (بن وردان)	صالح وأحاديثه لم يروها غيره، وكأنه يستوحش منها	٦٢٥٢
عبد الرحمن بن عبد الله ابن دينار	لين الحديث، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه	٦١٣٧
عصمة بن محمد	ليس بقوي في الحديث	٥٨٦٠، ٥٨٦١

محمد بن أبي حميد	حدث بأحاديث لم يتابع عليها، وقد احتمل الناس حديثه	٦٢٥٣
محمد بن الحارث	رجل مشهور ليس به بأس، وإنما تأتي نكرة هذه الأحاديث من محمد بن عبد الرحمن	٥٤١٢
محمد بن عبد الرحمن	أحاديث محمد بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عمر كثيرة، وهي كثيرة المناكير، وإنما أخرجنا منها ما يحسن إخراجه؛ لأن محمدًا ضعيف الحديث عند أهل العلم.	٥٤١١
محمد بن معاوية	حدث بأحاديث لم يتابع عليها	٦١٩٦
مسلم بن خالد	لم يكن بالحافظ	٦١٩٦
المغيرة بن مسلم	ليس به بأس، بصري مشهور	٥٨٣٨
موسى بن جبير	ليس به بأس	٥٩٩٦
موسى بن عبيدة	أحد العباد و لم يكن حافظًا للحديث لتشاغله بالعبادة	٦١٣١
ميمون المكي	صالح	٥٧٩٣
نهار بن عثمان	ثقة مأمون	٥٧٥٦
ياسين بن معاذ	يقال ياسين الزيات لم يكن بالقوي	٦٢١٤
يحيى بن أبي عطاء	لين الحديث وإنما يكتب من حديثه ما ينفرد به	٦٠٩٦
يزيد بن عبد الملك	لين الحديث وقد روى عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه على لينه	٦٢٤٣

فهرس الموضوعات